

تيسير مصطلح الحديث وعلومه

تأليف

أ.د/علي عبد الباسط مزيد

رئيس قسم الحديث وعلومه

جامعة الأزهر الشريف

فرع بني سويف

الناشر

مكتبة الجامعة الأزهرية

مكتبة الإيمان

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

رقم الإيداع : ٩٥٥٩ / ٢٠١١

I.S.B.N : 978 - 977 - 449 - 104 - 7

الناشر

مكتبة الإيمان

القاهرة ٤ ش أحمد سوكارنو - العجوزة

ت ٣٣٤٥٢٣٠٢ - فاكس ٣٣٠٤٤٨٤١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه نستعين

والصلاة والسلام على سيدنا محمد

وعلى آله وصحبه أجمعين

وبعد

* فكما قال العماد الأصفهاني:

«إني رأيتُ أنه لا يكتب إنسانٌ كتاباً في يومه إلا قال في

غده: لو غُيِّرَ هذا لكان أحسن، ولو زيد كذا لكان

يُسْتَحْسَن، ولو قُدِّمَ هذا لكان أفضل، ولو تُرِكَ هذا لكان

أجمل؛ وهذا من أعظم العِبَر، ودليلٌ على استيلاء النقص

على البشر».

* * * *

تقديم

الحمد لله ذي المنّ والإحسان، والقدرة والسلطان، الذي أنشأ الخلق بربوبيته، وجنّسهم بمشيئته، واصطفى منهم طائفة أصفياء، وجعلهم بررة أتقياء، وخصهم بالفضل والعطاء، فنبذوا الدنيا بأسرها وراءهم، وسلكوا محجة الصالحين، وتمسكوا بسنة الرسول الأمين، واتبعوا آثار السلف المتقدمين، واجتنبوا أهل الأهواء والمبتدعين، وعاشوا عيشة الزهّاد والورعين، ورحلوا إلى مناكب الأرض أجمعين، ليجمعوا ما تفرق من السنة في بلاد المسلمين، مميزين الصحيح من السقيم، ووضعوا القواعد والموازن، لحفظ السنة من زيغ المبتدعين، وتحريف الجاهلين، وافتراء الكاذبين؛ فهم خواص عباده، وأوتاد بلاده، أودع الله تعالى في قلوبهم نور اليقين، وقيضهم لحفظ السنة والذود عن الدين، فلا يبغضهم إلا المتهمون، ولا يتكلم فيهم إلا الجاهلون أو الحاقدون.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، الذي بلغ الرسالة على التمام، وأدى الأمانة على الكمال، صلى الله تعالى عليه وسلم وبارك، وعلى آله وصحبه أجمعين، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

ثم أما بعد..

فقد حرصت على أن أصنف كتاباً موثقاً وجامعاً لماله علاقة بمصطلح الحديث وعلومه، وذلك منذ تعييني مدرساً للحديث وعلومه بجامعة الأزهر الشريف (عام: ١٩٩٩م)، فاستعنت بالله تعالى، وعمدت إلى أشهر أمهات كتب المصطلح المطبوعة، وفرغتُ موضوعات كلِّ كتاب في بطاقات، وعكفت عليها دراسة وتحليلاً وتهذيباً وترتيباً وتنسيقاً وتبويباً، وكنت حريصاً أشد الحرص على ألا يفوتني شيء مهمّ له علاقة بمصطلح الحديث وعلومه.

و شاء الله تعالى لي تمام نعمة الانتهاء من هذا العمل خلال أربعة أعوام تقريباً، وسميت هذا الكتاب: "المنهج الحديث في تهذيب علوم الحديث"،

وقد جاء في أربعة أجزاء، وراعت في ترتيبه منهج الحافظ السيوطي في تدريب الراوي غالباً؛ وقمت بتدريسه على طالبات شعبة أصول الدين بالكلية، علي كل فرقة جزء منه على التوالي، وشاركني في تدريسه بعض السادة الزملاء، وقد أتاح لي تدريسه تكرار المراجعة والتنقيح.

ثم اختصرت هذا الكتاب وجردته من الحواشي والتوثيقات، وسميت هذا المختصر: "تهذيب علوم الحديث".

ثم رأيت أن أختصر هذا المختصر، مع تغيير المنهج في الترتيب والتنسيق، تسهيلاً للعرض وتيسيراً للاطلاع؛ فكان هذا الكتاب الذي سميته: "تيسير مصطلح الحديث وعلومه".

وقد حرصت على أن يكون مختصراً أوفى وأشمل مما صدر من المختصرات في هذا الفن، فهو كتاب مهم للدارسين المبتدئين ومفيد للمتخصصين.

وأسأل الله تعالى التوفيق والسداد، وأن يجعله عملاً خالصاً لوجهه الكريم. اللهم آمين.

وصلى الله تعالى وسلم وبارك علي سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين..

أ.د/ علي عبد الباسط مزيد

الباب الأول

علم المصطلح، وعلم الحديث

الفصل الأول

نشأة علم مصطلح الحديث

لم يظهر ما يسمى بعلم مصطلح الحديث في عصر النبي ﷺ رغم أهميته في غربلة الأحاديث، ولم يهتم الصحابة ﷺ بالإسناد رغم أنه العمود الفقري بالنسبة للحديث، والدعامة الأساسية له، لكونه غالباً مناط قبول الرواية أو ردها.

ويمكن السبب في عدم الحاجة إلى ذلك، أن الصحابة كلهم عدول، وجميعهم أمناء، وصفوة مختارة لحفظ الدين والذود عنه، وليس من بين هؤلاء الصفوة من يكذب في الدين، أو يدس فيه ما ليس منه، أو يتهاون في ضبط الرواية ونقلها للآخرين، وليس فيهم صاحب بدعة أو هوى.

فلم يكن الصحابة بحاجة إلى هذا العلم في عصر النبي ﷺ وزمن خلافة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، إلى أن وقعت الفتنة في أواخر عهد سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه، ودخل في الإسلام بعض أصحاب النفوس الضعيفة والقلوب المريضة والعقيدة المذبذبة وأهل البدع والخرافات، واقتحامهم مجال الرواية ونشر الأخبار الصحيحة والضعيفة والموضوعة - كان لابد من الوقوف على أحوال الرواة، وعدم قبول رواية المجروحين والكذابين، قال محمد بن سيرين: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالكم، فيُنظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم".

فظهر علم الجرح والتعديل وعلوم الحديث والمصطلح .

ولا يخفى أن بذور هذه العلوم مستمدة من الكتاب والسنة، فمن يتأمل بعض آيات القرآن الكريم، والأحاديث النبوية الشريفة، يدرك أن أسس علم الرواية موجودة فيهما:

ففي القرآن الكريم، قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ

فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا ﴿ [الحجرات/٦]، فلا تقبل رواية الفاسق، كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْتَدُوهُنَّ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُنَّ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٤) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٥)﴾ [النور].

وقد اعتبر بعض العلماء الراوي شاهداً، والشاهد لا يكون مقبول الشهادة إلا إذا كان عدلاً، قال تعالى: ﴿وَأَشْهَدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَلِكَ يُوعِظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ...﴾ [الطلاق/٢]، والعدالة ملكة راسخة تحمل صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة؛ وتكون العدالة باتباع أوامر الله تعالى، والانتهاز عن ارتكاب ما نهى عنه، وتجنب الفواحش المسقطه.

والعدل من الناس هو المرضي عنه عند العقلاء والشرفاء، كما قال تعالى: ﴿...مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ...﴾ [البقرة/٢٨٢].

ومن الحديث الشريف: ما رواه الإمامان الترمذي وأحمد: عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "تضر الله امرأ سمع منا شيئاً فبلغه كما سمع، فرب مبلغ أوعى من سامع".

وفي رواية لابن مسعود أيضاً: "تضر الله امرأ سمع مقالتي، فوعاها، وحفظها، وبلغها، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه".

وما رواه أبو داود والترمذي: عن زيد بن ثابت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "تضر الله امرأ سمع منا حديثاً، فحفظه حتى يبلغه غيره، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقير".

والحديث المتواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم: "من كذب علي متعمداً، فليتبوأ مقعده من النار".

والحديث الذي رواه البخاري: عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من يقل علي ما لم أقل، فليتبوأ مقعده من النار".

والحديث الذي رواه البخاري وغيره: عن السيدة عائشة رضي الله عنها أن رجلاً استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فلما رآه قال: «بئس أخو العشيّة، وبئس ابن العشيّة»، فلما جلس تطلق النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه وأنبسط إليه، فلما انطلق الرجل قالت له عائشة: يا رسول الله، حين رأيت الرجل قلت له كذا

وَكذَا، ثُمَّ تَطَلَّقَتْ فِي وَجْهِهِ وَأَنْبَسَطَتْ إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ مَتَى عَهَدْتَنِي فَحَاشَا، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ».

فالأدلة السابقة تؤكد على أهمية التثبيت في نقل الأخبار، وأهمية الضبط التام في الحفظ والرواية، كما تشير بإيجاز إلى من قبل روايته ومن نردها. وانطلاقاً من الأدلة السابقة، ونتيجة للفتنة المشار إليها في أواخر عهد سيدنا عثمان ؓ ظهر علم الجرح والتعديل وعلوم الحديث والمصطلح، رويداً رويداً حتى تطورت هذه العلوم ونضجت واستقرت واستقلت، وصنفت فيها مصنفات ضخمة وعديدة، وكان نضوج هذه العلوم واستقرارها في القرن الرابع الهجري.



الفصل الثاني

أشهر كتب مصطلح الحديث وعلومه

من أشهر كتب مصطلح الحديث ما يأتي:

١. المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، للقاضي أبي محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد، الرامهرمزي (ت ٣٦٠هـ).
٢. معرفة علوم الحديث، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله، الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ).
٣. المستخرج على معرفة علوم الحديث، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ) استدرک فيه أشياء على الكتاب السابق.
٤. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ).
٥. الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي أيضاً.
٦. الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع: للقاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت ٥٤٤هـ).
٧. ما لا يسع المحدث جهله، لأبي حفص عمر بن عبد المجيد بن عمر القرشي الميأنجي (ت ٥٨٠هـ)، وهو جزء صغير.
٨. علوم الحديث: لأبي عمرو: عثمان بن عبد الرحمن الشَّهْرَزُورِي،

- الشهير بابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، وكتابه معروف بمقدمة ابن الصلاح.
٩. التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير: لمحي الدين: يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، وهو اختصار لكتاب "علوم الحديث لابن الصلاح".
١٠. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: لجلال الدين: عبد الرحمن ابن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ)، شرح للكتاب السابق.
١١. تنقيح الأنظار: للإمام الحافظ محمد بن إبراهيم الوزير اليمني الصنعاني (ت ٨٤٠هـ).
١٢. توضيح الأفكار: للعلامة محمد بن إسماعيل الصنعاني (ت ١١٨٢هـ) صاحب كتاب سبل السلام، وهو شرح للكتاب السابق.
١٣. نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر: للحافظ شهاب الدين: أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (٧٧٣-٨٥٢هـ).
١٤. فتح المغيـث في شرح ألفية الحديث: لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ).
١٥. فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث: للإمام الحافظ زين الدين الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (٧٢٥-٨٠٦هـ).
١٦. قواعد التحديث، لمحمد جمال الدين القاسمي (ت ١٣٣٢هـ).



الفصل الثالث

علم الحديث وأقسامه

علم الحديث: هو علم بقواعد وقوانين يعرف بها أحوال السند والمتن من حيث القبول والرد.

موضوعه: السند والمتن، من حيث القبول والرد.

غايته وهدفه: تمييز الحديث الصحيح من غيره.

أقسام علم الحديث: ينقسم علم الحديث إلى قسمين:

القسم الأول: علم الحديث رواية: هو علم يختص بنقل ما أضيف إلى

النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة. حقيقة أو حكماً.

ويلحق به ما أضيف إلى الصحابة والتابعين من قول أو فعل.

وموضوعه أقوال الرسول ﷺ وأفعاله وتقريراته وصفاته، من حيث الدقة في نقلها؛ ويلحق به ما صدر عن الصحابة والتابعين من قول أو فعل.

وأول من صنف في هذا الباب هو: محمد بن مسلم بن شهاب الزهري (٥٠-١٢٥هـ)، بأمر من عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه.

القسم الثاني: علم الحديث دراية: هو علم يعرف منه حقيقة الرواية وشروطها وأنواعها وأحكامها، وحال الرواة وشروطهم، وأصناف المرويات وما يتعلق بها.

وقيل: هو علم بقوانين يعرف بها أحوال السند والمتن.

وقيل: "معرفة القواعد المعروفة بحال الراوي والمروي".

وموضوعه السند والمتن.

وأول مصنف فيه مستقل هو: "المحدث الفاصل بين الراوي والواعي"،

لأبي محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خالد الرامهرمزي (ت ٣٦٠هـ) لكنه لم يستوعب، ثم جاء الحاكم أبو عبد الله النيسابوري (ت ٤٠٥هـ) فألف كتابه: "معرفة علوم الحديث" لكنه لم يهذب ولم يرتب؛ ثم جاء الخطيب أبو بكر البغدادي (٤٦٣هـ)، فصنف: "الكفاية في قوانين الرواية"، و"الجامع لأدب الشيخ والسماع".

ثم جاء القاضي عياض (ت ٥٤٤هـ) فصنف: "الإلماع إلى معرفة

أصول الرواية وتقييد السماع".

ثم جاء أبو حفص عمر بن عبد المجيد بن عمر القرشي

الميانجي (ت ٥٨٠هـ) فصنف: "ما لا يسع المحدث جهله".

إلى أن جاء الحافظ الفقيه: تقي الدين أبو عمرو عثمان بن صلاح

عبد الرحمن الشهرزوري - نزيل دمشق (ت ٦٤٣هـ) - فجمع كتابه "علوم

الحديث" المشهور بمقدمة ابن الصلاح، جمع فيه ما تفرق في غيره، فلهذا

عكف الناس عليه، وساروا بسننه، فلا يخفى كم ناظم له ومختصر،

ومستدرك عليه ومعارض له ومُنْتَصِر.

الفصل الرابع

التعريف ببعض المصطلحات الحديثية

١- الحديث: في اللغة: ضد القديم.

وفي اصطلاح المحدثين: ما أُضيف إلى سيدنا محمد ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية؛ حقيقة أو حكماً.

القول: نحو حديث عمر بن الخطاب ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى...".

والفعل: يعني ما ينقل إلينا عن الرسول ﷺ أنه كان يفعل كذا، نحو ما ورد عن الرسول ﷺ من أفعال في الوضوء والغسل والصلاة والحج.

والتقرير: فهو أن يحدث الفعل أمام الرسول ﷺ أو في زمنه، ويقره الرسول ﷺ، أو يقره الوحي، فلا ينكر ولا يغير، فتكون بذلك تقرير شرعي للفعل.

وأما الصفة الخلقية: فهي ما نقل إلينا من أخلاق النبي ﷺ كيف كانت، نحو كرمه وسخائه وشجاعته وسماحته وصدقه؛ وقد سئلت عائشة رضي الله عنها عن خلق الرسول ﷺ، فقالت: "كان خلقه القرآن".

وأما الصفة الخلقية: فما ينقل لنا عن هيئته ﷺ كما في بعض الأحاديث كان رسول الله ﷺ ربة لا بالطويل ولا بالقصير، وكان ﷺ أبيض الوجه، ووجهه ﷺ كالقمر ليلة البدر ...

٢- السنة: تعريفها لغة: الطريقة المسلوكة أو المتبعة، وقد تكون حسنة أو سيئة، لما جاء في الحديث الذي رواه الإمام مسلم: عن جرير بن عبد الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ: « مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمَلَ بِهَا بَعْدَهُ، مَنْ غَيْرَ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْءٌ؛ وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهَا وَوَزْرُ مَنْ عَمَلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مَنْ غَيْرَ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ ». »

وعند جمهور المحدثين مرادفة للحديث.

والسنة عند الأصوليين: ما أُضيف إلى الرسول ﷺ من قول أو فعل أو تقرير؛ لأن الأصولي- وكذا الفقيه- ينظر في السنة من جهة أنها دليل شرعي، فلا يكتسب عنده سمة الدليل إلا هذه الأمور الثلاثة: القول والفعل والتقرير.

السنة عند الفقهاء: ما ثبت عن النبي ﷺ من غير افتراض ولا وجوب، وثاب فاعلها ولا يعاقب تاركها، بشرط ألا يتركها استهانة بها، أو تقليداً من شأن صاحبها.

٣- الخبر: قيل: مرادف للحديث.

وقيل: هو ما أضيف إلى غير النبي ﷺ؛ أي إلى الصحابي فما دونه.

وقيل: يشمل المعنيين السابقين معاً.

٤- الأثر: معناه في اللغة: بقية الشيء.

وفي الاصطلاح مرادف للحديث.

وقيل: هو ما نسب إلى الصحابي أو التابعي من أقوال وأفعال.

وقيل: الخبر ما روي عن النبي ﷺ، والأثر ما يروى عن الصحابة

والتابعين رضي الله عنهم .

٥- المقاطع: هي أقوال التابعين.

والخبر المقطوع هو ما نسب إلى التابعي من قول أو فعل.

٦- المنقطع: هو الخبر الذي لم يتصل سنده، سواء كان مرفوعاً أو

موقوفاً أو مقطوعاً.

٧- الراوي: هو من يروي الحديث أو الأثر، سواء كان عنده علم به أو

لا.

٨- المتن: في اللغة: ما صلب وارتفع من الأرض، لأنه يقوى ويرتفع

بالسند إلى قائله.

وفي الاصطلاح: هو ألفاظ الحديث الذي ينتهي إليها السند، ويشمل القول

والفعل والتقرير والصفة؛ فهو ألفظ الحديث التي تقوم بها المعاني.

٩- السند: معناه في اللغة: المعتمد، يقال له: سند أي معتمد، وسمي

سنداً لاعتماد الحفاظ عليه في صحة الحديث وضعفه.

وفي الاصطلاح: سلسلة الرواة الموصلة إلى المتن.

١٠- الإسناد: قيل: مرادف للسند، وقيل: عزو الحديث إلى قائله

مسنداً.

١١- المُسند: قيل: ما رفع إلى النبي ﷺ سواء كان متصلاً أو منقطعاً.

وقيل: المرفوع إلى النبي ﷺ المتصل.

وقيل: ما اتصل إسناده، سواء كان مرفوعاً إلى النبي ﷺ، أو موقوفاً علي الصحابي.

وقيل: الكتاب الذي جمعت فيه الأحاديث مرتبة علي ترتيب الصحابة.

وقيل: قد يطلق ويراد به الإسناد، فيكون مصدراً، مثل مسند الشهاب، ومسند الفردوس، ومسند علي بن الجعد؛ والمراد أسانيد أحاديثهم.

١٢- المُسْنَدُ: قيل: هو الذي يروى الحديث بسنده [وقد يكون غير متصل].

وقيل: هو الذي يروى الحديث المرفوع المتصل الإسناد.

١٣- المسانيد: جمع مُسْنَد، وهو الكتاب الذي جمعت فيه

الأحاديث علي ترتيب الصحابة، بحيث توضع الأحاديث الواردة عن صحابي في مكان واحد، ثم تتلوها أحاديث صحابي آخر، وهكذا، دون نظر إلى حالتها من حيث الصحة والضعف.

وقد يكون ترتيب الصحابة في المسند علي أساس الأفضلية، أو سبق في الإسلام، أو النسب إلى قبيلة معينة، وغير ذلك.

ومن كتب المسانيد المشهورة: مسند أبي داود الطيالسي، ومسند

الإمام أحمد بن حنبل، ومسند إسحاق بن راهوية، ومسند عبد بن حميد، ومسند أبي يعلى الموصلي، ومسند البزار...

١٤- الحافظ: قيل: هو من حفظ مائة ألف حديث سناً وامتناً، ولو

بطرق متعددة، ووعى ما يحتاج إليه من علوم الحديث.

وقيل: مرادف للمحدث.

وقيل: هو أرفع درجة من المحدث. قال الصنعاني- ونحوه الحافظ ابن

حجر العسقلاني:- "هو المشهور بالطلب، والأخذ من أفواه الرجال لا من الصحف، والمعرفة بطبقات الرواة ومراتبهم، والمعرفة بالجرح والتعديل، وتمييز الصحيح من السقيم حتى يكون ما يستحضره من ذلك أكثر مما لا يستحضره، مع استحضار الكثير من المتون، فهذه الشروط إذا اجتمعت في الراوي سموه حافظاً".

حد الحافظ: قال الحافظ جمال الدين المزني: أقل ما يكون أن يكون

الرجال الذين يعرفهم ويعرف تراجمهم وأحوالهم وبلدانهم أكثر من الذين لا

يعرفهم ليكون الحكم الغالب .

وقال الزهري: لا يولد الحافظ إلا في أربعين سنة .

وقال الحاكم: كان الواحد من الحفاظ يحفظ خمسمائة ألف حديث.

ومن الحفاظ: الأئمة أصحاب الكتب الستة، وأحمد بن حنبل، وأبو حاتم

وأبو زرعة الرازيان، ويحيى بن معين، وأبو عبد الله الحاكم، وابن حجر

العسقلاني.

قال أبو زرعة الرازي: كان أحمد يحفظ ألف ألف حديث.

وكان أبو زرعة الرازي نفسه يحفظ سبعمائة ألف حديث، وكان يحفظ

مائة وأربعين ألفاً في التفسير والقرآن.

وقال أبو زرعة الرازي: أحفظ مائة ألف حديث كما يحفظ الإنسان

سورة "قل هو الله أحد"، وفي المذاكرة ثلاثمائة ألف حديث.

وقال الإمام البخاري: أحفظ مائتي ألف حديث صحيح، ومائتي ألف

حديث غير صحيح.

وكان إسحاق بن راهويه يملئ سبعين ألف حديث حفظاً.

وكان الحافظ ابن حجر يحفظ ما ينوف على مائتي ألف حديث.

١٥- المحدث: هو العالم بالحديث رواية ودراسة، فيعرف الأسانيد،

والعلل، وأسماء الرجال، وأحوالهم، ويميز صحيح الحديث من سقيمه.

١٦- الحجة: هو من حفظ ثلاثمائة ألف حديث بطرقها، ووعاها سنداً

ومتناً.

١٧- الحاكم: هو من حفظ ثمانمائة ألف حديث بطرقها، ووعاها سنداً

ومتناً.

١٨- أمير المؤمنين في الحديث: هو المحدث الجهد الفذ الذي يقال

عنه: أحاط بالسنة علماً بحيث صار فيها إماماً ومرجعاً، مثل الإمام محمد بن

إسماعيل البخاري، والإمام محمد بن شهاب الزهري.

١٩- المعاجم جمع معجم، وهو ما رتبت فيه الأحاديث على ترتيب

الصحابة أو الشيوخ أو البلدان.

ومن المعاجم المشهورة في الحديث النبوي الشريف: المعاجم الثلاثة

للإمام الطبراني: المعجم الكبير، والمعجم الأوسط، والمعجم الصغير.

٢٠- الأجزاء جمع جزء، وهو ما جمع مطلباً واحداً كحديث شيخ من الشيوخ على انفراده كمالك وسفيان وغيرهما، أو الأحاديث الواردة على ترجمة معينة كمالك عن نافع عن ابن عمر، أو في باب خاص كرؤية الله تعالى، ورفع اليدين في الصلاة، والنية، ونحو ذلك، أو جمع الطرق لحديث واحد، كطرق الحديث المتواتر: "من كذب على متعمداً، فليتبوأ مقعده من النار"، ونحو ذلك.

الباب الثاني الحديث المتواتر، والحديث الآحاد

الفصل الأول

أقسام الحديث باعتبار وصوله إلينا

ينقسم الحديث باعتبار وصوله إلينا إلى قسمين هما:
(أ) المتواتر
(ب) الآحاد

القسم الأول الحديث المتواتر

معناه لغة: اسم فاعل من تواتر، والتواتر هو التتابع. يقال: تواترت الخيل إذا جاءت يتبع بعضها بعضاً، ومنه: "جاءوا تترأ" أي متتابعين وترأ بعد وتر، قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرًا﴾ [المؤمنون/٤٤].

معناه اصطلاحاً: هو ما أخبر به جمع يؤمن تواطؤم على الكذب.

شروطه: اشترط العلماء فيه ثلاثة شروط هي:

الأول: كثرة عدد الرواة من طبقات سنده؛ واختلفوا في هذا العدد، فقال بعضهم: ما فوق الأربعة؛ وقال بعضهم: أقله عشرة؛ لأنه أول جموع الكثرة، وهو المختار عند كثير من العلماء المحققين، وقال بعضهم: سبعون، عدة أصحاب موسى عليه السلام، وقال بعضهم: ثلاثمائة وبضعة عشر، عدة أصحاب طالوت عليه السلام، وأهل بدر.

الثاني: أن تحيل العادة تواطؤهم على الكذب، كأن يكونون من بلاد مختلفة، وأجناس مختلفة، ومذاهب مختلفة.

الثالث: أن يكون مُستند خبرهم الحس، نحو قولهم: سمعنا، أو رأينا،

ونحو ذلك.

حكّمه: يفيد العلم اليقيني.

أقسامه: ينقسم إلى قسمين: ما تواتر لفظه، وما تواتر معناه.

(أ) المتواتر اللفظي: هو ما تواتر لفظه ومعناه.

ومن أمثلة المتواتر: حديث: "من كَذَبَ علىّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار".

ذكر أبو بكر البزار الحافظ الجليل في مسنده أنه رواه عن رسول الله ﷺ نحو أربعين رجلاً من الصحابة، وذكر بعض الحفاظ أنه رواه اثنان وستون من الصحابة فيهم العشرة المشهود لهم بالجنة.

وليس في الدنيا حديث اجتمع على روايته العشرة غيره، ولا يعرف حديث يروى عن أكثر من ستين نفساً من الصحابة عن رسول الله ﷺ إلا هذا الحديث الواحد.

ومن الأحاديث المتواترة أيضاً: "نَضَرَ اللهُ امرأ سمع مقالتي فوعاها، ثم بلغها كما حفظها". (رواه ثلاثون صحابياً).

وحديث: "نزل القرآن على سبعة أحرف، فاقرءوا بأيتهن شئتم". (رواه سبعة وعشرون صحابياً).

(ب) المتواتر المعنوي: هو أن ينقل جماعة يستحيل تواطؤهم على الكذب وقائع مختلفة تشترك في أمر، فيتواتر ذلك القدر المشترك، كما إذا نقل رجل عن حاتم مثلاً أنه أعطى جملاً، وآخر أنه أعطى فرساً، وآخر أنه أعطى ديناراً ... إلخ، فيتواتر القدر المشترك بين أخبارهم، وهو الإعطاء؛ لأن وجوده مشترك من جميع هذه القضايا.

مثال (١): حديث رفع اليدين في الدعاء (رواه نحو خمسين صحابياً)، وذكر بعضهم أن رفع اليدين في الدعاء ثبت عن النبي ﷺ في نحو مائة حديث، لكنها في قضايا مختلفة، وكل قضية منها لم تتواتر، والقدر المشترك بينها (وهو الرفع عند الدعاء) تواتر باعتبار المجموع.

مثال (٢): حديث المسح على الخفين (رواه سبعون صحابياً).

أشهر المصنفات في الحديث المتواتر:

١- الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة، للحافظ جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ).

٢- قطف الأزهار (تلخيص الكتاب السابق)، للسيوطي أيضاً.

٣- لفظ اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة، لأبى الفيض محمد مرتضى الحسيني الزبيدي (١١٤٥هـ - ١٢٠٥هـ).

القسم الثاني

خبر الآحاد

معناه لغة: ما يرويه شخص واحد.

معناه اصطلاحاً: هو الخبر الذي لم يجمع شروط المتواتر (قد يرويه واحد، أو اثنان، أو أكثر، بحيث لا يبلغ حد التواتر).

حكمه: يفيد العلم النظري، أي العلم المتوقع على النظر والاستدلال، فمضى تثبت صحة خبر الآحاد وجب العمل به.

والأدلة على وجوب العمل بخبر الآحاد الصحيح كثيرة ومنها:

أولاً: حديث: "تَضَّرَ امْرَأُ سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها، وَحَفَظَها، وَبَلَّغَها، فَرَبِ حَامِلِ فَفَهِهُ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ". فهذا الحديث دال على أن خبر الواحد تقوم به الحجة، لأن النبي ﷺ ندب (امراً) يسمع حديثه ويعيه ويحفظه ويبلغه، ولا يندب الرسول ﷺ أن يؤدي عنه إلا ما تقوم به الحجة.

ثانياً: علم بعض الصحابة من صحابي واحد تحويل القبلة من المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام، فاستداروا بناء على خبره.

وروى الشيخان من حديث عبد الله بن عمر ﷺ قال: "بينما الناس بقاء في صلاة الصبح، إذ جاءهم آت، فقال: إن رسول الله ﷺ قد أنزل عليه الليلة قرآن، وقد أمر أن يستقبل الكعبة، فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام، فاستداروا إلى الكعبة".

وروى الشيخان نحوه من حديث البراء بن عازب ﷺ، وفيه: "فصلى مع النبي ﷺ رجل، ثم خرج بعدما صلى، فمر على قوم من الأنصار في صلاة العصر نحو بيت المقدس، فذكر أنه يشهد أنه صلى مع رسول الله ﷺ، وأنه توجه نحو الكعبة، فتحرّف القوم حتى توجهوا نحو الكعبة.

وفي لفظ الإمام مسلم: فانطلق رجل من القوم، فمر بناس من الأنصار وهم يصلون، فحدثهم، فولوا وجوههم قبل البيت".

فدل ذلك على أن خبر الواحد تثبت به الحجة.

ثالثاً: امتنع بعض الصحابة عن الخمر بعد أن أخبرهم صحابي

واحد أن الله تعالى قد حرمها.

فقد روى مالك والشيخان عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "كنت أسقى أبا عبيدة بن الجراح، وأبا طلحة الأنصاري، وأبى بن كعب شراباً من فضيخ وتمر. قال: فجاءهم آت فقال: إن الخمر قد حرّمت، فقال أبو طلحة: يا أنس قم إلى هذه الجرّار فاكسرها. قال: فقمّت إلى مهراس لنا فضربتها بأسفله حتى تكسرت".

وفى لفظ مسلم: "فإذا مناد ينادى، فقال: اخرج فانظر، فخرجت، فإذا مناد ينادى: ألا إن الخمر قد حرّمت... " الحديث.

وفى رواية أخرى عند الإمام مسلم: "إذ جاء رجل فقال: هل بلغكم الخبر؟ قلنا: لا. قال: فإن الخمر قد حرّمت، فقالوا: اكفئها يا أنس، فكفأتها... " الحديث.

وفى رواية أخرى: فجاء رجل فقال: إنها الخمر قد حرّمت، فقالوا: اكفئها يا أنس، فكفأتها... الحديث.

فكل هذه الروايات تؤكد على أن المخبر رجل واحد، وقد عمل الصحابة بخبره، فلو لم يثبت عندهم العمل بخبر الواحد لما امتنعوا.

رابعاً: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنيساً رضي الله عنه أن يغدو على امرأة رجل ذكر أنها زنت، بأن يرحمها إن اعترفت.

والحديث في صحيح البخاري وغيره، وفيه: "واغدو يا أنيس على امرأة هذا، فإن اعترفت فارجمها"، فعدا عليها فاعترفت، فرجمها. فلو لم تقم الحجة بخبر الواحد ما اكتفى بتكليف واحد بالقيام بهذه المهمة.

ورغم كل هذه الأدلة الدالة على حجية خبر الواحد، إلا أن هناك من أنكر أن يكون خبر الواحد حجة؛ ونسب ذلك إلى المعتزلة؛ وإلى الشريف المرتضى (٤٣٦هـ) من الشيعة.

وتتلخص الشبهات التي أثارها المنكرون فيما يلي:

أولاً: أن طريق الأحاد ظني، لاحتمال الخطأ والنسيان من الراوي، والظني لا يفيد الاستدلال.

ثانياً: أن الإجماع منعقد على أن خبر الواحد لا يؤخذ به في الأصول والعقائد، فلماذا نأخذ به في الفروع مع أنها لا تقل أهمية عنها.

ثالثاً: أن النبي ﷺ توقف في خبر ذى اليمين، مما يدل على أنه لا يؤخذ بخبر الواحد.

رابعاً: روى عن عدد من الصحابة عدم العمل بخبر الواحد.

نقول لهؤلاء المنكرين لحجية خبر الواحد:

هناك أدلة صحيحة أفادت العمل بخبر الواحد، كما سبق .

وبالنسبة لحديث "ذى اليمين" ، ففيه أن الحاضرين عندما وافقوه، تأكد النبي ﷺ، وعمل بموجب خبره.

وهناك مواقف أخرى - لم تحتج إلى هذا النوع من التثبيت -

قَبِلَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ خَيْرَ الْوَاحِدِ.

ومن جهة أخرى، قرر العلماء باتفاق أن أصول الدين وقواعده العامة لا يجوز أخذها من طريق ظني؛ لأن ذلك يؤدي إلى اختلاف وجهات النظر في أساس الدين ومفهومه، ولهذا تكفل الله سبحانه وتعالى ببيان عقائد الدين وأصوله خير بيان، أما في الفروع الفقهية، وما ليس من عقائد الدين وأساسياته فليس كذلك، لأنه لا يضر الدين وعقائده ومفهومه أن تختلف وجهات النظر فيها، لأن الاتفاق حاصل في العقائد والأصول.

فمن الجائز لنا أن نأخذ في الفروع بخبر الواحد إذا لم يكن لنا من وسيلة أخرى، ثم إن العلماء أخذوا بأحاديث الآحاد بعد أن تأكدوا من عدالة ناقليها وضبطهم، كما أخذوا بالشهادة، وهذا يقلل من حدود ظنيتها إن صح هذا التعبير.

فالمهم: التثبيت، والحيطه، والأخذ بأسباب الاطمئنان.



الفصل الثاني

أنواع خبر الآحاد

خبر الآحاد على ثلاثة أنواع هي:

(ج) غريب.

(ب) عزيز.

(أ) مشهور.

(أ) الحديث المشهور

مفهومه الاصطلاحي: اختلف العلماء في مفهومه الاصطلاحي،

فمنهم من ذهب إلى أنه الحديث الذي رواه ثلاثة فأكثر في كل طبقة من سنده - ما لم يبلغ حد التواتر.

ومنهم من ذهب إلى أنه الحديث الذي شاع واشتهر عند أهل الحديث خاصة، أو عندهم وعند غيرهم، بأن نقله رواة كثيرون. علماً بأن الأحاديث التي اشتهرت على الألسنة منها ما له إسناد واحد، ومنها ما له أكثر من إسناد، ومنها ما لا إسناد له أصلاً.

أنواع الخبر المشهور، وأمثلة لكل نوع:

الخبر المشهور على أنواع عديدة، فمنه ما هو مشهور بين أهل الحديث خاصة، ومنه ما هو مشهور بين أهل الحديث والعلماء والعوام، ومنه ما هو مشهور بين الفقهاء، ومنه ما هو مشهور بين الأصوليين، ومنه ما هو مشهور بين النحاة، ومنه ما هو مشهور بين العامة.

ومثال المشهور عند أهل الحديث خاصة حديث أنس رضي الله عنه:

قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهراً بعد الركوع يدعو على رَعْلٍ وَذَكَوَانٍ.

أخرجه الشيخان من رواية سليمان التيمي، عن أبي مجلز:

لاحق بن حميد، عن أنس رضي الله عنه.

وقد رواه عن أنس غير أبي مجلز وعن أبي مجلز غير سليمان، وعن سليمان جماعة، وهو مشهور بين أهل الحديث، وقد يستغربه غيرهم، لأن الغالب على رواية التيمي عن أنس كونها بلا واسطة.

ومثال المشهور عند أهل الحديث والعلماء والعوام

حديث: "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده" متفق عليه من حديث عبد الله بن عمرو، وأبي موسى - رضي الله عنهما.

ومن أمثلة المشهور عند الفقهاء:

١- "أبغض الحلال عند الله الطلاق"، صححه الحاكم.

٢- "من سئل عن علم فكتمه... الحديث"، حسنه الترمذي،

وصححه الحاكم.

٣- "لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد"، ضعيف.

ومثال المشهور عند الأصوليين:

حديث: "رفع عن أمي الخطأ، والنسيان، وما استكرهوا

عليه"، صححه ابن حبان، والحاكم .

ومثال المشهور عند النحاة: "نعم العبد صهيب، لو لم يخف

الله لم يعصه". قال العراقي: لا أصل له، ولا يوجد بهذا اللفظ في

شيء من كتب الحديث.

ومن أمثلة المشهور بين العامة:

١- "من دل على خير فله مثل أجر فاعله"، عند مسلم.

٢- "مداراة الناس صدقة"، صححه ابن حبان.

٣- "البركة مع أكابركم"، صححه ابن حبان، والحاكم.

٤- "ليس الخبر كالمعاينة"، صححه ابن حبان، والحاكم.

٥- "المستشار مؤتمن"، حسنه الترمذي .

٦- "العجلة من الشيطان"، حسنه الترمذي.

٧- "الباذنجان لما أكل له" .. باطل لا أصل له.

٨- "يوم صومكم يوم نحركم" .. باطل لا أصل له..

حكم الخبر المشهور:

قد يكون صحيحاً أو غير صحيح .

مثال المشهور اصطلاحاً وهو صحيح:

حديث: "إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه..." .

وحديث: "من أتى الجمعة فليغتسل" .

ومثاله وهو حسن:

حديث: "طلب العلم فريضة على كل مسلم".

ومثاله وهو ضعيف: "الأذنان في الرأس".

ومنه الموضوع مثل: "من عرف نفسه فقد عرف ربه".

أشهر المصنفات في الحديث المشهور:

١- المقاصد الحسنة فيما اشتهر على الألسنة - للسخاوي: شمس الدين

محمد بن عبد الرحمن (ت ٩٠٢هـ).

٢- كشف الخفاء ومزيل الإلباس فيما اشتهر من الحديث على ألسنة

- الناس للعجلوني: إسماعيل بن محمد (ت ١١٦٢هـ).
- ٣- تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث، لعبد الرحمن بن علي بن الديّع (ت ٩٤٤هـ).
- ٤- التذكرة في الأحاديث المشتهرة - لبدر الدين الزركشي (٧٤٥هـ-٧٩٤هـ) وفيه ما اشتهر على ألسنة الناس مما لا يوجد له إسناد.
- ٥- الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة، للسيوطي (ت ٩١١هـ).



(ب) الحديث العزيز

مفهومه لغة: العزيز صفة مشبهة من (عَزَّ يَعَزُّ) بكسر العين في المضارع، أي قل ونَدَرَ، أو من (عَزَّ يَعَزُّ) بفتح العين في المضارع، أي قوى واشتد، فيكون سبب التسمية راجعاً لأحد أمرين: إما لقلته وندرته، وإما لقوته بمجيئه من طريق آخر.

مفهومه اصطلاحاً: هو الحديث الذي لا يقل عدد رواته عن اثنين في كل طبقة من طبقات السند.

ولا يفهم من هذا التعريف أن العزيز ما يرويه اثنان عن اثنين فقط من أول السند إلى آخره، فإن هذا غير موجود.

كما لا يفهم من التعريف أن العزيز ما وقع في إسناده اثنان في أي طبقة من الإسناد، فهذا كثير الوجود.

مثال للعزيز: حديث: "لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحبَّ إليه من والده وولده والناس أجمعين" متفق عليه من حديث أنس رضي الله عنه؛ ورواه البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ورواه عن أنس قتادة وعبد العزيز بن صهيب، ورواه عن قتادة شعبة وسعيد، ورواه عن عبد العزيز إسماعيل بن علية وعبد الوارث، ورواه عن كل واحد منهما جماعة.

حكمه: قد يكون صحيحاً، وقد يكون ضعيفاً.



(ج) الحديث الغريب (أو الفرد)

مفهومه: هو ما ينفرد بروايته شخص واحد في أي طبقة من

طبقات السند.

ويطلق كثير من العلماء عليه: "الفرد" على اعتبار الترادف.

أقسامه: ينقسم إلى قسمين: غريب مطلق، وغريب نسبي.

أولاً: الغريب المطلق (أو الفرد المطلق): ينقسم إلى نوعين:

الأول: ما تفرد شخص بروايته.

ومثلاً له العلماء بحديث: "إنما الأعمال بالنيات...".

هذا الحديث لا يثبت عن سيدنا عمر رضي الله عنه إلا من رواية علقمة

ابن وقاص الليثي عنه، ولا رواه عن علقمة إلا محمد بن إبراهيم

التيمي، وتفرد به يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن إبراهيم، ورواه

عن يحيى القطان خلق كثير .

الثاني: ما تفرد بروايته ثقة، وفيه يقولون: لم يروه ثقة إلا

فلان، مثاله: الحديث الذي تفرد به ضمرة بن سعيد المازني، عن عبيد

الله بن عبد الله، عن أبي واقد الليثي رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في

الأضحى والفطر بـ (ق)، و(اقتربت الساعة). رواه مسلم وأصحاب

السنن.

ثانياً: الفرد النسبي: هو ما يقع فيه التفرد بالنسبة إلى جهة

خاصة، وله أربعة أنواع هي:

الأول: ما تفرد به راو معين عن راو معين آخر، وفيه

يقولون: لم يروه عن فلان إلا فلان.

مثاله: ما رواه الطبراني في الأوسط من طريق عبد الله بن

محمد بن عجلان، عن أبيه، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه قال: قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا كان ثلاثة، فلا يتناجى اثنان دون واحد". قال

الطبراني: "لم يروه عن ابن عجلان إلا ابنه عبد الله.

الثاني: ما تفرد به أهل بلد معين عن راو معين؛ ومثاله: ما

رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه من طريق عبد الله بن بُرَيْدَةَ، عن

أبيه بُرَيْدَةَ رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "القضاة ثلاثة: واحد في الجنة،

واثنان في النار، فأما الذي في الجنة، فرجل عرف الحق، فقضى به،

ورجل عرف الحق، فجار في الحكم، فهو في النار، ورجل قضى

للناس على جهل، فهو في النار".

فقد تفرد برواية هذا الحديث الخراسانيون. قال الحاكم: "رواه عن آخرهم مراوزة". وقال الحافظ ابن حجر: "تفرد به أهل مرو، عن عبد الله بن بُرَيْدَةَ، عن أبيه رضي الله عنه، وقد جمعت طرقه في جزء".

الثالث: ما تفرد به راو معين عن أهل بلد معين، وهو كما قال الحافظ ابن حجر العسقلاني: "عكس الذي قبله، وهو قليل جداً، وصورته أن ينفرد شخص عن جماعة بحديث تفردوا به".

الرابع: ما تفرد به أهل بلد عن أهل بلد أخرى [نحو ما تفرد به أهل البصرة عن أهل المدينة، أو ما تفرد به أهل الشام عن أهل الحجاز] ومثاله: ما رواه الحسين بن داود البخعي، عن الفضيل بن عياض، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يقول الله عز وجل للدنيا: يا دنيا اخدمى من خدمنى، وأتعبى يا دنيا من خدمك".

قال الحاكم: "هذا الحديث من أفراد الخراسانيين عن المكيين، فإن الحسين بن داود بخعي، والفضيل بن عياض عداهما في المكيين".

تقسيم آخر للغريب: قسم بعض العلماء الحديث الغريب من حيث غرابة السند أو المتن إلى قسمين هما:

الأول: غريب متناً وإسناداً، وهو الحديث الذى تفرد برواية متنته صحابى واحد (وهو المسمى آنفاً بالغريب المطلق).

الثانى: غريب إسناداً لا متناً، وهو الحديث المعروف المروى عن جماعة من الصحابة، وانفرد راو بروايته عن صحابى آخر، فيكون غريباً من هذا الوجه، وهذا الذى يقول فيه الترمذي: غريب من هذا الوجه.

حكم الحديث الغريب: الحديث الغريب منه الصحيح، كالأفراد المروية فى صحيح البخاري أو صحيح مسلم.. مثل الحديث الذى رواه الإمام البخاري فى صحيحه من طريق عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وهبته؛ فهذا الحديث لا يعرف إلا من رواية عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

وقد يكون الغريب حسناً نحو ما رواه الإمام الترمذي من حديث أبي المتوكل الناجي، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قام النبي ﷺ بأية من القرآن ليلة. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

وقد يكون ضعيفاً، نحو الحديث السابق الذي رواه الحسين بن داود البلخي (يا دنيا اخدمى من خدمنى)، فإنه ضعيف، وقال الخطيب: ليس بثقة، حديثه موضوع. يعنى الحسين بن داود البلخي.

أشهر المصنفات فى الحديث الغريب:

- ١- غرائب مالك، للدارقطني.
- ٢- الأفراد، للدارقطني أيضاً.
- ٣- المعجم الأوسط، للطبراني.

الفصل الثالث

أقسام خبر الأحاد من حيث القوة والضعف

ينقسم خبر - أو حديث - الأحاد إلى قسمين: مقبول ومردود:

القسم الأول

الخبر المقبول

الخبر المقبول: هو ما ترجح صدق راويه؛ وهو حجة، ويجب العمل به. ونتناوله في المباحث الآتية:

المبحث الأول

أقسام الخبر المقبول

- ١- صحيح لذاته.
- ٢- صحيح لغيره.
- ٣- حسن لذاته.
- ٤- حسن لغيره.

١- الحديث الصحيح لذاته

تعريفه: هو الحديث المسند الذي يتصل إسنادُه بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط من أوله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة.

شروطه المتفق عليها:

الأول: اتصال السند.

الثاني: عدالة الرواة، والعدالة في اللغة ضد الجور، وهي تعني التوسط في الأمور من غير تفریط ولا إفراط، ومن غير زيادة ولا نقصان، كما في قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا...﴾ (البقرة/١٤٣).

والعدالة عند الفقهاء هي ملكة راسخة تحمل صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة، وتتأتى العدالة باتباع أوامر الله تعالى، والانتهاز عن ارتكاب ما نهى عنه، وتجنب الفواحش المسقطه، وتحري الحق.

والعدالة عند علماء الحديث تشمل: الإسلام، والبلوغ، والعقل، والسلامة من أسباب الفسق، والسلامة من خوارم المروءة.

والمروءة: آداب نفسانية تحمل صاحبها على الوقوف على محاسن الأخلاق وجميل العادات؛ ويخل بالمروءة أمران:

أحدهما: الصغائر الدالة على الخسة، نحو سرقة شيء يسير مثل تمر، أو التطفيف في الكيل بشيء يسير نحو تمر أيضاً.

وثانيهما: المباحات التي تورث الاحتقار وتذهب بالكرامة مثل الأكل في السوق والبول على جانب الطريق، والمزاح الذي يتجاوز حد الاعتدال.

ومن أدلة اشتراط العدالة في الراوي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصِحِّحُوا عَلَيَّ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ (الحجرات/٦)، وقوله تعالى: ﴿...أَشْهَدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ...﴾ (الطلاق/٢).
وتثبت العدالة بأحد أمرين:

(أ) أن ينص عليها بعض علماء الجرح والتعديل.

(ب) بالشهرة والاستفاضة بين علماء الحديث، وذلك بالثناء علي ثقته

وأمانته.

الثالث: الضبط التام، إما حفظاً في الصدر أو في الكتاب.

والضبط في اللغة يعني لزوم الشيء وحبسه، ويعني الحزم.

والضبط عند علماء الحديث يعني تيقظ الراوي حال روايته، وأن يكون متقناً لما يحدث به، فلا يزيد حرفاً ولا ينقص، سواء حدث من حفظه أو من كتابه.

أقسام الضبط: هو قسمان هما: ضبط الصدر، وضبط الكتاب.
مراتب الضبط: ثلاث مراتب هي:

مرتبة عليا، وتطلق على تام الضبط، وحديثه صحيح لذاته.
ومرتبة وسطى، وتطلق على خفيف الضبط، وحديثه حسن لذاته.
ومرتبة دُنْيَا، وتطلق على كثير الخطأ، وهو المسمى بسِيء الحفظ،
وحديثه ضعيف، ويرقى بالمتابعات والشواهد.

ويعرف الضبط بما يلي:

أولاً: بجمع الروايات وتأملها، فمن خلال ذلك تتبين مدى مطابقة رواية الراوي لروايات غيره، وما إذا كان زاد أو نقص أو خطأ... إلخ.
ثانياً: بامتحان الراوي: كما حدث مع الإمام البخاري في بغداد.
الرابع: عدم الشذوذ، والشذوذ هو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه، أو مخالفته لجمع من الثقات، ورواية الراوي تسمى حينئذ شاذة، ورواية الأوثق تسمى محفوظة.

الخامس: سلامته من العلل، والعلة سبب غامض خفي يقدر في صحة الحديث مع أن الظاهر السلامة منه.
والعلة نوعان: علة قاذحة، وعلة غير قاذحة؛ كما أن العلة قد تكون في السند، وقد تكون في المتن.

مثال تحققت فيه كل هذه الشروط الخمسة المتفق عليها:

ما رواه الإمام مالك - ومن طريقه الشيخان: البخاري ومسلم - عن محمد بن شهاب الزهري، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخواناً، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث".

الشروط المختلف فيها:

بالإضافة للشروط السابقة أضاف بعض العلماء شروطاً أخرى منها ما يأتي:

أحدها: أن يكون الراوي مشهوراً بطلب الحديث، أي له مزيد اعتناء بالرواية، زيادة في الاطمئنان إلى صحة روايته.
ثانيها: أن يعرف الراوي بالفهم والحفظ وكثرة السماع، ويكون ذلك

- بكثره مذاكرة أهل الفهم والمعرفة.
- ثالثها:** أن يكون الراوي عالماً باللغة العربية وبمدلولات الألفاظ، حتى لا يحيل الحلال حراماً، أو العكس.
- رابعها:** اشترط أبو حنيفة أن يكون الراوي فقيهاً.
- خامسها:** اشترط الإمام البخاري ثبوت السماع لكل راوٍ من شيوخه، ولم يكتف بإمكان اللقاء والمعاصرة.
- سادسها:** اشترط بعضهم العدد مثل الشهادة، أي يروي الحديث اثنان عن اثنين على الأقل، من أوله إلى آخره.
- حكم الحديث الصحيح:** يجب العمل به باتفاق الأئمة والعلماء من أهل الحديث والأصول والفقهاء .



مراتب الحديث الصحيح لذاته

قسم العلماء الحديث الصحيح إلى سبع مراتب متتالية هي:

- ١- ما اتفق عليه الشيخان، وهو أصحها جميعاً باتفاق.
- ٢- ما انفرد به الإمام البخاري في صحيحه.
- ٣- ما انفرد به الإمام مسلم في صحيحه.
- ٤- ما كان على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.
- ٥- ما كان على شرط الإمام البخاري، ولم يخرجه.
- ٦- ما كان على شرط الإمام مسلم، ولم يخرجه.
- ٧- ما صح عند غيرهما من الأئمة كابن حبان وابن خزيمة مما لم يكن على شرط الشيخين أو أحدهما.

ومن خلال بيان العلماء لمراتب الحديث الصحيح يتضح أن الأحاديث المروية في الصحيحين كلها في أعلى درجات الصحة - وليست صحيحة فقط - باتفاق العلماء، هذا من حيث الجملة، وأما من حيث التفصيل، فأعلاها على الإطلاق الأحاديث المتفق عليها، وعددها (١٩٠٦) ، كما في ترقيم كتاب اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان)، ثم ما انفرد به البخاري في صحيحه، ثم ما انفرد به مسلم..



الحديث "المتفق عليه"

الشائع عند أهل الحديث والأصول والفقهاء أن قولهم: "متفق عليه" أي اتفق الشيخان على روايته في صحيحيهما. وراح ابن الصلاح إلى أبعد من هذا فقال: "لكن اتفاق الأمة عليه لازم من ذلك وحاصل معه، لاتفاق الأمة على تلقى ما اتفقا عليه بالقبول".

مثال: حديث سيدنا عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: "إنما الأعمال بالنيات...."، فقد أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما.



معنى: صحيح على شرط الشيخين أو أحدهما

معنى: صحيح على شرط الشيخين، أي أن الحديث مروى برجال قد أخرج لهم الشيخان في صحيحيهما.

أو أن الحديث مروى برجال مساوين لرجال صحيحي الشيخين. ومعنى صحيح على شرط البخاري، أي أن الحديث مروى برجال قد أخرج لهم الإمام البخاري في صحيحه، أو أن الحديث مروى برجال مساوين لرجال صحيح الإمام البخاري.

ومعنى صحيح على شرط مسلم، أي أن الحديث مروى برجال قد أخرج لهم الإمام مسلم في صحيحه، أو أن الحديث مروى برجال مساوين لرجال صحيح الإمام مسلم.



أول ما صُفِّ في الصحيح المجرد

صحيح الإمام البخاري، ثم صحيح الإمام مسلم، وهما أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى.

وصحيح الإمام البخاري مقدم على صحيح الإمام مسلم من حيث الصحة والإتقان وكثرة الفوائد، لأن شروطه أقوى وأدق وأشد، فضلاً عن الاستنباطات الفقهية التي ضمنها تراجم أبوابه.

هل استوعب الصححان الأحاديث الصحيحة كلها؟

لا يوجد مصنف استوعب الأحاديث الصحيحة كلها، بل إن الكتب الستة مجتمعة لم تستوعبها، فقد فاتها قدر منه بقطع النظر عن كونه كبيراً أو يسيراً.

وقد صرح الشيخان - البخاري ومسلم - بأنهما لم يُضْمَنا صحيحهما الأحاديث الصحيحة كلها: قال الإمام البخاري: "ما أدخلت في كتابي الجامع إلا ما صح وتركت من الصحاح لحال - أو لأجل - الطول"، وفي رواية: "وتركت من الصحيح حتى لا يطول"، وقال: "لم أخرج في هذا الكتاب إلا صحيحاً، وما تركت من الصحيح أكثر."

وقد كان البخاري رحمه الله تعالى يحفظ الآلاف من الحديث الصحيح وغيره، فقال: "أحفظ مائة ألف حديث صحيح ومائتي ألف حديث غير صحيح"، وفي رواية: "أحفظ مائتي ألف حديث صحيح، ومائتي ألف حديث غير صحيح"، وصحيحه دون هذا القدر بكثير ..

وقد كان قصد البخاري منذ البداية مصنفاً مختصراً. حيث قال: كنت عند إسحاق بن راهويه فقال: "لو جمعتم كتاباً مختصراً لصحيح سنة رسول الله ﷺ. قال البخاري: فوقع ذلك في قلبي، فأخذت في جمع الجامع الصحيح". وقال الإمام مسلم رحمه الله تعالى: "صنفت هذا المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة".

وقال: "ليس كل شيء صحيح وضعته ههنا، إنما وضعت ههنا ما أجمعوا عليه"؛ قال ابن الصلاح: "أراد - والله أعلم - أنه لم يضع في كتابه إلا الأحاديث التي وجد عنده فيها شرائط الصحيح المجمع عليه، وإن لم يظهر اجتماعها في بعضها عند بعضهم. قال سراج الدين البلقيني: "أراد مسلم إجماع أربعة: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعثمان بن أبي شيبة، وسعيد بن منصور الخراساني".

وقال الحاكم في خطبة المستدرک: "ولم يَحْكُمَا - ولا واحد منهما - أنه لم يصح من الحديث غير ما أخرجاه".

ولا يلزم من عدم تخريج الشيخين لراو من الرواة في الصحيح سقوطه أو

ضعفه، فإنهما كما لم يستوعبا الأحاديث الصحيحة لم يستوعبا كذلك الرواة الذين توافرت فيهم صفات القبول والصحة، وهم خلائق كثيرة يبلغ عددهم نيفاً وثلاثين ألفاً، لأن التاريخ الكبير يشتمل على أكثر من أربعين ألفاً، وفي كتاب الضعفاء أربعمائة وثمانية عشر رجلاً (٤١٨)، ومن خرجهم في جامعه دون ألفين كما قال الحافظ الحازمي في كتابه "شروط الأئمة الخمسة".

ويلاحظ أن الشيخين لم يخرجوا في الصحيحين شيئاً من حديث الإمام أبي حنيفة مع أنهما أدركا صغار أصحاب أصحابه، وأخذا عنهم، ولم يخرجوا أيضاً من حديث الإمام الشافعي مع أنهما لقيوا بعض أصحابه، ولا أخرج البخاري من حديث أحمد إلا حديثين أحدهما تعليقاً والآخر نازلاً بواسطة، مع أنه أدركه ولازمه، ولا أخرج مسلم في صحيحه عن البخاري شيئاً مع أنه لازمه ونسج على منواله، ولا عن أحمد إلا قدر ثلاثين حديثاً ... وسبب ذلك أن أحاديث هؤلاء في مآمن من الضياع لكثرة أصحابهم القائمين بروايتها شرقاً وغرباً .



مصنفات فيها أحاديث صحيحة ليست في الصحيحين

هناك مصنفات كثيرة اشتملت على أحاديث صحيحة لم يروها الشيخان

في صحيحيهما، منها:

- ١- السنن الأربعة: سنن أبي داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه.
- ٢- المستدرک علی الصحیحین، للحاکم أبي عبد الله النيسابوري (ت ٤٠٥هـ): يصفو له منه صحيح كثير ليس في الصحيحين.
- ٣- صحيح ابن حبان: أبي حاتم محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ).
- ٤- صحيح ابن خزيمة: أبي بكر محمد بن إسحاق (٢٢٣-٣١١هـ).
- ٥- المسند، للإمام أحمد بن حنبل بن هلال الشيباني (١٦٤-٢٤١هـ).
- ٦- المسند، لأبي يعلى الموصلي: أحمد بن علي بن المثنى (ت ٣٠٧هـ).
- ٧- مسند البزار: أحمد بن عمرو، أبي بكر البصري (ت ٢٩٢هـ).
- ٨- سنن الدرامي: أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن (ت ٢٥٥هـ).
- ٩- الأحاديث المختارة، للضياء المقدسي: أبي عبد الله ضياء الدين محمد بن عبد الواحد (ت ٦٤٣هـ).

- ١٠- المعاجم الثلاثة: الكبير والأوسط والصغير، للطبراني، أبي القاسم سليمان بن أحمد (٢٦٠-٣٦٠هـ).
- ١١- السنن الكبرى، للبيهقي: أبي بكر أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨هـ).
- ١٢- شعب الإيمان، للبيهقي أيضاً.
- ١٣- سنن الدارقطني: علي بن عمر (٣٠٦-٣٨٥هـ).
- ١٤- المصنّف، لعبد الرزاق بن همام أبي بكر الصنعاني (ت ٢١١هـ).
- ١٥- المصنّف في الأحاديث والآثار، لابن أبي شيبة: عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان أبي بكر بن أبي شيبة الكوفي (ت ٢٣٥هـ).
- ١٦- المنتخب، لعبد بن حميد بن نصر، أبي محمد (ت ٢٤٩هـ).



مراتب المصنّفات في الحديث الشريف

صحيح الإمام البخاري أعلى مرتبة من صحيح الإمام مسلم، فقد انفق العلماء علي أن البخاري أجل من مسلم بمعرفة الحديث ودقائقه، وأعرف بصناعة الحديث، وأن مسلماً تلميذه وخريجه، ولم يزل يستفيد منه، ويتبع آثاره، حتى قال الدارقطني: لولا البخاري ما راح مسلم ولا جاء؛ وقد انتخب البخاري علمه ولخص ما ارتضاه في صحيحه.

والموطأ للإمام مالك مقدم علي كل كتاب من الجوامع والمسانيد. ثم السنن الأربعة، وهي علي الترتيب: سنن أبي داود، ثم سنن الترمذي، ثم سنن النسائي، ثم سنن ابن ماجه.

وابن حبان أمكن في الحديث من الحاكم.

والحاكم أشد تساهلاً من ابن حبان.

وصحيح ابن خزيمة أعلى مرتبة من صحيح ابن حبان.



عدد أحاديث المصنّفات الحديثة المشهورة

حسب الترتيب المطبوع

- صحيح البخاري سبعة آلاف وخمسمائة وثلاثة وستون (٧٥٦٣) حديثاً بالمكررة، وبإسقاط المكررة أربعة آلاف حديث.

- صحيح الإمام مسلم اثنا عشر ألفاً (١٢٠٠٠) بالمكرر، وبحذف المكرر ثلاثة آلاف وثلاثة وثلاثون (٣٠٣٣).
- سنن أبي داود (٥٢٧٤).
- سنن الترمذي (٤٤١٥).
- سنن النسائي (٥٧٧٦).
- سنن ابن ماجه (٤٣٤١).
- مسند أحمد (٢٨٤٦٤).
- مسند البزار (٤٠٨٧).
- مسند أبي يعلى (٧٣٨٩).
- مسند ابن الجعد (٣٤٦٢).
- مسند الحميدي (١٣٠٠).
- مسند الشاميين (٣٦٣٧).
- مسند الشهاب (١٤٩٩).
- مسند الطيالسي (٢٧٦٧).
- الموطأ للإمام مالك (١٨٦١).
- صحيح ابن حبان (٧٦١٥).
- صحيح ابن خزيمة (٢٨٤١) [لم يطبع كاملاً بعد].
- سنن الدارمي (٣٥٦٧).
- سنن الدارقطني (٤٨٩٨).
- مستخرج أبي عوانة (٧٠٤٠).
- المستدرک علی الصحیحین للحاکم (٨٨٠٣).
- الأدب المفرد للبخاري (١٣٢٢).
- مصنف عبد الرزاق (٢١٠٣٣).
- المعجم الكبير للطبراني، طبع في عشرين مجلداً، لكن ينقصه من المجلد الثالث عشر إلى السابع عشر.
- وقدّر الكتاني عدد أحاديثه بـ: ستين ألفاً، بينما يرى حاجي خليفة أنها خمسة وعشرون ألفاً فقط، والذي وجد في المطبوع بترقيم حمدي عبد المجيد السلفي: (٢٢٠٢١) حديثاً تقريباً، وبمراعاة الأجزاء المفقودة يتبين أن تقدير حاجي خليفة أقرب للصواب.
- المعجم الأوسط للطبراني (١١٥٤٤).

- المعجم الصغير للطبراني (١١٩٤).
- دلائل النبوة للبيهقي (٣٢٨٦).
- شعب الإيمان للبيهقي (١٠٨٢١).
- مشكل الآثار للطحاوي (٥٤٠٧).
- شرح معاني الآثار (٦٩٤١).
- السنن الكبرى للبيهقي (٢٢٣٤٠).
- المنتقى لابن الجارود (١١١٤).



٢- الحديث الصحيح لغيره

تعريفه: هو الحديث الحسن لذاته الذي له طريق آخر - أو أكثر - مثله أو أقوى منه.


سبب التسمية: أن الصحة لم تأت من ذات السند، وإنما جاءت من انضمام غيره إليه.

مرتبته: دون الصحيح لذاته، وأعلى من الحسن لذاته.

مثال: ما رواه الترمذي من حديث محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة".

فمحمد بن عمرو بن علقمة من المشهورين بالصدق والصيانة، لكنه لم يكن من أهل الإتيان حتى ضعفه بعضهم من جهة سوء حفظه، ووثقه بعضهم لصدقه وجلالته؛ فحديثه من هذه الجهة حسن؛ ولكنه توبع في الصحيحين، فقد رواه الشيخان من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

فبهذه المتابعة زال ما كنا نخشاه من جهة سوء حفظ محمد بن عمرو، والتحق بدرجة الصحيح.



٣- الحديث الحسن لذاته

مفهومه لغة: "الحسن" صفة مشبهة من حَسُنَ يَحْسُنُ حُسْنًا، بمعنى جَمَلٌ يَجْمَلُ جمالاً.

مفهومه اصطلاحاً: هو ما اتصل سنده، وكان رواته عُدولاً، ولكنهم - كلهم أو بعضهم - متهمون بعدم تمام الضبط، غير معلل ولا شاذ. فالحسن يتقاصر عن الصحيح، في أن الصحيح من شرطه أن يكون جميع رواته قد ثبتت عدالتهم وضبطهم وإتقانهم.

مثال (١): ما رواه الدارقطني في سننه من طريق عبد الجبار بن مسلم، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: إنما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم من الميتة لحمها، وأما الجلد والشعر والصوف فلا بأس به؛ قال الدارقطني: عبد الجبار ضعيف.

قال ابن الهمام: "وأعله - أي الدارقطني - بتضعيف عبد الجبار بن مسلم، وهو ممنوع، فقد ذكره ابن حبان في الثقات "فلا ينزل عن الحسن".

مثال (٢): ما رواه الترمذي من طريق أحمد بن بشير، عن عيسى بن ميمون الأنصاري، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا ينبغي لقوم فيهم أبو بكر أن يؤمهم غيره".

قال الترمذي: "هذا حديث غريب"؛ وفي بعض نسخه: "هذا حديث حسن غريب".

وذكر ابن الجوزي هذا الحديث في العلل المتناهية، وأعله بـ "عيسى ابن ميمون" و"أحمد بن بشير"، فقال عن الأول: "لا يحتج به"، وقال عن الثاني: "متروك".

وتعقبه الحافظ السيوطي فقال: "الحديث أخرجه الترمذي، وأحمد بن بشير" احتج به البخاري، ووثقه الأكثرون، وقال الدارقطني: ضعيف يعتبر بحديثه، و"عيسى" قال فيه حماد: ثقة، وقال يحيى مرة: لا بأس به، وضعفه غيرهما، ولم يتهم بكذب، فالحديث حسن".

حكم الحديث الحسن لذاته: حجة مثل الصحيح باتفاق العلماء.

مضان الحديث الحسن لذاته: لم يوجد مصنف خاص بالحديث الحسن المجرد، ولكن هناك مصنفات يكثر فيها الحديث الحسن منها: سنن أبي داود، وسنن الترمذي، وسنن الدارقطني، وسنن الدارمي.

الحديث الحسن عند الإمام البغوي: للإمام البغوي في كتابه "مصابيح السنة" اصطلاح خاص، فيرمز للحديث الذي في الصحيحين أو أحدهما بقوله: "صحيح"، وللحديث الذي في سنن الدارمي والسنن الأربعة بقوله: "حسن".

٤- الحديث الحسن لغيره

مفهومه: هو الحديث الضعيف إذا تعددت طرقه، ولم يكن سبب ضعفه فسق الراوي أو كذبه.

حدّه: يمكن حصر حد الحسن لغيره فيما يلي:

أولاً: أن يكون سبب الضعف سوء حفظ راويه- مع ثبوت الصدق والديانة - أو انقطاع في سنده، أو جهالة في بعض رواته، وكذلك المختلط الذي لم يتميز حديثه، والمستور، والمدلس، والمُرسل.

ثانياً: أن يروى من طريق آخر - أو أكثر - مثله، أو أقوى منه، فيخرج بذلك عن أن يكون شاذاً أو منكراً.

ثالثاً: أن لا يكون راويه كذاباً، ولا مجمعاً علي تركه.

مثال: ما رواه الترمذي، وابن ماجه، وأحمد، وغيرهم من طريق شعبة، عن عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، أن امرأة من بني فزارة تزوجت على نعلين، فقال رسول الله ﷺ: "أرضيت من نفسك ومالك بنعلين؟" قالت: نعم، فأجازه.

وفي إسناده هذا الحديث عاصم بن عبيد الله بن عمر بن الخطاب، ضعيف لسوء حفظه، وقال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن عاصم بن عبيد الله، فقال: منكر الحديث، يقال: إنه ليس له حديث يعتمد عليه. قلت: ما أنكروا عليه؟ قال: روى عن عبيد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه؛ أن رجلاً تزوج امرأة على نعلين فأجازه النبي ﷺ، وهو منكر".

والمنكر عند أبي حاتم: هو الذي تفرد به راويه. ضعيفاً كان أو ثقة.

وللحديث شواهد عديدة، منها الصحيح ومنها الحسن لذاته؛ فهو حسن لغيره. قال الترمذي- عقب الحديث-: "وفي الباب عن عمر، وأبي هريرة، وسهل بن سعد، وأبي سعيد، وأنس، وعائشة، وجابر، وأبي حذرد الأسلمي. حديث عامر بن ربيعة حديث حسن صحيح".

مرتبة الحسن لغيره: الحديث الحسن لغيره أدنى مرتبة من الحديث الحسن لذاته.

حكم الحسن لغيره: يرى جمهور الأئمة والعلماء المحدثين والفقهاء، أن الحديث بالحسن لغيره، حجة، ويجب العمل به.

الخبر المحفوظ: تعريفه وحكمه

تعريفه لغة: هو اسم مفعول من الفعل "حفظ"، "يحفظ"، "حفظاً"، فهو "محفوظ".
تعريفه اصطلاحاً: هو ما رواه الأوثق - أو جمع من الثقات - مخالفاً
لرواية الثقة.

وقد يقع ذلك في السند، وقد يقع في المتن.

مثال المحفوظ في السند: ما رواه مسلم، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وأحمد، والبيهقي، وغيرهم من طرق عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: ما رأيت النبي ﷺ صائماً في العشر قط.
فهذا هو السند المحفوظ لهذا الحديث، وقد روى من طرق كثيرة، وكلها غير محفوظة أو شاذة.

مثال المحفوظ في المتن: حديث الاضطجاع بعد الفجر، فالمحفوظ أنه من فعل النبي ﷺ، كما هو في الصحيحين (وغيرهما) من حديث عائشة رضى الله عنها، وفي بعض روايات البخاري: أن النبي ﷺ كان إذا صلى ركعتي الفجر اضطجع على شقه الأيمن، ورواية مسلم - ونحوها بعض روايات البخاري - "عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ إذا صلى ركعتي الفجر، فإذا كنت مستيقظة حدّثني، وإلا اضطجع".

وقد انفرد "عبد الواحد بن زياد أبو بشر العبدي البصري، وهو ثقة ومحتج به في الصحيحين"، انفرد من بين ثقات أصحاب الأعمش؛ فرواه عبد الواحد بن زياد، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: "إذا صلى أحدكم الفجر فليضطجع عن يمينه"؛ وخالفه العدد الكثير، فرووه من فعل النبي ﷺ لا من قوله.

حكم رواية المحفوظ والعمل به: رواية الحديث المحفوظ مقبولة، والعمل به واجب، والاحتجاج به صحيح.



مصطلحات للحديث المقبول

هناك مصطلحات تطلق على الحديث المقبول عند الأئمة أو الذي يُحتجُّ به، منها: متفق عليه، وصحيح، وصحيح لغيره، وحسن، وحسن لغيره، وجيد،

وقوى، وثابت، ومجود، وصالح، ومعروف، ومحفوظ، ومقبول.

وقد يكتفى بعزو الحديث المقبول للمصدر الصحيح، فيقال: رواه البخاري في صحيحه، رواه مسلم في صحيحه...

ويرى ابن الصلاح أن الجيد مرادف للصحيح، ويرى النووي وابن حجر أن الجيد أقل من الصحيح درجة، وقالوا: إن الثابت والقوى والمجود أعم من الصحيح والحسن، ومنهم من قال: إنها مرادفة لها، واستشهدوا بأقوال أحمد بن حنبل والترمذي والشافعي، فإنهم يطلقون أحياناً هذه الصفات، فيقولون: حسن، أو جيد، أو أجود الأسانيد.

والحاصل أن هذه المصطلحات كانوا يطلقونها على أحاديثهم كل بما يناسبه.

ويمكن القول بأن الجيد هو الحديث الذي يرتقى عن الحسن لذاته ويتردد في بلوغ الصحيح، فالوصف به أنزل رتبة من الوصف بـ "صحيح"؛ والقوى قريب من الجيد؛ والصالح شامل للصحيح والحسن لصلاحيتهما للاحتجاج، ويستعمل أيضاً في ضعيف يصلح للاعتبار.

وقال الإمام السيوطي: "من الألفاظ المستعملة عند أهل الحديث في المقبول: الجيد، والقوى، والصالح، والمعروف، والمحفوظ، والثابت. ويرى الحافظ ابن الصلاح التسوية بين الجيد والصحيح، وقال البلقيني: الجودة يعبر بها عن الصحة، وفي جامع الترمذي في الطب: هذا حديث جيد حسن.

والجهبذ من العلماء يطلق الجيد والقوى على الحديث الذي يرتقى عن الحسن لذاته ويتردد في بلوغه الصحيح، فالوصف به أنزل رتبة من الوصف بصحيح. وأما الصالح، فشامل للصحيح والحسن لصلاحيتهما للاحتجاج، ويستعمل أيضاً في ضعيف يصلح للاعتبار. وأما المعروف، فهو مقابل المنكر. والمحفوظ مقابل الشاذ.

والمجود والثابت يشملان أيضاً الصحيح. قلت: ومن ألفاظهم أيضاً المشبه، وهو يطلق على الحسن وما يقاربه، فهو بالنسبة إليه، كنسبة الجيد إلى الصحيح.

الفصل الرابع

معرفة الاعتبار والمتابع والشاهد

المراد من هذه الأمور النظر في حال الحديث لمعرفة هل تفرد به راويه أو لا، وهل هو معروف أو لا.

(أ) الاعتبار:

لغة: بمعنى النظر في الأمور لِيُعْرَفَ بها شيء آخر من جنسها. واصطلاحاً: تتبع طرق الحديث لمعرفة هل تفرد به راويه، أو شاركه في روايته غيره؟ (فهو هيئة التوصل إلى المتابع والشاهد).

(ب) المتابع:

لغة: بمعنى الموافق.

واصطلاحاً: هو الذى يشارك غيره فى رواية الحديث.

متابعة تامة: إذا حصلت المشاركة للراوى من أول الإسناد.

متابعة قاصرة: إذا حصلت المشاركة للراوى فى أثناء الإسناد.

(ج) الشاهد:

لغة: اسم فاعل من (شهد، يشهد، شهادة، فهو شاهد)، وسمى بذلك لأنه يشهد للحديث الفرد ويقويه، تماماً كما يقوى الشاهد قول المدعى ويدعمه.

واصطلاحاً: هو الحديث الذى يشارك فيه رواة رواة حديث آخر يتفق

معه لفظاً ومعنى، أو معنى فقط مع الاختلاف فى الصحابي.

فإن وُجِدَ مَتَنٌ يُرَوَى من حديث صحابي آخر يشبهه فى اللفظ والمعنى،

أر فى المعنى فقط، فهو الشاهد.

مثال اجتمع فيه المتابعة التامة والقاصرة والشاهد:

ما رواه الإمام الشافعى فى كتابه "الأم": عن مالك، عن

عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: "الشهر

تسع وعشرون، فلا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن

غمٌ عليكم فأكملوا العدة ثلاثين".

فله متابعة تامة، حيث تابع الشافعى عبد الله بن مسلمة القعنبي:

فقد أخرجه البخارى عن عبد الله بن مسلمة عن مالك، به.

وله متابعة قاصرة فى صحيح ابن خزيمة من رواية عاصم بن محمد،

عن أبيه محمد بن زيد، عن جده عبد الله بن عمر رضي الله عنه ...
وعند مسلم من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر.
وله شاهد بمعناه، رواه البخاري من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ:
"فإن غم عليكم، فأكملوا عدة شعبان ثلاثين".



متي يكون الحديث قابلاً للانجبار؟

ليس كل ضعيف ينجر ويتقوى ويصير حسناً لغيره، وإنما فقط في الحالات الآتية:

- ١- إذا كان في الحديث راوٍ كثير الخطأ أو سييء الحفظ.
 - ٢- إذا كان في الحديث راوٍ اختلط وتغير حفظه، وكانت روايته بعد الاختلاط والتغير، أو لم يُعرف متى رواها.
 - ٣- إذا كان في الحديث راوٍ مستور، أو مجهول الحال.
 - ٤- إذا كان في الحديث راوٍ مجهول العين، إلا إذا كان المتفرد عنه بالرواية إمام من أهل الجرح والتعديل.
 - ٥- إذا كان في الحديث راوٍ مدلس ممن لا تقبل رواياتهم المعنعة.
 - ٦- إذا كان في الحديث راوٍ مرسل ممن لا تقبل مراسيلهم.
- أما الكذاب والوضاع والفاسق وصاحب البدعة المكفرة؛ فهؤلاء لا تنجر رواياتهم ولا تتقوى.



الفصل الخامس

زيادة الثقة: أقسامها، وحكمها

المراد بالثقة: العدل الضابط.

والمراد بالزيادة: زيادة كلمة أو جملة في المتن، أو زيادة راوٍ في

السند، وقد تكون الزيادة برفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

موقع الزيادة: قد تقع في المتن بزيادة كلمة أو جملة، وقد تقع في

الإسناد برفع موقوف، أو وصل مرسل ...

(أ) مثال الزيادة في المتن: ما رواه مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير، على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين.
فذكر الترمذى أن مالكا تفرد من بين الثقات بزيادة قوله: "من المسلمين".

وروى عبيد الله بن عمر وأيوب وغيرهما هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر دون هذه الزيادة، فأخذ بها غير واحد من الأئمة، واحتجوا بها، منهم الشافعي وأحمد رضي الله عنهما.

(ب) مثال الزيادة في السند:

حديث أبي موسى الأشعري: "لا نكاح إلى بولى".

روى مسنداً متصلاً، وروى مرسلًا:

رواه يونس بن أبي إسحاق السبّعي، وابنه إسرائيل، وقيس بن الربيع كلهم عن أبي إسحاق، عن أبي بُرْدَةَ بن أبي موسى الأشعري، عن أبيه ﷺ، عن النبي ﷺ .

ورواه سفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج، كلاهما عن أبي إسحاق، عن أبي بُرْدَةَ، عن النبي ﷺ مرسلًا.

أقسام الزيادة:

الزيادة التي ينفرد الثقة بذكرها في روايته على ثلاثة أقسام:

أحدها: زيادة مخالفة منافية لما رواه غير واحد من الثقات، وهذا حكمه الرد، كما بيّنا في نوع الشاذ.

الثاني: زيادة لا يكون فيها منافاة ومخالفة أصلاً لما رواه غيره، كالحديث الذي تفرد برواية جملته ثقة، فهذا مقبول، وقد ذكر الخطيب اتفاق العلماء عليه.

مثال: حديث الشيخين عن ابن مسعود ﷺ قال: سألت رسول الله ﷺ:

أى العمل أفضل؟ قال: "الصلاة على وقتها".

زاد الحسن بن مكرم وبنّاد بن بشار في روايتهما: "فى أول

وقتها" صححها الحاكم وابن حبان .

مثال آخر : ما رواه مسلم من طريق عليّ بن مُسَهِر، عن الأعمش،

عن أبي رزين وأبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، في حديث ولوغ الكلب.
فزاد علي بن مسهر فيه: "فَلْيُرْقَهُ".

وسائر الحفاظ من أصحاب الأعمش رووا هذا الحديث بدون ذكر هذه الزيادة هكذا: "إذا ولغ الكلب في إثناء أحدكم فليغسله سبع مرات".

وعلى بن مسهر ثقة، فزيادته مقبولة عند الجمهور.

الثالث: زيادة بين هاتين المرتبتين، مثل زيادة لفظة في حديث لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث. وهذه الزيادة فيها نوع من المنافاة، وتتحصر في تقييد المطلق أو تخصيص العام.

وهذا القسم سكت عنه ابن الصلاح، فلم يذكر حكمه؛ قال النووي: "والصحيح قبول الأخير".

مثال: روى الإمام مسلم وغيره من طريق أبي مالك الأشجعي (سعد ابن طارق)، عن ربيعي، عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم: "فَضَّلْنَا عَلَى النَّاسِ بَثَلَاثَ: جُعِلَتْ صَفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ، وَجُعِلَتْ لَنَا الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا، وَجُعِلَتْ تَرْتِيهَا لَنَا طَهُورًا إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ".

ورواه الطبراني في الأوسط من طريق نعيم بن أبي هند، عن ربيعي ابن حراش، عن حذيفة ... الحديث مرفوعاً، وفيه: "وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا".

ونحو هذا اللفظ الأخير: "وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا" جاء في حديث أبي هريرة وجابر بن عبد الله وعوف بن مالك وابن عباس، وأبي ذر، وعبد الله بن عمرو، وأبي موسى الأشعري.

فلفظ: "تَرْتِيهَا" زيادة تفرد بها أبو مالك الأشجعي في حديث حذيفة، وهي زيادة تقييد المطلق الوارد في اللفظ الذي رواه الشيخان وغيرهما: "وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا". وقد أخذ الشافعي رحمه الله تعالى وأصحابه باللفظ المقيد، وقالوا: "لَا يَصِحُّ التَّيْمِمُ إِلَّا بِتَرَابٍ"، وقالوا أيضاً: "وَأَمَّا حَدِيثُ: 'جُعِلَتْ لَنَا الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا'، فمختصر محمول على ما قيده في حديث حذيفة".

حكم زيادة الثقة:

اختلف العلماء في حكم الزيادة في الإسناد أو المتن على مذاهب، نذكر منها ما يأتي:

المذهب الأول: قبول زيادة الثقة مطلقاً: وهو مذهب جمهور الأئمة من الفقهاء والمحدثين فيما حكاه ابن الصلاح، يرون قبولها مطلقاً وسواء تعلق بها حكم شرعي أو لا، وسواء غيرت الحكم الثابت أو لا، وسواء أوجبت نقض أحكام ثبتت بخبر ليست هي فيه أو لا.

المذهب الثاني: لا تقبل مطلقاً. حكى ذلك عن قوم من أصحاب الحديث..

المذهب الثالث: أن قبول الزيادة ليست قاعدة مطردة، فلا تقبل زيادة الثقة قبولاً مطلقاً، كما لا ترد مطلقاً، وإنما يحكم ذلك القرائن المرجحة، ذكر ذلك ابن الحاجب وابن الصلاح .

المذهب الرابع: قال بعض المحدثين: الحكم للأحفظ والأتقن، فإن كان من أرسله أحفظ من الذي وصله فالحكم للمرسل، والعكس صحيح، حكى هذا الشرط عن أبي بكر الصيرفي الشافعي، والخطيب البغدادي.

والأحوط قبول زيادة الراوي العدل الضابط المتقن؛ فهذا ما اشتهر عند جمهور المحدثين والفقهاء والأصوليين.

الفصل السادسجواز التصحيح والتحسين في هذه الأعصار

أرى أن الأحاديث التي حكم عليها الأئمة المتقدمون بالتصحيح أو التضعيف، لا يجوز لنا معارضتهم فيما أجمعوا علي حكم فيها، كما لا يجوز لنا معارضة أحدهم إذا حكم على حديث ولم يعارضه أحد منهم في حكمه؛ فإن من يتأمل كلام الأئمة المتقدمين، وشدة فحصهم، وقوة بحثهم، ودقة نظرهم وتقدمهم يوجب المصير إلى تقليدهم في الحكم على الأحاديث والتسليم لهم فيما لم يختلفوا فيها، وما اختلفوا فيها رجحنا أحكام الأعم بالعلل، والأحفظ للطرق،

والأعرف بالجرح والتعديل؛ وأما الأحاديث التي لم يتعرضوا لها بالتصحيح أو التضعيف، فللمتخصصين المتمرسين أن يدرسوها دراسة علمية متأنية معتمدين في دراستهم على قواعد الأئمة وضوابطهم ومقاييسهم، والله الموفق.



الفصل السابع

الاستخراج، والاستدراك

أولاً: الاستخراج

مفهوم الاستخراج: هو أن يعمد حافظ من الحفاظ إلي كتاب من كتب الحديث كصحيح البخاري أو صحيح مسلم أو غيرهما من الكتب، فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب، فيجتمع معه في شيخه أو من فوقه، ولو في الصحابي، مع مراعاة ترتيبه ومتونه وطرق أسانيد. وشرطه ألا يصل إلي شيخ أبعد حتى يفقد سندا يوصله إلي الأقرب ما لم يكن هناك عذر من علو في السند أو زيادة مهمة في المتن. وربما أسقط المُستخرج أحاديث لم يجد له بها سندا يرتضيه، وربما ذكرها من طريق صاحب الكتاب الذي يستخرج عليه.

المستخرجات علي الصحيحين وغيرهما

(أ) من المستخرجات علي الصحيحين:

- ١- مستخرج الحافظ أبي بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب البرقاني (٤٢٥هـ).
- ٢- مستخرج الحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن محمد بن مَنجُويَه اليزيدي (ت ٤٢٨هـ).
- ٣- مستخرج الحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ).
- ٤- مستخرج الحافظ أبي ذر عبد بن أحمد بن محمد الهروي (ت ٤٣٤هـ).
- ٥- مستخرج الحافظ أبي محمد الحسن بن محمد بن الحسن البغدادي المعروف بالخلال (ت ٤٣٩هـ).

٦- مستخرج الحافظ أبي عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني النيسابوري المعروف بابن الأخرم (ت ٣٤٤هـ).

هؤلاء الحفاظ خرَّج كل واحد منهم على كل من الصحيحين منفرداً .
ومن الحفاظ من استخرج على الصحيحين معاً في مصنف واحد، كأبي بكر ابن عبدان بن محمد الشيرازي (ت ٣٨٨هـ).

(ب) من المستخرجات على صحيح البخاري:

١- مُستخرج الحافظ أبي بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي الجرجاني (ت ٣٧١هـ)، قال الذهبي: "انبهرت بحفظه و جزمته بأن المتأخرين على أبياس من أن يلحقوا المتقدمين في الحفظ و المعرفة".

٢- مستخرج الحافظ أبي أحمد محمد بن أحمد بن الحسين الغطريفى الجرجاني (ت ٣٧٧هـ) .

٣- مستخرج الحافظ أبي أحمد محمد بن محمد بن أحمد الحاكم النيسابوري، شيخ أبي عبد الله الحاكم (ت ٣٧٨هـ).

٤- مستخرج الحافظ أبي بكر أحمد بن موسى بن مردويه بن فورك الأصبهاني الكبير، صاحب التاريخ والتفسير المسند (ت ٤١٦هـ)، وهو غير الحافظ ابن مردويه محدث أصبهان، فإنه حفيد الكبير، ولم يلحق جده (ت ٤٩٨هـ) .

٥- مستخرج الحافظ المصنف أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ).

(ج) من المستخرجات على صحيح مسلم:

١- مستخرج الحافظ أبي بكر محمد بن محمد بن رجاء النيسابوري، وهو متقدم (ت ٢٨٦هـ)، ويشارك الإمام مسلماً في أكثر شيوخه.

٢- مستخرج الحافظ أحمد بن سلمة النيسابوري البزار (ت ٢٨٦هـ)، وهو رفيق الإمام مسلم في الرحلة إلى بلخ والبصرة.

٣- مستخرج الحافظ أبي جعفر بن حمدان النيسابوري (ت ٣١١هـ).

٤- مستخرج الحافظ أبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني (ت ٣١٦هـ)، روى فيه عن يونس بن عبد الأعلى وغيره من شيوخ مسلم.

٥- مستخرج الحافظ أبي بكر محمد بن عبد الله الجوزقي النيسابوري

- (ت ٣٨٨هـ-)، وجوزق قرية من قرى نيسابور.
- (د) من المستخرجات على سنن أبي داود: مستخرج الحافظ محمد بن عبد الملك بن أيمن القرطبي (٣٣٠هـ).
- (هـ) من المستخرجات على سنن الترمذي: مستخرج أبي على الحسن بن عربي الطوسي (ت ٣١٢هـ).
- (و) من المستخرجات على صحيح ابن خزيمة: مستخرج الحافظ أبي الحسن محمد بن الحسن بن الحسين النيسابوري (ت ٣٥٥هـ).
- (ز) من المستخرجات على المستدرك للحاكم: مستخرج الحافظ أبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (٨٠٦هـ) والمسمى: "أمالى الحافظ العراقي"، أملاه في عدة مجالس، ولكنه لم يكمله.

فوائد المستخرجات على الصحيحين

- ١- عدالة من أخرج له فيها (أى فى المستخرجات).
- ٢- التصريح بالسماع فى حديث المدلسين، وهو فى الصحيحين بالعننة.
- ٣- قد يأتي فى رواية المختلط من سمع منه قبل الاختلاط، وهو فى الصحيحين من رواية من سمع منه بعدما اختلط.
- ٤- التصريح بنسبة الاسم المهمل- أى غير المنسوب- فهناك أسماء غير منسوبة فى الصحيحين ويصعب تعيينها، فتأتي منسوبة فى المستخرجات.
- ٥- التصريح بالأسماء التى جاءت مبهمة فى الإسناد أو المتن فى الصحيحين (والمبهم نحو: رجل وامرأة وعم وخال...).
- ٦- تمييز المتن المحال به على المتن المحال عليه، وذلك عند مسلم كثير جداً، فتارة يقول: "مثله" أو "نحوه" أو "معناه"، فيحتمل أن توجد زيادة أو نقص تبينها الرواية المستخرجة.
- ٧- الفصل للكلام المدرج فى الحديث مما ليس من الحديث ويكون فى الحديث الموجود فى الأصل متصلاً، ولا يوجد ما يدل على أنه مُدرج.
- ٨- إفادة التصريح برفع أحاديث جاءت فى أصل الصحيح موقوفة أو كصورة الموقوف.
- ٩- علو الإسناد بالنسبة لبعض المستخرجات.
- ١٠- زيادة القوة بكثرة الطرق، وهذا يفيد فى الترجيح عند التعارض.

١١- الزيادة في قدر الصحيح، فقد يقع في المستخرجات زيادات في بعض الأحاديث، لأن أصحابها لم يلتزموا بإيراد ألفاظ الصحيحين.

حكم الزيادة الواقعة في الكتب المستخرجة على الصحيحين:

الزيادة الواقعة في المستخرجات على الصحيحين لها حكم الصحيح، إذا كان المستخرج التزم صحة الأسانيد فيما بينه وبين الرجل الذي التقى فيه إسناده مع إسناده مصنف الأصل، فإذا لم يلتزم الصحة في ذلك، فقد تكون صحيحة أو حسنة أو ضعيفة.



ثانياً الاستدراك

مفهوم الاستدراك عند المحدثين: هو جمع الأحاديث التي تكون على شرط أحد المصنفين ولم يخرجها في كتابه.

المستدركات على الصحيحين:

أهمها: "المستدرك على الصحيحين" لأبي عبد الله محمد بن عبد الله ابن محمد الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ)، وهو أشهر المستدركات وأهمها؛ أودعه من الأحاديث ما هو على شرط الشيخين - أو شرط أحدهما - مما لم يخرجاه في كتابيهما، وما أدى اجتهاده إلى تصحيحه، وإن لم يكن على شرط واحد منهما؛ وقد لخص الحافظ الذهبي (ت ٧٤٨هـ) "المستدرك" وتعقب بعضه بالضعف أو النكارة.



القسم الثاني

الخبر المردود: معناه، وحكمه، وأسباب رده

المبحث الأول

معناه، وحكم روايته، ومذاهب العلماء في العمل به

أولاً: معناه

الخبر المردود هو الخبر الذي لم يترجَّح صدق راويه أو المُخبرِ به، وهو مرادف للضعيف الذي عرفه ابن الصلاح وغيره بقوله: كل حديث لم يجتمع فيه صفات الحديث الصحيح (بنوعيه)، ولا صفات الحديث الحسن (بنوعيه)، (سواء بفقد شرط أو أكثر).

وتفاوت درجات المردود، فمنه الضعيف، ومنه الضعيف جداً، ومنه الواهي، ومنه المنكر، ومنه الموضوع وهو شرها جميعاً.

ثانياً: حكم رواية الحديث الضعيف أو كتابته

يرى علماء الحديث، وغيرهم من الفقهاء والأصوليين، جواز التساهل في الأسانيد ورواية ما سوى الموضوع من الأحاديث الضعيفة في فضائل الأعمال، والترغيب والترهيب، والمواعظ، والآداب، ونحو ذلك مما لا علاقة له بالعقائد وصفات الله تعالى وأحكام الشريعة من الحلال والحرام .

كيف يروى الحديث الضعيف؟

هناك طريقتان لرواية الحديث هما:

الأولى: أن يُروى الحديث بإسناده. والثانية: أن يُروى معلقاً.

ومن خلال كلام العلماء يتبن الآتي:

١- من أراد أن يروي حديثاً ضعيفاً، فعليه أن يبين ضعف ذلك الحديث صراحة، سواء رواه بإسناده أو بغير إسناده، فهذا أفضل.

٢- إذا لم يُبين ضعف ذلك الحديث صراحة، لزم عليه أن يروي الحديث بإسناده.

٣- إذا لم يروِ الحديث الضعيف بإسناده، ورواه معلقاً، لزم عليه أيضاً أن يذكره بصيغة التمريض التي تدل على الشك في صحته، نحو: يُروى، أو

يُذَكَّر، أو نُقِلَ، أو جَاءَ، أو قِيلَ، أو رُوِيَ، أو بُلِغْنَا، أو رَوَى بعضهم.. ولا يذكر الحديث الضعيف بصيغة الجزم، نحو: قال رسول الله ﷺ، أو فعل، أو أقر، ونحو ذلك، وكذا ما تشك في صحته.

وذلك لأن العلماء اصطَلَحُوا على رواية الضعيف المعلق بصيغة التمريض، ورواية الصحيح المعلق بصيغة الجزم.

ثالثاً: مذاهب العلماء في العمل بالحديث الضعيف

العلماء في الأخذ بالحديث الضعيف على ثلاثة مذاهب هي:
 الأول: تركه مطلقاً وعدم العمل به، لا في الأحكام، ولا في الفضائل.
 الثاني: يعمل به مطلقاً في الأحكام، والفضائل، والآداب.
 الثالث: يعمل به في الفضائل فحسب، وهو مذهب معظم الأئمة.

شروط الحديث الضعيف الذي يعمل به:

- ١ - أن يكون الضعف غير شديد، فيخرج من انفراد من الكذابين، والمتهمين بالكذب، ومن فحش غلطه.
 - ٢ - أن يندرج الحديث تحت أصل معمول به.
 - ٣ - ألا يعتقد عند العمل به ثبوته، بل يعتقد الاحتياط.
 - ٤ - ألا يوجد في الباب دليل غيره من القرآن أو السنة.
 - ٥ - ألا يوجد في الباب دليل قوي يعارضه.
- والذي نميل إليه هو مذهب جماهير الأئمة والعلماء من العمل بالحديث الضعيف في الفضائل والمستحبات، والترغيب والترهيب، والترجيبة والتخويف، وفي الأحكام أيضاً إذا كان فيه احتياط، شريطة ألا يكون الحديث شديد الضعف أو موضوعاً.

مبررات الذين ردوا الحديث الضعيف مطلقاً:

- ١ - القرآن الكريم والسنة الصحيحة فيهما الغنية عن الضعيف.
- ٢ - أمور الإسلام كلها لا يعمل بها ولا يتقرب إلى الله بالضعيف.

الرد:

أولاً: الحديث الضعيف ليس موضوعاً، بل محتمل الثبوت عن النبي ﷺ.
 ثانياً: هناك مسائل ليس فيها نص صحيح، وفيها روايات ضعيفة

ثالثاً: الحديث الضعيف أقوى من رأي الرجال.

المبحث الثاني

أقسام الخبر الضعيف، وأسباب ضعفه

الحديث الضعيف منه الذي يتقوى ويعمل به، ومنه الذي لا يتقوى ولا يعمل به، وقد قسم العلماء الخبر الضعيف إلى أقسام كثيرة بلغ بها أبو حاتم محمد بن حبان البستي إلى تسع وأربعين قسماً، مما يدل على أنه ليس في مرتبة واحدة، بل منه الضعيف، ومنه الأضعف، فالأشد ضعفاً، إلى أن تصل إلى شر أقسامه وهو الموضوع.

وضعف الإسناد يرجع إلى سببين هما:

(أ) سقط من الإسناد. (ب) طعن في الراوي.

(أ) الخبر الضعيف بسبب سقط من الإسناد

أقسام السقط: قسماً هما:

١- سقط ظاهر . ٢- سقط خفي .

القسم الأول

السقط الظاهر

هذا القسم - وهو: السقط الظاهر - يعرفه الأئمة وغيرهم من المشتغلين بعلوم الحديث، وهو أربعة أنواع هي: المعلق، والمرسل، والمعضل، والمنقطع.

١- المعلق: تعريفه، وصوره، وصيغته

تعريفه اصطلاحاً: ما حذف من مبتدأ إسناده راو أو أكثر.

سبب التسمية: سمي السند معلقاً بسبب اتصاله بالجهة العليا، وانقطاعه من الجهة الدنيا، فصار كالشيء المعلق بالسقف ونحوه.

صور المعلق: له صور عديدة منها:

- ١- المرفوع بغير إسناد نحو: قال رسول الله ﷺ "لا نكاح إلا برضاها".
- ٢- المرفوع بإسناد حذف من مبتدئه راو أو أكثر: نحو ما جاء في صحيح البخاري: "وقال أبو موسى: غطى النبي ﷺ ركبتيه حين دخل عثمان".
- ٣- الموقوف على الصحابي بغير إسناد: نحو قال أبو هريرة: "إذا أدركت

القوم ركوعاً، فلا تعتدّ بتلك الركعة".

٤- المقطوع على التابعى بغير إسناد: نحو قال سعيد بن المسيب: كذا...

صيغ المعلق: للمعلق صيغتان:

(أ) صيغة الجزم: نحو: "قال"، "حدّث"، "أخبر"، "روى"، "ذكر" ... الخ.
 (ب) صيغة التمريض (وتكون بالفعل المبني للمجهول): نحو: "قيل"، "ذكر"،
 "رؤى" ... الخ.

ويلحق بها قول بعضهم: "وفى الباب عن النبي ﷺ، أو "وفى الباب عن
 أبى هريرة أن النبي ﷺ قال كذا ..."، أو: "وفى الباب عن عمر قال: كذا وكذا،
 ونحو ذلك".

المعلقات فى صحيح البخارى

اشتمل صحيح البخارى على جملة كبيرة من المعلقات المرفوعة،
 معظمها أورده موصولاً، وقليل منها لم يورده موصولاً فى صحيحه.
 وقد حصرها الحافظ ابن حجر، فوجدها بلغت (ألفاً وثلاثمائة وواحد
 وأربعين حديثاً)، وذكر أن أكثرها مخرج فى أصول الكتاب موصولاً.
 وأن المتون التى لم تخرج فى أصول الكتاب - ولو من طريق أخرى
 - بلغت (مائة وستين حديثاً).

فالمعلقات فى صحيح البخارى على قسمين:

- معلقات جاءت موصولة (وهى الغالب).

- ما لا يوجد فيه إلا معلقاً.

(أ) القسم الأول: معلقات جاءت موصولة (وهى الغالب):

فهو يورد الحديث معلقاً من باب الاختصار، إذ من قاعدته أنه لا يكرر
 إلا لفائدة، فإنه يتصرّف فى الإسناد بالاختصار خشية التحويل.
 مثال: "وقال حميد، عن أنس، عن النبي ﷺ: لا يَبْرُقُ فى القبلة ولا عن
 يمينه، ولكن عن يساره أو تحت قدمه". ورواه موصولاً فى كتاب الوضوء،
 وكتاب الصلاة، وكتاب مواقيت الصلاة، وكتاب الأذان، وكتاب العمل فى
 الصلاة.

(ب) القسم الثانى: معلقات لم يوردها موصولة، واكتفى بها منلقة:

وهذا القسم على صورتين:

- معلقات يوردها بصيغة الجزم.
- معلقات يوردها بصيغة التمريض.

أولاً : المعلقات بصيغة الجزم:

هذه الصيغة يستفاد منها الصحة إلى من علق عنه.

(أ) ما يلتحق بشرطه: هذا النوع لم يوصله لأسباب:

- ١- إما لأنه روى ما يقوم مقامه، فاستغنى عن إيراد هذا مستوفى السياق دون إهماله، فهو ينبه عليه فقط بصيغة التعليق طلباً للاختصار.
- مثال: "وقالت عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ: "يبعثون على نياتهم".

واستغنى عن هذا بحديث أبي هريرة الذي رواه عقب هذا التعليق في صدر الباب: "من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه، ومن صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه".

٢- أو لأنه لم يسمعه من الشيخ، أو سمعه ولكن شك في سماعه، أو سمعه عن شيخه مذاكرة أو مناولة، ومثال ذلك: أنه قال في كتاب الوكالة، باب إذا وكل رجلاً فترك الوكيل شيئاً، فأجازه الموكل، فهو جائز، وإن أقرضه إلى أجل مسمى جاز: "وقال عثمان بن الهيثم أبو عمر، حدثنا عوف، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: وكلني رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان، فأتاني آت فجعل يحثو من الطعام" ... الحديث.

وهذا الحديث المعلق أورده في عدة مواضع منها: كتاب فضائل القرآن، باب فضل سورة البقرة، وكتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، ولم يقل في موضع منها: حدثنا عثمان، فالظاهر أنه لم يسمعه منه.

(ب) ما لا يلتحق بشرطه:

١- منه ما يكون صحيحاً ولكن على شرط غيره:

مثال: وقالت عائشة: وكان النبي ﷺ يذكر الله على كل أحيانه.

وهو حديث صحيح على شرط مسلم، وقد أخرجه في صحيحه.

٢- ومنه ما هو حسن صالح للحجة:

مثال: "قال بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ: "الله أحق أن

يُستحيا منه من الناس"، وهو حديث حسن مشهور عن بهز، أخرجه أصحاب

السنن وغيرهم، والإسناد إلى بهز صحيح، ولهذا جزم به البخاري.
 ٣- ومنه ما هو ضعيف لا من جهة قدح في رجاله، بل من جهة انقطاع
 يسير في إسناده، لكنه منجبر بأمر آخر:

مثال: في باب العرض في الزكاة: "وقال طاوس: قال معاذ رضي الله عنه
 لأهل اليمن: ائتوني بعرض ثياب خميص أو أبيض في الصدقة، مكان الشعير
 والذرة، ...".

هذا التعليق صحيح الإسناد إلى طاوس، لكن طاوس لم يسمع من معاذ،
 فهو منقطع... إلا أن إيراد له في معرض الاحتجاج به يقتضى قوته عنده،
 وعضده عنده الأحاديث التي ذكرها في الباب.

ثانياً: المعلقات بصيغة التمريض

ينقسم ما رواه البخاري في صحيحه معلقاً بصيغة التمريض إلى أقسام
 عديدة هي:

الأول: منه ما هو صحيح، ولكنه ليس على شرطه.

مثاله: "ويذكر عن عبد الله بن السائب: قرأ النبي صلى الله عليه وسلم (المؤمنون) في
 الصبح حتى إذا جاء ذكر موسى وهارون أو ذكر عيسى أخذته سَعَلَةٌ - شَرَقَةٌ
 - فركع".

هذا الحديث رواه الإمام مسلم موصولاً: من طرق عن عبد الله بن
 السائب.

فالحديث صحيح على شرط مسلم إلا أن البخاري لم يخرج لبعض
 رواته.

الثاني: منه ما هو حسن، مثاله: "ويذكر عن عثمان رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال: "إذا بعث فكل، وإذا ابتعت فاكتل".

وهذا الحديث رواه الدارقطني من طريق عبد الله بن المغيرة، وهو
 صدوق، عن منقذ مولى عثمان، وقد وثق، عن عثمان، به.

الثالث: منه الضعيف الذي له ما يعضده:

ومثاله: "ويذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية".

هذا طرف من حديث أخرجه أحمد والترمذي وغيرهما من طريق
 الحارث الأعور عن علي بن أبي طالب؛ والحارث الأعور ضعيف، لكن قال

الترمذي: إن العمل عليه عند أهل العلم.

الرابع: الضعيف الذي لا عاضد له:

وهو في الكتاب قليل جداً.

مثاله: في باب مُكث الإمام في الصلاة بعد السلام: "ويذكر عن أبي

هريرة (رفعه): لا يتطوع الإمام في مكانه، ولم يصح".

ووصله أبو داود في سننه، وفي سننه ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف

من جهة حفظه؛ وحجاج بن عبيد مجهول؛ وإبراهيم بن إسماعيل شيخ لا يعرف.

أسباب التعليق بصيغة التمريض

١- التعليق بصيغة التمريض للين في الراوي، ومثاله: ويذكر عن

عامر بن ربيعة قال: رأيت النبي ﷺ، يستاك وهو صائم ما لا أحصى أو أعد".

وصله أحمد، وأبو داود، والترمذي، وغيرهم، من طريق عاصم بن

عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه.

وعاصم ضعفه ابن معين والذهلي والبخاري، وغير واحد...

٢- التعليق بصيغة التمريض لعل في الراوي، ومثاله: "ويذكر عن

سالم، عن ابن عمر، رضى الله عنهما، عن النبي ﷺ مثله".

رواه أبو داود، والترمذي، والحاكم، وأحمد، وابن خزيمة، وغيرهم،

من طريق سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سالم، به موصولاً.

وسفيان بن حسين ضعيف في الزهري، وقد خالفه من هو أحفظ منه

في الزهري.

٣- التعليق بصيغة التمريض لاضطراب الإسناد، ومثاله: "ويذكر عن

ابن عباس، رضى الله عنهما: "يعتق من زكاة ماله، ويعطى في الحج".

رواه أبو عبيد في كتاب الأموال من طرق عن الأعمش، عن حسان

ابن أبي الأشرس... الحديث.

وأبو الأشرس، وهو ضعيف، وفي إسناده اختلاف على الأعمش.

٤- التعليق بصيغة التمريض للتردد في سماع راو من آخر: فمن

ذلك قوله في كتاب الحيض: "ويذكر عن علي وشريح أن امرأة قد جاءت ببينة

من بطانة أهلها ممن يرضى دينه أنها حاضت ثلاثاً في شهر صدقت".

وصله الدارمى ورجاله ثقات، وإنما لم يجزم به للتردد في سماع الشعبي من على، ولم يقل: إنه سمعه من شريح، فيكون موصولاً.

٥ - التعليق بصيغة التمريض لضعف الإسناد إلى بعضهم: فمن ذلك قوله في كتاب الوصايا والوقف، ويذكر أن شريحاً وعمر بن عبد العزيز وطاوساً وعطاء وابن أذينة "أجازوا إقرار المريض بدين".
أما قول شريح، فوصله ابن أبي شيبة عنه، وفي إسناده جابر الجعفي، وهو ضعيف..

قال الحافظ ابن حجر: وأما قول عمر بن عبد العزيز، فلم أقف على من وصله.

وأما قول طاوس، فوصله ابن أبي شيبة، وفي إسناده ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.

وأما قول عطاء فوصله ابن أبي شيبة، عنه بمثله، ورجال إسناده ثقات.

٦ - التعليق بصيغة التمريض للاختلاف في الاحتجاج براو: ومن ذلك قوله في كتاب العمل في الصلاة: "ويذكر عن عبد الله بن عمرو: نفخ النبي ﷺ في سجوده في كسوف".

هذا طرف من حديث أخرجه أحمد، وصححه ابن خزيمة، وابن حبان من طريق عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو قال: "كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ .. الحديث".

وإنما ذكره البخاري بصيغة التمريض، لأن عطاء بن السائب مختلف في الاحتجاج به، وقد اختلط في آخر عمره..

بعض فوائد المعلمات في صحيح البخاري:

١- بيان سماع أحد رواة الحديث من شيخه إذا كان موصوفاً بالتدليس: فمن ذلك قوله في كتاب الايمان، عقب حديث (٤٤) حدثنا مسلم بن إبراهيم قال: حدثنا هشام، قال: حدثنا قتادة، عن أنس عن النبي ﷺ قال: "يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله... الحديث".

وقال أبان حدثنا قتادة، حدثنا أنس، عن النبي ﷺ ...
وكما هو معروف أن قتادة مدلس، لا يحتج بعننته إلا إذا ثبت سماعه،

وفي المعلق تصريح قتادة بالتحديث، عن أنس.

٢- بيان لقاء محدث بآخر ربما تستتكر رواية أحدهما عن الآخر، ومن ذلك قوله في كتاب الفتن: حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا محمد بن بشر، حدثنا مسعر، حدثنا سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن أبي بكر، عن النبي ﷺ قال: لا يدخل المدينة رعب المسيح، لها يومئذ سبعة أبواب، على كل باب ملكان.

ثم قال: "وقال إسحاق، عن صالح بن إبراهيم، عن أبيه، قال: قدمت البصرة فقال لي أبو بكر: "سمعت النبي ﷺ".

وفائدة هذا التعليق ثبوت لقاء إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف لأبي بكر، لأن إبراهيم مدني، وقد تستتكر روايته عن أبي بكر، لأنه نزل البصرة من عهد عمر إلى أن مات.

٣- بيان الرواية فيه عن رب العالمين: ومن ذلك قوله في كتاب التوحيد: حدثنا مسدد عن يحيى، عن التيمي، عن أنس بن مالك، عن أبي هريرة، قال: ربما ذكر النبي ﷺ، قال: إذا تقرب العبد مني شبراً تقربت منه ذراعاً... الحديث.

وقال معتمر: سمعت أنساً عن أبي هريرة ؓ، عن النبي ﷺ، يرويه عن ربه تبارك وتعالى.

٤- دفع التوهم عن رواية يظن أنها موقوفة بينما هي مرفوعة: ومن ذلك قوله في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، عقب حديث سعيد بن ميناء، عن جابر بن عبد الله قال: جاءت ملائكة إلى النبي ﷺ، وهو نائم، فقال بعضهم: إنه نائم، وقال بعضهم: إن العين نائمة، والقلب يقظان... الحديث.

قال: "تابعه قتيبة، عن ليث، عن خالد، عن سعيد بن أبي هلال، عن جابر ؓ، خرج علينا النبي ﷺ...".

٥- بيان اختلاف الرواة في وصل الحديث وإرساله، وبيان فائدة تتعلق بالمتن أيضاً: ومن ذلك قوله في كتاب فرض الخمس، حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا أبو أسامة حدثنا هشام، قال: أخبرني أبي، عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: "كنت أنقل النوى من أرض الزبير التي أقطعه رسول الله ﷺ على رأسى، وهى منى، على ثلثي فرسخ.

قال: "وقال أبو ضمرة: عن هشام، عن أبيه "أن النبي ﷺ، أقطع الزبير أيضاً من أموال بنى النضير".

قال الحافظ ابن حجر: "والغرض بهذا التعليق بيان فائدتين:

إحدهما: أن أبا ضمرة خالف أبا أسامة في وصله فأرسله.

ثانيهما: أن في رواية أبي ضمرة تعيين الأرض المذكورة، وأنها كانت مما أفاء الله على رسوله من أموال بنى النضير، فأقطع الزبير فيها...".

الموقوفات المعلقة في صحيح البخاري

مثال الموقوف المعلق بصيغة الجزم: قوله في كتاب الإيمان: "وقال

معاذ: اجلس بنا نؤمن ساعة"، فهذا موقوف صحيح، رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه.

مثال الموقوف المعلق بصيغة التمريض: قوله في باب كفارات

الأيمان: "ويذكر عن ابن عباس وعطاء وعكرمة ما كان في القرآن أو أو، فصاحبه بالخيار".

أما قول ابن عباس، فأخرجه الثوري في تفسيره، وفيه ليث بن أبي

سليم، ضعيف".

وأما قول عطاء، وقول عكرمة فهما صحيحان، وعلقهما بصيغة

التمريض، لأنه ضمهما إلى قول ابن عباس، وهو مروى بسند ضعيف.

أشهر المصنفات في معلقات صحيح البخاري

كتاب: "تغليق التعليق" للحافظ ابن حجر العسقلاني.

✍ ✍

المعلقات في صحيح مسلم

الأحاديث المعلقة في صحيح مسلم قليلة جداً، فقد أوردها الحافظ أبو

علي الغساني في كتابه "تقييد المهمل وتمييز المشكل"، وبلغ بها أربعة عشر حديثاً.

والمعلق عند مسلم على قسمين:

الأول: معلق وصله مع أصل الباب، وهو نوعان:

(١) أحاديث جاءت عنده معلقة، وموصولة من غير طريق الذي علقه

عليه، مثل حديثه في الصلاة الوسطى:

حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، أخبرنا يحيى بن آدم، ثنا فضيل بن مرزوق، عن شقيق بن عقبة، عن البراء بن عازب قال: نزلت هذه الآية ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ﴾، فقرأناها ما شاء الله، ثم نسخها الله، فنزلت: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ (البقرة/٢٣٨).

قال الإمام مسلم: "ورواه الأشجعي عن سفيان الثوري، عن الأسود بن قيس، عن شقيق بن عقبة، عن البراء بن عازب قال: قرأناها مع النبي ﷺ زماناً... بمثل حديث فضيل بن مرزوق".

ولم يسمع الإمام مسلم من الأشجعي: عبيد الله بن عبيد الرحمن الكوفي، لأن الأشجعي مات قبل أن يولد الإمام مسلم، فمات الأشجعي (١٨٢هـ)، بينما ولد مسلم (٢٠٦هـ).

ويبدو أنه لم يصح إسناد إليه، فعلقه عليه في المتابعات الموصولة في أصل الباب عنده.

(٢) أحاديث جاءت عنده معلقة، وموصولة عن طريق الراوي المعلق عليه، ولكن بإسناد مختلف مثل: حديث ماعز الأسلمي الذي زنا، وجاء إلى النبي ﷺ واعترف له، وأقام عليه الحدّ وأرجم.

رواه أولاً موصولاً فقال: وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد، ثنى أبي، عن جدى، قال: ثنى عقيل، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: أتى رجل من المسلمين رسول الله ﷺ وهو في المسجد... الحديث.

ثم رواه معلقاً على الليث، فقال: "رواه الليث أيضاً عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، عن ابن شهاب بهذا الإسناد مثله".

الثانى: معلق لم يوصله لا من طريق من علقه عليه، ولا من طريق متابع له، وإنما له شواهد في أصل الباب: - ومنه: حديث في التيمم:

قال الإمام مسلم: "وروى الليث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، عن عمير مولى ابن عباس أنه سمعه يقول: أقبلت أنا وعبد الرحمن بن يسار مولى ميمونة زوج النبي ﷺ حتى دخلنا على أبي جهنم بن الحارث بن الصمة الأنصاري، فقال أبو جهنم: أقبل رسول الله


من نحو بئر جمل، فلقية رجل فسلم عليه، فلم يرد رسول الله ﷺ حتى أقبل على الجدار فمسح وجهه ويديه، ثم رد عليه السلام...".
فهذا الحديث المعلق له شواهد في أصل الباب، ولم يوصله من أى جهة. .

وهذا الحديث الذى علقه الإمام مسلم على "الليث بن سعد" وصله الإمام البخاري فى كتاب التيمم، باب التيمم فى الحضر إذا لم يجد الماء وخاف فوت الصلاة، فقال حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث، عن جعفر بن ربيعة، عن الأعرج قال: سمعت عميراً، به نحوه.



المعلقات فى غير الصحيحين

لم يتفرد الصحيحان بإيراد المعلقات، وإنما هناك من الأئمة أصحاب المصنفات الحديثية من أكثر منها فى مُصنّفه مثل الإمام مالك فى الموطأ، والترمذي فى سننه، وغيرهما.



حُكْم المعلقات فى الصحيحين وغيرهما

أولاً: الأصل أن الحديث المعلق مردود، لأنه فقد شرطاً من شروط القبول وهو "اتصال السند"، ولعدم علمنا بحال المحذوف؛ فلا بد من تخريج الرواية المعلقة، والنظر فى حال إسنادها، لمعرفة درجة الرواية.

ثانياً: أما عن حُكْم المعلقات فى الصحيحين:

فالمعلقات التى لم ترد موصولة فيهما منها ما هو صحيح، إلا أنه ليس على شرطهما، ومنها ما هو حسن، ومنها ما هو ضعيف.

وعن معلقات البخاري، ذكر الحافظ ابن الصلاح وغيره أن ما كان بصيغة الجزم، فهو صحيح على من علق عنه، وما كان بصيغة التمرّيز لا يستفاد منها الصحة إلى من علق عنه، ففيه ما هو صحيح ليس على شرطه، وفيه ما ليس بصحيح.

ثالثاً: الرواية المعلقة فى المصنفات الحديثية المشهورة غير

الصحيحين- نحو السنن الأربعة مثلاً- إذا كان الإمام علقها بصيغة الجزم فهي مقبولة، وإذا علقها بصيغة التمرريض فهي ضعيفة.



المُرسل: مفهومه، وشروط قبوله

وأشهر مصنفاته

مفهوم المرسل لغة:

حاصل كلام الأئمة يفيد أن الإرسال مأخوذ من الإطلاق، وعدم المنع، كقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [مريم/٨٣]، فكأن المرسل أطلق الإسناد ولم يقيده براو معروف؛ أو من قولهم جاء القوم إرسالاً أى متفرقين، لأن بعض الإسناد منقطع عن بقيته.

مفهوم المرسل اصطلاحاً:

تلتقى تعريفات الأئمة حول مفهوم واحد هو: أن المرسل ما رفعه التابعي إلى النبي ﷺ دون ذكر الصحابي. سواء كان هذا التابعي كبيراً أو صغيراً.

وحكى السيوطي اتفاق علماء الطوائف على أن المرسل يخص ما رفعه التابعي الكبير: كعبيد الله بن عدى بن الخيار، وقيس بن أبي حازم، وسعيد بن المسيب.

المرسل عند الفقهاء والأصوليين

المرسل عند الفقهاء والأصوليين أعم من المرسل عند المحدثين، فعندهم كل منقطع مرسل أياً كان موضع هذا الانقطاع، وذكر ابن الصلاح أن الفقهاء والأصوليين يطلقون المرسل على المعضل والمنقطع وما حدث به التابعي عن النبي ﷺ.

وذكر ابن الوزير ثلاثة أقوال في المرسل: الأول: قول التابعي قال رسول الله ﷺ، وعزاه إلى الأكثرين من المحدثين.

والثاني أنه يختص بكبار التابعين، ثم قال: والقول الثالث: أنه ما سقط من إسناده راو فأكثر من أى موضع، فعلى هذا المرسل والمنقطع والمعضل واحد وهو مذهب الزبيدي. قال ابن الصلاح: وهو المعروف فى الفقه وأصوله، وبه قطع الخطيب.

خلاصة أقوال العلماء فى الاحتجاج بالمرسل

من خلال النظر فى موقف العلماء من الحديث المرسل نجد لهم عشرة أقوال أشار إليها الحافظ العلاتي والسيوطى وغيرهما:
أحدها: رده مطلقاً حتى مراسيل الصحابة.
الثانى: قبول مراسيل الصحابة ورد ما عداها مطلقاً.
الثالث: قبول مراسيل كبار التابعين مطلقاً ورد ما عداها.
الرابع: قبول مراسيل التابعين كلهم على اختلاف طبقاتهم دون من بعدهم.

الخامس: قبول مراسيل التابعين وأتباعهم دون من بعدهم.
السادس: قبول المرسل مطلقاً وإن كان من أهل هذه الأعصار، وهو توسع بعيد جداً غير مرضى.
السابع: إن كان المرسل عرف من عاداته أنه لا يرسل إلا عن ثقة مشهور قبل وإلا فلا.
الثامن: إن كان المرسل من أئمة النقل المرجوع إليهم فى الجرح والتعديل قبل مرسله وإلا فلا.
التاسع: إن اعتضد المرسل بشيء من تلك الوجوه التى ذكرها الشافعي قبل وإلا فلا، وذلك مختص بمراسيل كبار التابعين دون المتأخرين.
العاشر: أنه لا فرق فى هذا الحكم بين كبار التابعين وصغارهم، فكل من اعتضد مرسله بشيء من ذلك كان مقبولاً ..

شروط العمل بالحديث المرسل

المرسل من أقسام الضعيف لعدم اتصال سنده، ولاحتمال أن يكون المحذوف صحابياً وتابعياً معاً، وقد يكون هذا التابعي ضعيفاً.
وكلام العلماء يفيد أن هناك أموراً إذا تحققت فى المرسل عمل به وكان حجة، ومنها:

الأول: المرسل إذا أسند من وجه آخر مقبول دل ذلك على ثبوته.
الثانى: المرسل إذا لم يعضده مسند، ووجد له مرسل مثله بسند آخر، فإنه حينئذ يقوى.

الثالث: المرسل إذا لم يوجد مرسل مثله، ولكن وُجد عن بعض الصحابة رضى الله عنهم قول أو عمل يوافق هذا المرسل، فإنه يدل على أن له أصلاً ولا يطرح .

الرابع: إذا وجد كثير من أهل العلم يفتون بما يوافق المرسل، دل على أن له أصلاً .

الخامس: أنه ينظر في حال المرسل، فيقبل منه إذا كان يرسل عن ثقة، ولا يُحتج بمرسله إذا كان يرسل عن كل ضرب من الناس .

السادس: إذا كان الذي أرسل الحديث، وافق الحفاظ في أحاديث، ولم يخالف، دل ذلك على حفظه .

بعض التابعين الذين قُبلت مراسيلهم:

- ١- عامر الشعبي .
- ٢- إبراهيم النخعي .
- ٣- سعيد بن المسيب .
- ٤- الحسن البصرى .
- ٥- محمد بن سيرين .

وكل من لا يروى إلا عن ثقة، تقبل مراسيله، وكذلك تدليسه مثل: يحيى ابن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، ومالك، وشعبة، وسعيد بن المسيب، ومحمد بن سيرين، وإبراهيم النخعي، ويحيى بن معين، ويحيى بن أبي كثير الطائى، وسفيان بن عيينة، والإمام أحمد بن حنبل، والإمام أبى حنيفة، ومحمد ابن إدريس الشافعي، وابن أبى ذئب، والنسائي، والبخاري، ومسلم، وأبى داود، وبقي بن مخلد، وجريير بن عثمان..

وأما ردّ المرسل جملة وتفصيلاً، فغير مقبول، لأن في ذلك تعطيلاً لكثير من السنن .

أسباب الإرسال بمعناه العام عند الفقهاء والأصوليين

ذكر الحافظ العلاءى وغيره أن الذي لا يرسل إلا عن ثقة، دفعه إلى الإرسال عدة أسباب:

منها أن يكون سمع الحديث عن جماعة ثقات، وصح عنده فيرساله اعتماداً على صحته عن شيوخه، كما صح عن إبراهيم النخعي أنه قال: ما

حدثتكم عن ابن مسعود، فقد سمعته عن غير واحد، وما حدثتكم به وسميت، فهو عن سميت.

ومنها أن يكون نسي من حدثه، فذكره مرسلًا .

ومنها أن لا يقصد التحديث، بل يذكره على وجه المذاكرة، أو على جهة الفتوى، فيذكر المتن لأنه المقصود في تلك الحالة دون السند.

ومنها: الخوف من ذكر من روى عنه، فقد كان الحسن البصري يرسل ما روى عن عليّ، لأنه كان يخشى ذكر عليّ، في هذا الوقت خاصة.

ومنها أنه قد يرسل عن طراً عليه ما يقدر في روايته، وأن هذه الرواية من صحيح حديثه الذي روى عنه قبل ذلك، فيخشى أن يردّ حديثه إذا صرح باسمه.

مُرْسَلُ الصَّحَابِيِّ: تَعْرِيفُهُ، وَحُكْمُهُ

تَعْرِيفُ مُرْسَلِ الصَّحَابِيِّ:

ما أخبر به الصحابي عن الرسول ﷺ من قول أو فعل أو تقرير، ولم يسمعه أو يشاهده، إما لصغر سنه، أو لتأخر إسلامه، أو لغيبه.

ومن صفار الصحابة الذين روى عنهم ذلك عبد الله بن عباس، وعبد الله بن الزبير..

حُكْمُ مُرْسَلِ الصَّحَابِيِّ:

المذهب الصحيح المشهور الذي قطع به الجمهور والذي أطبق عليه المحدثون المشترطون للصحيح، القائلون بضعف المرسل، أن رواية مراسيل الصحابة بلا استثناء مقبولة، وأنها صحيحة محتج بها، لأن رواية الصحابة عن التابعين نادرة، وإذا روى عنهم بينوها، فإذا لم يبينوا وقالوا: قال رسول الله، فالأصل أنهم سمعوها من صحابي آخر، وحذف الصحابي لا يضر، لأن الصحابة كلهم عدول بتعديل الله تعالى لهم. قال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة/١٠٠].

أشهر المصنفات فى المراسيل:

- ١- المراسيل، لأبى داود السجستاني (٢٠٢ - ٢٧٥هـ)
- ٢- المراسيل، لابن أبى حاتم الرازى (٢٤٠ - ٣٢٧هـ) .
- ٣- جامع التحصيل لأحكام المراسيل، للعلائي: الحافظ صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلاى (٦٩٤-٧٦١هـ).
- ٤- تحفة التحصيل فى جمع رواة المراسيل، لأبى زرعة العراقي. وهو أهمها جميعاً لأنه مستوعب لكل المتهمين بالإرسال وذكر الكثير من الروايات المرسلة.

مضان المرسل:

من المصنفات- غير المتخصصة فى المرسل- التي بها عدد من الروايات المرسلة: كتاب السنن لسعيد بن منصور، ومؤلفات ابن أبى الدنيا.

٣ - المنقطع: مفهومه، وسبل معرفته، وحكمه

مفهومه لغة: هو اسم فاعل من (الانقطاع) الذى هو ضد (الاتصال).
مفهومه اصطلاحاً: (عند المتقدمين) ذهب الفقهاء والخطيب وابن عبد البر وغيرهما من المحدثين أن المنقطع: هو كل ما لم يتصل إسناده، سواء كان يعزى إلى النبي ﷺ، أو إلى غيره، على أي وجه كان انقطاعه، يعنى سواء كان الساقط منه الصحابي أو غيره، فيدخل فيه المرسل والمعلق والمعضل .

و(عند المتأخرين) هو ما لم يتصل إسناده مما لا يشمل المعلق، أو المرسل، أو المعضل. أي يطلق على كل انقطاع فى السند ما عدا التعليق (وهو الحذف من أوله)، والإرسال: (وهو حذف التابعي)، والإعضال: (وهو حذف اثنين فصاعداً على التوالي)؛ وهذا ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر، وقال ابن الصلاح: وهذا المذهب أقرب، صار إليه طوائف من الفقهاء وغيرهم، وهو الذي ذكره الحافظ أبو بكر الخطيب فى الكفاية.

وهذا ما نميل إليه، للتفرقة بين المصطلحات، ولعدم الخلط بينها.
 مثال: ما رواه عبد الرزاق، عن سفيان الثورى، عن أبى إسحاق، عن

زيد بن يُنَيْع، عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: "إن وليتموها أبا بكر فقوى أمين". . . . الحديث.

قال الحافظ ابن الصلاح: فهذا إسناد إذا تأمله الحديثي وجد صورته صورة المتصل، وهو منقطع في موضعين، لأن عبد الرزاق لم يسمعه من الثوري، وإنما سمعه من النعمان بن أبي شيبه الجندي عن الثوري، ولم يسمعه الثوري أيضاً من أبي إسحاق، وإنما سمعه من شريك عن أبي إسحاق.

بم يدرك الانقطاع في السند؟

يدرك بأحد هذه الأمور:

أحدهما: بورود رواية أخرى تشتمل على هذا السقط من السند.

الثاني: بمعرفة تاريخ مولد ووفاة الراوي، يُدرك ما إذا كان معاصراً لمن روى عنه أم لا.

الثالث: بنص إمام من الأئمة المعتمدين على هذا الانقطاع.

حكم المنقطع:

أجمع العلماء على ضعفه، وذلك للجهل بحال الراوي المحذوف.

مضان المنقطع:

كتاب السنن لسعيد بن منصور، ومؤلفات ابن أبي الدنيا.



٤ - المَعْضَلُ: معناه، وسبيل معرفته، وحكمه

معناه لغة: اسم مفعول من: أعضل يعضل إعضالاً، بمعنى (أعيا يعيي إعياءً)، وقولهم: أمر عضيل أي مستغلق شديد.

معناه اصطلاحاً: هو ما سقط من إسناده راويان فصاعداً على التوالي في أي موضع من السند، وهذا هو المفهوم المعتمد لدى ابن الصلاح، وجمهور الأئمة.

ومن أمثلة المعضل: ما رواه القَعْبِي عن مالك أنه بلغه أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف، ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق".

والحديث في غير الموطأ وصله مالك، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة.

فتبين بذلك أن إسناده الموطأ سقط منه اثنان على التوالي.

وقال النسائي: محمد بن عجلان لم يسمعه من أبيه، بل رواه عن عجلان، فيكون بذلك عدد الذين سقطوا من الإسناد ثلاثة.

سبل معرفة المعضل:

يعرف المعضل بجمع طرق الحديث، ومعرفة تاريخ الرواة، وتتبع أقوال الأئمة المعتمدين من المحدثين والحفاظ.

حكمه: اتفق العلماء على أن المعضل ضعيف، وأنه أسوأ حالاً من المرسل والمنقطع، لكثرة المحذوفين من الإسناد.

مضان المعضل:

كتاب السنن لسعيد بن منصور، ومؤلفات ابن أبي الدنيا.



الفرق بين المعضل والمنقطع والمرسل

- ١ - بعض العلماء جعلها لمسمى واحد، فأطلقوها على ما لم يتصل سنده.
- ٢ - ويسمى الخطيب البغدادي المعضل مرسلًا، وكذا يسميه الفقهاء.
- ٣ - والمعتمد عن الجمهور التفرقة بينهم جميعاً:
- فالمرسل: ما رفعه التابعي إلى النبي ﷺ.
- والمعضل ما سقط منه اثنان فأكثر في موضع واحد.
- فإذا سقط التابعي من الإسناد وعزاه من هو دون التابعي إلى الصحابة، فهو المنقطع وكذلك إذا سقط أكثر من راو بشرط ألا يتوالى القطع فهو منقطع أيضاً.



القسم الثاني

السقط الخفي

هذا القسم وهو: السقط الخفي لا يعرفه ولا يطلع عليه إلا الأئمة الحذاق من حفاظ طرق الحديث وخبراء العلال، ويشمل: التدليس، والإرسال الخفي.

١ - التذليس: مفهومه، وشروطه، وأقسامه،وصوره، وحكم كل صورة

التذليس من الموضوعات التي أطنب الأئمة والعلماء في الحديث عن مفهومه، وأقسامه، وأسبابه، وبواعثه، ومفاسده، وطرق معرفته، وحكم كل واحد من أقسامه.

مفهوم التذليس

في اللغة: التذليس مشتق من الذلس، وهو السواد والظلمة، ومنه التذليس في البيع، أي ستر العيب الذي في المتاع؛ ومن هذا أخذ التذليس في الإسناد، وكأنه أظلم أمره على الناظر لتغطية وجه الصواب فيه. في الاصطلاح: للعلماء في تذليس الإسناد أقوال مختلفة، وكلها تدور حول السماع واللقاء والمعاصرة. وسنذكر هذا في أقسام التذليس.

شروط التذليس

يرى العلماء أن للتذليس شرطين هما:
الشرط الأول: أن يتحقق بين الراوي ومن فوقه السماع أو اللقاء أو المعاصرة، فإذا حدث الرجل عن من لم يلقه أو لم يعاصره أو لم يسمع منه أصلاً، فذلك هو (الإرسال الخفي).
الشرط الثاني: أن تكون رواية الراوي عن من فوقه بلفظ يحتمل السماع، مثل: "عن"، "قال"، "حدث"، "روى". فإذا صرح بالسماع (كأن يقول: سمعت، أو أخبرني، أو حدثني، ونحو ذلك) وهو لم يسمعه منه، فهو كذاب.

أقسام التذليس، وحكم كل قسم

اختلف العلماء في أقسام التذليس، وبناء على رأى الأغلبية يمكن القول بأن التذليس قسمان رئيسيان: تذليس الإسناد، وتذليس الشيوخ؛ وأن تذليس الإسناد يشمل: تذليس التسوية، والعطف، والقطع، والسكوت، والصيغ؛ وتذليس الشيوخ يلحق به تذليس البلدان.

القسم الأول: تذليس الإسناد (مفهومه وصوره)

مفهوم تذليس الإسناد: لتذليس الإسناد تعريفات عديدة وأقوال مختلفة،

والمختار هو: أن يحدث الرجل عن سمع منه، أو لقيه، أو عاصره - بما لم يسمع منه، وبلغ يوهم بالسماع.

صور تدليس الإسناد، وحكم كل صورة

لتدليس الإسناد عدة صور مختلفة هي: تدليس الإسقاط، وتدليس التسوية، وتدليس العطف، وتدليس القطع، وتدليس السكوت، وتدليس الصيغ؛ وإليك توضيحاً مختصراً لهذه الأضرب، كل واحد منها على حده:

الضرب الأول: تدليس الإسقاط:

وهو أن يروى المحدث عن سمع منه، أو لقيه، أو عاصره - بما لم يسمع منه، وبلغ يوهم بالسماع، كأن يقول: "عن فلان"، أو: "قال فلان"، أو: "ذكر فلان"، أو: "أن فلاناً قال"، أو: "حدث فلان بكذا"؛ وقد يكون بينهما واحد أو أكثر ..

وهذا النوع مذموم.

وممن اتهم بهذا النوع من التدليس: أبو الزبير: محمد بن مسلم بن تدرس المكي (ع)، وسفيان بن عيينة (ع)، ومحمد بن مسلم بن شهاب الزهري (ع)، ويحيى بن أبي كثير الطائي (ع)، وحجاج بن أرطاة الكوفي الفقيه (بخ م ٤) .. وقد تقرر لدى الأئمة أن المدلس لا تقبل روايته إلا بشرط مما يأتي:

أحدها: أن يكون ثقة نادر التدليس.

الثاني: أن يكون ثقة قليل التدليس في جنب ما روى.

الثالث: أن يكون إماماً معروفاً.

الرابع: إذا كان لا يدلس إلا عن ثقة ..

الخامس: وإذا كان كثير التدليس، فإن رواياته غير مقبولة إلا إذا صرح فيها بالتحديث ..

الضرب الثاني: تدليس التسوية:

وهو أن يروي المدلس حديثاً في إسناده ضعيف - أو صغير السن - بين ثقتين، أحدهما يروى عن الآخر، فيسقط الضعيف، أو صغير السن، ويجعل بين الثقتين لفظة موهمة، فيستوى الإسناد كله ثقات بحسب الظاهر لمن لم يخبر هذا الشأن.

وكان القدماء يسمونه "تجويداً" فيقولون: جوّد فلان، أى ذكر من فيه

من الأجواد، وحذف غيرهم، وصيرَ الإسناد النازل عالياً ..
وكان ابن القطان يسميه "تسوية" - بدون لفظ التدليس - فيقول: "سواه
فلان"، و"هذه تسوية".

حكم هذا النوع من التدليس: مذموم عند جمهور العلماء.

وممن وصف بهذا النوع من التدليس.

١- بقية بن الوليد بن صائد الكلاعي الحمصي. قال أبو مسهر:

أحاديث بقية ليست نقيّة، فكن منها على تقية.

٢- الوليد بن مسلم القرشي مولاهم، أبو العباس الدمشقي، قال أبو

مسهر: كان يحدث بأحاديث الأوزاعي عن الكذابين، ثم يدلّسها عنهم. أي
يحذفهم من الإسناد.

وفحش هذا التدليس أكبر إذا كان الساقط من الإسناد كذاباً أو وضاعاً.

الضرب الثالث: تدليس العطف:

وهو أن يصرح بالتحديث عن شيخ له، ويعطف عليه شيخاً آخر لم

يسمع منه ذلك الحديث المروى.

مثال: قال الحاكم: وفيما حدثونا أن جماعة من أصحاب هشيم اجتمعوا

يوماً على أن لا يأخذوا منه التدليس، ففطن لذلك، فكان يقول في كل حديث

يذكره: حدثنا حصين ومغيره عن إبراهيم، فلما فرغ قال لهم: هل دلّست لكم

اليوم؟ فقالوا: لا. فقال: لم أسمع من مغيرة حرفاً مما ذكرته، إنما قلت: حدثني

حصين، ومغيرة غير مسموع لي.

وهذا النوع من التدليس ليس بقادح في الإسناد، لثبوت اتصال

الإسناد من طريق المعطوف عليه.

الضرب الرابع: تدليس القطع:

وهو أن يقطع اتصال أداة الرواية بالراوي. كما يفهم من تعريف

الحافظ ابن حجر حيث قال: وهو أن يحذف الصيغة ويقتصر على قوله مثلاً:

الزهري، عن أنس.

مثال: روى الخطيب البغدادي عن علي بن خَشم قال: كنا عند سفيان

ابن عيينة في مجلسه، فقال: الزهري. فقيل له: حدثكم الزهري؟، فسكت، ثم

قال: الزهري. فقيل له: سمعته من الزهري؟ فقال: لا، لم أسمعه من الزهري،

ولا ممن سمعه من الزهرى: حدثني عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهرى.
وهذا النوع من التدليس مذموم، لأنه يحول دون الاحتجاج بالحديث.

الضرب الخامس: تدليس السكوت:

وهو أن يقول: حدثنا، أو أخبرنا، أو نحو ذلك، ثم يسكت قليلاً، ثم يقول: فلان - الخ.

مثال: روى ابن عدي في الكامل عن عمر بن عبيد الطنافسي أنه كان يقول: حدثنا ثم يسكت، ينوى القطع، ثم يقول: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضی الله عنها.

وهذا النوع من التدليس مذموم.

الفرق بين تدليس القطع وتدليس السكوت:

أن المدلس في النوع الأول يسقط الأداة، بينما في تدليس السكوت، يذكر الأداة ثم يسكت قليلاً، ثم يذكر الراوي. وقد أدمجها الحافظ ابن حجر معاً وعدهما جميعاً تدليس قطع.

الضرب السادس: تدليس الصيغ:

وضابطه أن يطلق الراوي الصيغة في غير ما تواضع عليه أهل الاصطلاح، كأن يصرح بالإخبار في الإجازة، أو بالتحديث في الوجادة، أو بالتحديث فيما لم يسمعه.

فقد استقر الاصطلاح على استخدام صيغ معينة في كل طريق من طرق التحمل.

ومن أمثلة التصريح بالإخبار في الإجازة: قال الخطيب البغدادي: قد رأيت لأبي نعيم أشياء يتساهل فيها، منها: أن يقول في الإجازة: "أخبرنا" من غير أن يُبيّن.

وكان محمد بن عمران بن موسى المزرباني يطلق التحديث والإخبار في الإجازة ولا يبيّن.

ومن أمثلة التصريح بالتحديث في الوجادة: ما رواه الحاكم من طريق أبي الوليد الطيالسي قال: حدثني صاحب لي من أهل الري يقال له: أشرس، قال: قدم علينا محمد بن إسحاق بن راشد، فجعل يقول: ثنا الزهرى، وثنا الزهرى قال: فقلت له: أين لقيت ابن شهاب؟ قال: لم ألقه، مررت ببيت

المقدس فوجدت كتاباً له ثمَّ.

ومن أمثلة التصريح بالتحديث فيما لم يسمعه، ما روى عن فطر بن خليفة أنه يقول فيما سمعه من شيخه: «سمعت»، وفيما لم يسمعه: «حدثنا» قال ابن عمار: كان فطر صاحب ذى سمعت سمعت يعنى أنه يدلس فيما عداها، وقد كان فطر يصرح بالتحديث عن عطاء ولم يسمع منه. وعليه فإن فطر إذا قال: (حدثنا) لا يعتمد عليه ولا يكون من قبيل الموصول.

القسم الثانى

تدليس الشيوخ (الأكابر) وما يلحق به

ضابطه: أن يروى الراوى عن شيخ حديثاً سمعه منه، فيسميه، أو يكتنيه، أو يصفه بما لا يعرف به كي لا يعرف، وإيضاح ذلك أنه يغير اسمه من "محمد" مثلاً إلى "حماد"، ومن "عبد الباقي" إلى "عبد الله"، ويغير كنيته من "أبى العباس" إلى "أبى الفضل" ونحو ذلك، وقد وقع فى هذا التدليس كثير من الأئمة..

والذي لا يحفظ أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وبلدانهم ربما ظن تدليساً ما ليس بتدليس، لأنه لجهله بالرواة يحسب أن الشيخ قد دلس. ومن أمثلة تدليس الشيوخ: أن الحماني كان يحدث عن "مُعَلَّى" بن هلال بن سُوَيْد، فيقول: "على بن سُوَيْد، فيجعل (مُعَلَّى) (علياً) ثم ينسبه إلى جده (سويد).

ونحوه ما فعله البخاري مع شيخه الذهلي، فإنه تارة يقول: محمد، ولا ينسبه، وتارة محمد بن عبد الله، فينسبه إلى جده، وتارة محمد بن خالد، فينسبه إلى والد جده، ولم يقع فى موضع: محمد بن يحيى. ويستعمل هذا النوع من التدليس فى امتحان الأذهان فى استخراج التدليسات، واختبار الحفظ ومعرفة الرجال.

وقد كان كثير من الأئمة الحفاظ يمتحنون طلبتهم المهرة بمثل ذلك.

حكم هذا القسم: أخف إجمالاً من القسم الأول، لأن حكم هذا القسم الكراهة، لأن الشيخ الذى دلس اسمه يمكن أن يعرفه الماهر الخبير بالرواة وأسمائهم، إلا أن فاعل هذا التدليس يعرض الشيخ المروى عنه للتضييع إذا لم يتوصل إلى معرفته، وذلك يجر إلى ضياع الحديث المروى أيضاً.

- والكراهة في هذا القسم مرتبطة بنية الراوي ومقصده، نحو:
- إذا قصد امتحان أذهان الطلاب، ولفت نظرهم إلى حسن التأمل في الرواة وأحوالهم وأنسابهم.
- إذا كان الراوي يكره التصريح باسم الشيخ لشيء ما بينهما، كما صنع البخاري عند روايته عن شيخه الذهلي.
- إذا قصد إيهام كثرة الشيوخ.
- أما إذا دلس عن الضعيف أو صغير السن، وقصد الإيهام بأنه يروي عن ثقة أو كبير، كان التدليس مذموماً.



تدليس البلدان

ذكر الحافظ ابن حجر العسقلاني هذا النوع من التدليس وأحقه بتدليس الشيوخ، كأن يقول المصري: حدثني فلان بالأندلس، وأراد مَوْضِعاً بالقاهرة، أو قال البغدادي: حدثني فلان بما وراء النهر، وأراد نهر دجلة.

وحكمه الكراهة، لإيهام الرحلة في طلب الحديث.



أسباب التدليس وبواعثه

التدليس في مجمله مذموم، لأنه يؤدي إلى مفسد كثيرة وكبيرة، فقد يكون الراوي المحذوف ضعيفاً أو منكراً أو كذاباً أو وضاعاً، فيصير الحديث صحيحاً أو حسناً- عند غير ذوى الخبرة بعلم الحديث- وهذه طامة كبرى، وخاصة إذا كان من أحاديث الأحكام أو العقائد .

ويمكن حصر أسباب التدليس فيما يلي:

- ١- تحسين الحديث، بحذف الضعيف أو صغير السن أو المجروح أو المجهول... الخ، فهذا مذموم، لأن غرضه فاسد.
- ٢- وقد يكون غرض المدلس الدعوة إلى الله تعالى، مع ثبوت الحديث عنده .

٣- ضعف الشيخ في اعتقاده، مع صدقه في الرواية.

٤- صغر سن الشيخ، وهذا سبب مذموم لما فيه من "الأنفة"، وينبغي

أن يكون الراوي متواضعاً.

٥- كثرة أحاديث الشيخ، فيكره المدلس الإكثار من ذكره، فيغير حاله موهماً بتعدد الشيوخ.

٦- بعض المدلسين دلسوا عن قوم أحاديث فاتتهم، أي فاتهم سماعها منهم.

٧- إيهام علو الإسناد.

٨- إيهام كثرة الشيوخ، وهو من أكثر مقصود المدلسين المتأخرين.

٩- أن يخشى الراوي تصديق الناس للشيخ (الثقة) فيما يتهمه به إن صرح باسمه، فيلجأ إلى إهماله، أو نسبته بما لا يُعرف به ... كما فعل البخاري مع شيخه الذهلي.

١٠- أن يخشى عدم أخذ الحديث منه إن صرح باسمه مع الحاجة إلى حديثه.

١١- امتحان الأذهان في استخراج التدليسات، واختبار الحفظ ومعرفة الرجال.

١٢- أن يوهم بالرحلة في طلب الحديث، وهذا في تدليس البلدان.

١٣- أن يُجل بعض الأئمة عن الرواية عن الضعفاء، فيدلسهم على شيخه، ومثاله تدليس الوليد بن مسلم عن الأوزاعي، فكان يدلس شيوخ الأوزاعي الضعفاء، ويقول: أنبل الأوزاعي أن يروى عن مثل هؤلاء.

١٤- الإغراب.

١٥- الأنفة والكبر. وهذا سبب غير محمود لا يليق بطالب العلم.

موقف العلماء من روايات المدلسين

للعلماء في الحكم على روايات المدلسين خمسة مذاهب:

المذهب الأول: وهو مذهب المتشددين:

ينص على رد خبر المدلسين مطلقاً، وعدم الاحتجاج به حتى ولو

صرح بالسماع. قال ذلك القاضي عبد الوهاب بن نصر المالكي، وهو الظاهر

من أصول الإمام مالك، وعللوا حكمهم بأمر منها:

(١) أن التدليس جرح ينال من الحديث الشريف.

(٢) وأنه تزوير وإيهام لما لا حقيقة له.

(٣) وأن المدلس أوهم باتصال السند، وقد يكون المدلس ضعيفاً.

وأن صنيع المدلس مناف للأمانة والورع لما فيه من غش.

وهذا مذهب شاذ، لأنه مخالف لما عليه جمهور المحدثين وأئمة السلف؛ ولا يضاف لأصحاب هذا المذهب كل من وكيع، وشعبة بن الحجاج، وحماد بن زيد، وحماد بن أسامة، ونحوهم، بحجة أنهم ذموا التدليس ذمّاً شديداً وعدوه آفة وكذباً، لأن كلامهم محمول على المبالغة في الزجر عن التدليس والتفجير منه .

المذهب الثاني: وهو مذهب المتساهلين:

ينص على قبول خبر المدلس مطلقاً. سواء صرح بالسماع أو لم يصرح. قال بذلك جمهور من قبل المراسيل من الأحاديث، وعللوا قبولهم بعدة أمور منها:

(١) أن التدليس ليس كذباً.

(٢) وأنه لا ينقض عدالة الراوي.

(٣) وأن نهاية التدليس أن يكون بمعنى الإرسال، والمرسل مقبول عند

كثير من العلماء.

(٤) وأن التدليس لو كان جرحاً لما وقع فيه كثير من الأئمة.

وهذا المذهب شاذ ومطرح كسابقه.

المذهب الثالث: التفصيل:

ينص على أنه إذا صرح المدلس بالاتصال، قبل منه، وإلا فلا.

أخذ بذلك كثير من أئمة الحديث والفقهاء والأصول.

المذهب الرابع:

يرى أصحابه أن المدلس إذا كان لا يدلس إلا عن ثقة، فتدليسه مقبول،

وإلا فلا.

وهذا مذهب أئمة الحديث والفقهاء.

المذهب الخامس:

يرى أصحابه أن الراوي إذا كان تدليسه نادراً قبلت عنعنته، وإلا فلا.

وهذا مذهب علي ابن المديني وسفيان الثوري.

ويمكن دمج المذاهب: الثالث والرابع والخامس في مذهب واحد،

هكذا: تُقبل رواية المدلس التي يصرح فيها بالاتصال، فإذا عنعن قبلنا روايته إذا كان لا يدلس إلا عن ثقة كابن عيينة، أو كان تدليسه نادراً كالثوري.

مفاسد التدليس

- للتدليس مفاسد كثيرة، وآفات خطيرة نذكر منها ما يلي:
- أحدها:** أنه سبيل إلى الكذب على رسول الله ﷺ وإفساد للدين.
- الثاني:** تصحيح ما ليس بصحيح من الأحاديث.
- الثالث:** تضييع الراوي المدلس، فإنه قد يصير مجهولاً، مع كونه عدلاً معروفاً، وهذه مفسدة كبرى، ويترتب عليها مفسدة أخرى وهي:
- الرابع:** تضييع الحديث المروي.
- الخامس:** توعير طريق معرفة الراوي.
- السادس:** عدم النصح وترويج الباطل أحياناً، حيث غش المسلمين، وذلك عند التدليس عن الضعفاء والكذابين.
- السابع:** تضعيف بعض الثقات، كما في قصة الوليد بن مسلم حيث حذف شيوخ الأوزاعي الضعفاء وسوّى الإسناد، ومن لا يعرف أن الوليد هو الذي فعل ذلك ضعف الأوزاعي...
- الثامن:** فيه تزوير وإيهام لما لا حقيقة له.
- ومنها أيضاً:** إيهام الرحلة في طلب الحديث، وإيهام علو الإسناد، وإيهام كثرة الشيوخ.

طرق معرفة التدليس

- يعرف التدليس بأمور أهمها ما يلي:
- الأول:** إخبار المدلس عن نفسه بذلك واعترافه.
- الثاني:** أن ينص على ذلك الأئمة والنقاد.
- الثالث:** جمع طرق الحديث، فإذا وجدنا في إحدى الطرق زيادة راوٍ على غيرها، نظرنا فإذا كان في الإسناد راوٍ مدلس صرح بالسماع في موضع الزيادة كانت الناقصة معلة بالزائدة..

حكم ما في الصحيحين من روايات المدلسين المعنعة

في الصحيحين جملة كثيرة من أحاديث المدلسين المعنعة، والذي عليه

جمهور العلماء أن حكمها الصحة والاتصال لثبوت سماعها من جهة أخرى. فعنعة المدلسين - ونحوها - في الصحيحين محمولة على السماع. قاله الإمام النووي والحافظ العراقي وأبو الحجاج المزني وابن الصلاح وابن حجر العسقلاني وغيرهم.

دلائل على أن عنعة المدلسين في الصحيحين تحمل على السماع:

هناك دلائل كثيرة تدل على أن عنعة المدلسين في الصحيحين تحمل على السماع، من هذه الدلائل ما يلي:

الأول: أن الشيخين أكثر علماء الحديث حيطة وورعاً، وأنهما كانا حريصين على تدوين الأحاديث الصحاح دون غيرها.

الثاني: أن الشيخين من أكثر الأئمة حفظاً للحديث الشريف وخبرة بعلمه والتمييز بين سقيمة وصحيحه.

فأحاديث الصحيحين ليست سوى نذر يسير جداً مما حفظاه من الأحاديث، الأمر الذي يمكنهما من حسن الانتقاء ودقة الاختيار، وتجنب كل ما يتطرق إليه مجرد الشك، الأمر الذي يجعلنا نجزم بسلامة أحاديث الصحيحين من العلل وبراءتها من التدليس.

ولكن لماذا اكتفى الشيخان بالطريق المعنونة؟

اكتفى الشيخان بالطريق المعنونة لأمرين:

أحدهما: اطلاعهما على التصريح بالسماع من طريق أخرى.

ثانيهما: لكون المدلس عندهما لا يدلس إلا عن ثقة مثل ابن عيينة.

ثالثها: لأن المدلس قليل التدليس جداً.

رابعها: لأنهما عرفا لحديثه من التوابع ما يدل على صحته.

خامسها: لأن التدليس الصادر عن الثقات الرفعاء - مثل تدليس سفيان الثوري والحسن البصري ونحوهما.

الثالث: أن الشيخين عرضا صحيحهما على أئمة الحديث والخبراء بعلمه، فما اطلع فيه الأئمة على علة أخرجاه من صحيحهما، فلم يبق فيهما إلا ما أجمع هؤلاء الأئمة المتخصصون على صحته وسلامته من العلل.

ومن حيث التفصيل والدراسة العملية، فقد عايشت رجال الصحيحين واحداً واحداً على مدار خمس سنوات متصلة، ووجدت جملة من الرواة

المتهمين بالتدليس: منهم المتهم بكثرة التدليس، ومنهم المتهم بقلته، فبحثت أقوال الأئمة فيهم ودرست أحاديثهم في الصحيحين، وفتشت عن النقد الموجه لمروياتهم، وبينت وجه الحق في ذلك، وكل نقد للصحيحين في هذا الباب لم يصح كما أثبتت اندراسة التحليلية المتأنية.

الأسباب التي جعلت أصحاب الصحاح يروون عن المدلسين عند

الحافظ العلاء:

ذكر الحافظ العلاء أن المدلسين ليسوا على حد واحد، فترفض عنعاتهم، بل هم على طبقات:

أولها: من لا يوصف بذلك إلا نادراً جداً بحيث أنه لا ينبغي أن يعد فيهم كيحيى بن سعيد، وهشام بن عروة، وموسى بن عقبة.

ثانيها: من احتمل الأئمة تدليسه وخرجوا له في الصحيح، وذلك إما لإمامته، أو لقلته تدليسه في جنب ما روى، أو أنه لا يدلس إلا عن ثقة، وذلك كالزهرى، وسليمان الأعمش، وإبراهيم النخعي، وإسماعيل بن أبي خالد، وسليمان التيمي، وحميد الطويل، والحكم بن عتيبة، ويحيى بن أبي كثير، وابن جريج، والثوري، وابن عيينة، وشريك، وهشيم؛ ففي الصحيحين وغيرهما لهؤلاء الحديث الكثير مما ليس فيه التصريح بالسماع.

وبعض الأئمة حمل ذلك على أن الشيوخ اطلعوا على سماع الواحد لذلك الحديث الذي أخرجه بلفظ "عن" ونحوها من شيخه ...

وثالثها: من توقف فيهم جماعة فلم يحتجوا بهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، وقبلهم آخرون مطلقاً، كالحسن، وقتادة، وأبي إسحاق السبيعي، وأبي الزبير المكي، وأبي سفيان: طلحة بن نافع، وعبد الملك بن عمير.

ورابعها: من اتفقوا على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، لغلبة تدليسهم وكثرته عن الضعفاء والمجهولين كابن إسحاق، وبقية، وحجاج بن أرطاة، وجابر الجعفي، والوليد بن مسلم، وسويد ابن سعيد، وأضرابهم .

وخامسها: من ضَعَّفَ بأمر آخر غير التدليس، فرد حديثهم به لا وجه له، إذ لو صرح بالتحديث لم يكن محتجاً به كأبي جناب الكلبي، وأبي سعد البقال، ونحوهما.

أشهر المصنفات في التدليس والمدلسين

- ١- التبيين لأسماء المدلسين، لسبط بن العجمي .
- ٢- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لابن حجر .
- ٣- كتاب المدلسين، لأبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي .
- ٤- أسماء المدلسين، للحافظ السيوطي .

هـ هـ

٢- الإرسال الخفي: تعريفه، وحكمه، وطرق معرفته

وأشهر المصنفات فيه

تعريفه لغة واصطلاحاً:

تعريفه لغة: سبق في تعريف المرسل لغة.

تعريفه اصطلاحاً: أن يحدث الرجل عن لقيه - أو عاصره - ولم يسمع منه، بلفظ يوهم بالسماع. ومن الألفاظ التي توهم بالسماع: قال فلان، ذكر فلان، عن فلان، أن فلاناً قال، حدث فلان بكذا، ونحو ذلك.

مثال: روى ابن ماجه في سننه من طريق عمر بن عبد العزيز، عن عقبة بن عامر، عن النبي ﷺ قال: "رحم الله حارس الحرّس".
ذكر المزي أن عمر لم يلق عقبة.

طرق معرفة الإرسال:

- ١- أن ينص الأئمة والحفاظ والنقاد أن هذا الراوي لم يسمع من الشيخ الذي يروى عنه مطلقاً، أو لم يلقه.
- ٢- أن يخبر الراوي عن نفسه أنه لم يلق مَنْ حَدَّثَ عنه، أو لم يسمع منه شيئاً.

٣- بجمع طرق الحديث تظهر زيادة راوٍ في بعض هذه الطرق بين المتهم بالإرسال وشيخه، شريطة ألا يكون الحديث ثابتاً بالطريقتين الناقصة والمزيدة.

حكمه: ضعيف باتفاق الأئمة والعلماء، لأنه فقط شرط المقبول، وهو

اتصال الإسناد، والجهل بحال الراوي المحذوف.

أشهر المصنفات فيه:

كتاب التفصيل لمبهم المراسيل، للخطيب البغدادي.

الفرق بين تدليس الإسناد والإرسال الخفي

يتفقان في أن المدلس والمرسل إرسالاً خفياً كل منهما يروى عن شيخ رواية لم يسمعها منه بلفظ يحتمل السماع ونحوه.
ويفترقان في أن المدلس قد سمع من هذا الشيخ أحاديث غير التي دلسها، بينما المرسل إرسالاً خفياً لم يسمع من ذلك الشيخ البتة، لكنه عاصره أو لقيه فقط.



(ب) الخبر المردود بسبب طعن في الراوي

المراد بالطعن في الراوي جرحه باللسان والتكلم فيه من ناحية عدالته ومن ناحية ضبطه:

(أ) الأسباب التي تتعلق بالعدالة خمسة هي:

- ١- الكذب.
- ٢- الاتهام بالكذب.
- ٣- الفسق.
- ٤- البدعة.
- ٥- الجهالة.

(ب) الأسباب التي تتعلق بالضبط خمسة هي:

- ١- فحش الغلط.
- ٢- سوء الحفظ.
- ٣- الغفلة.
- ٤- كثرة الأوهام.
- ٥- مخالفة التقات.

١- الحديث الموضوع: مفهومه، ونشأته

أولاً: مفهومه، ورتبته:

- (أ) مفهومه لغة: هو اسم مفعول من (وضع الشيء يضعه) أي حطّه يحطّه، وسمى بذلك لانحطاط رتبته.
- (ب) ومفهومه اصطلاحاً: هو الخبر المختلق المصنوع، الذي يختلقه

الكذابين وينسبونه إلى رسول الله ﷺ افتراء عليه.
(ج) رتبته: هو شر الأحاديث الضعيفة وأقبحها.

ثانياً: نشأة الوضع:

بادئ ذي بدء ننبه على أن الصحابة رضوان الله تعالى عليهم كانوا غاية في الأمانة في حمل السنة وتبليغها، وكان نصب أعينهم حديث رسول الله ﷺ: "من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار"، فصانوا السنة من التحريف والتصحيف، ونقلوها كما صدرت عن النبي ﷺ، وقد نهج التابعون الطريق نفسه الذي سار عليه السلف الأول؛ وقد كان هناك متربصون بالإسلام وأهله، وقد نجح هؤلاء المتربصون في إشعال نار الفتنة التي وقعت في عهد سيدنا عثمان رضي الله عنه، والتي استشهد فيها سيدنا عثمان نفسه علي يد مدبر هذه الفتنة عبد الله بن سبأ اليهودي وأعوانه لعنهم الله تعالى، ونعتبر هذه الفتنة نقطة البدء التي استغلها الفسقة وضعاف الإيمان وأهل البدع والأهواء، فراحوا يكذبون على رسول الله ﷺ، وقد تنبه حملة الحديث الشريف لذلك، فضاغفوا الجهود لكشف ما دسّه المنحرفون، ووضعوا الضوابط والقواعد التي لا تقبل الرواية إلا في ضوئها وعلى أساسها. قال محمد بن سيرين: "لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ، فَلَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ قَالُوا: سَمُّوا لَنَا رَجَالَكُمْ، فَيَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ، فَيُؤَخِّدُ حَدِيثَهُمْ، وَيَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ الْبِدْعِ، فَلَا يُؤَخِّدُ حَدِيثَهُمْ".

ثالثاً: دوافع الوضع في الحديث:

من أهم الأسباب والدوافع وراء الوضع ما يلي:
أحدها: محاولة النيل من الإسلام من خلال تزيف تعاليمه، وتحريف العقيدة الصحيحة، وذلك من قبل المتهمين بالزندقة والشعبوية.
فقد لجأ الزنادقة والشعوبيون إلى وضع الأحاديث بقصد إفساد الدين، وتشويه محاسنه، وتفريق صفوف أتباعه.

الثاني: الانتصار للمذهب، وخاصة مذاهب الفرق السياسية: كالخطابية والرافضة والشيعة والخوارج والمرجئة، وبسبب الخلافات السياسية والمذهبية بعد الفتنة وظهور الفرق السياسية.

وقد يقدم على الوضع متعصب لمذهبه الفقهي كما وضع بعضهم:
"أمنى جبريل عند الكعبة فجهر بـ : بسم الله الرحمن الرحيم".

الثالث: التقرب إلى الملوك والحكام والخلفاء والأمراء:

وهؤلاء موجودون في كل عصر ممن يطوعون أحكام الدين لإرضائهم أو لتحقيق أهدافهم.

ومن أمثلة هؤلاء قديماً: ما أسنده الحاكم عن غياث بن إبراهيم النخعي الكوفي الكذاب الخبيث أنه وضع للمهدى في حديث: "لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر"، فزاد فيه: "أو جناح"، وكان المهدى إذ ذاك يلعب بالحمام، فتركها بعد ذلك وأمر بذبحها، وقال: أنا حملته على ذلك.

الرابع: العصبية للجنس أو القبيلة أو اللغة أو الوطن:

ومن ذلك ما وضعه الشعوبيون: "إن الله إذا غضب أنزل الوحي بالعربية، وإذا رضى أنزل الوحي بالفارسية"، فقابلهم جهلة بعض العرب فقالوا: "إن الله إذا غضب أنزل الوحي بالفارسية...".

الخامس: التكسب وطلب الرزق:

يقوم بذلك بعض القصاصين، حيث يختلقون القصص العجيبة لتسليية الناس وإمتاعهم بها ليعطوهم، كأبي سعيد المدائني.

السادس: قصد الشهرة: وذلك بإيراد الأحاديث الغريبة التي لم يروها أحد من شيوخ الحديث، فيقبلون سند الحديث ليُستغرب، فيُرغَب في سماعه منهم؛ ومن هؤلاء إبراهيم بن اليسع ابن أبي حية، كان يحدث عن جعفر الصادق، وهشام بن عروة، فيركب حديث هذا على حديث ذاك، لتستغرب تلك الأحاديث بتلك الأسانيد.

السابع: إقامة الدليل على الفتوى: فهناك ضرب يلجئون إلى إقامة

دليل على ما أفتوا به بأرائهم فيضعون، وقيل: "إن الحافظ أبا الخطاب بن دحية كان يفعل ذلك، وكأنه الذي وضع حديث في قصر المغرب".

الثامن: الامتحان والاختبار:

فقد دسوا لأولادهم وتلاميذهم أحاديث، لامتحانهم.

التاسع: المصالح الشخصية:

نحو انتصاره لنفسه، أو انتقامه من فئة معينة، أو لترويج سلعة معينة. ومن ذلك: "الهريسة تشد الظهر"، فقد وضعه محمد بن الحجاج النخعي، الذي كان يبيع الهريسة.

العاشر: التقرب إلى الله تعالى وطلب الثواب:

فعل هذا قوم يُنسَبُونَ إلى الزهد وضعوا الحديث احتساباً فيما زعموا.

مثال: ما رواه الحاكم بسنده إلى أبي عمار المروزي أنه قيل لأبي عصمة نوح بن أبي مريم: من أين ذلك: عن عكرمة عن ابن عباس في فضائل القرآن سورة سورة، وليس عند أصحاب عكرمة هذا؟ فقال: إني رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقهِ أبي حنيفة ومغازي ابن إسحاق، فوضعت هذا الحديث حسبةً .

وأبو عصمة - كما قال ابن حبان - جمع كل شيء إلا الصدق.

مثال آخر: روى ابن حبان في الضعفاء عن ابن مهدي قال: قلت لميسرة بن عبد ربه: من أين جئت بهذه الأحاديث: من قرأ كذا فله كذا؟ قال: وضعتها أرغب الناس.

وكان ميسرة بن عبد ربه غلاماً جليلاً يتزهد ويهجر شهوات الدنيا، وغلقت أسواق بغداد لموته، ومع ذلك كان يضع الحديث.



رابعاً: علامات الوضع

أوطرق معرفة الحديث الموضوع

جدير بالذكر أنه لا يجوز الحكم على الحديث بالوضع بمجرد وجود راوٍ كذاب في سند الحديث، فالكذاب ليس بالضرورة أن يكذب في كل حديث يرويهِ، فنسبة الصدق في روايته موجودة حتى وإن كانت ضئيلة للغاية، ولا يميزها إلا أهل الحديث المتقنين المتمرسين، وذلك سهل عليهم، وقد بلغت البراعة ببعض الجهابذة إلى أن كانوا يعرفون صدق الراوي من كذبه، ولهذا كان بعضهم يروي عن يتهم بالكذب وفي الوقت نفسه ينهى الناس عن الرواية عنه ولما استغرب ذلك منه وقيل له: أنت تروي عنه؟! قال: أنا متمكن من معرفة صدقه من كذبه، ومثال ذلك: قال سفيان الثوري: اتقوا الكلبي، فقيل له: إنك تروي عنه، قال: إني أعلم صدقه من كذبه.

والكلبي هو: محمد بن السائب بن بشر، الكلبي، أبو النضر الكوفي، قال الحافظ ابن حجر العسقلاني: النسابة المفسر، متهم بالكذب، ورمي بالرفض، من السادسة، مات سنة ست وأربعين / ت فق.

فيعرف الحديث الموضوع نقاد الحديث من الأئمة والخبراء بطرق الحديث وعالله.

موضع الوضع: قد يكون الوضع في السند، وقد يكون في المتن، ولكل منهما علامات تدل عليه كما سيتضح فيما يأتي:

(أ) علامات الوضع في السند

أهم علامات الوضع في السند هي:

العلامة الأولى: أن يعترف الواضع نفسه باختلاقه الأحاديث ويقر بذلك، أو تكون هناك قرينة تدل على ذلك:

مثال ذلك: قال أبو عمار المروزي: قيل لأبي عَصْمَةَ - وهو نوح بن أبي مريم -: من أين لك عن عكرمة عن ابن عباس في فضائل القرآن سورة سورة؟ وليس عند أصحاب عكرمة هذا؟ فقال: إني قد رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقهِ أبي حنيفة ومغازي محمد بن إسحاق، فوضعت هذه الأحاديث حسبةً.

وقد علل بعض الواضعين صنيعهم بقولهم: نحن نكذب لرسول الله ﷺ، ولا نكذب عليه، ولم يعلموا أنه من قال عليه ﷺ ما لم يقل فقد كذب عليه، واستحق الوعيد الشديد .

العلامة الثانية: بتاريخ وفاة الرواة ومواليدهم، فقد يحدث الراوي بحديث عن شيخ ويُسأل عن مولده، فيذكر تاريخاً يُعلم وفاة ذلك الشيخ قبله، ولا يعرف ذلك الحديث إلا عنده .

قال سفيان الثوري: "لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ".

وروى الخطيب البغدادي عن حسان بن زيد يقول: لم نستعن على الكذابين بمثل التاريخ نقول للشيخ: سنة كم وُلِدْتَ ؟ فإذا أقرَّ بمولده عرفنا صدقته من كذبه.

العلامة الثالثة: أن يكون الراوي مشهوراً بالكذب:

وقد نبه نقاد الحديث على الكذابين، وفضحوا أمرهم، وهذا واجب ديني على من يعلم كذاباً أن يذكره للناس. قال الإمام الشافعي:

إذا علم الرجل من محدث الكذب لم يسعه السكوت عليه، ولا يكون ذلك غيبة، فإن مثل العلماء كالنقاد، فلا يسع الناقد في دينه ألا يبين الزيوف من غيرها .

وقال سفيان بن عيينة: ما ستر الله أحداً يكذب في الحديث.

ويمكن الوقوف على الكثير من هؤلاء في كتب الموضوعات مثل الموضوعات لابن الجوزي، والمجروحين لابن حبان، والكامل لابن عدي، والميزان للذهبي، ولسان الميزان لابن حجر العسقلاني، والضعفاء الكبير للعقيلي، وغيرها.

العلامة الرابعة: أن يحدث الراوي بحديث عن شيخ، فلا يعرف الشيخ، ولا يعرف تلاميذه الثقات هذا الحديث، ولا يوجد في كتبه الموثقة.

(ب) علامات وضع المتن

منها ما يتعلق بالأسلوب، ومنها ما يتعلق بالمعنى.

١- علامات تتعلق بالأسلوب: أهمها:

ركاكة الألفاظ وسماجتها:

كقولهم: "أربع لا تشبع من أربع: أنثى من ذكر، وأرض من مطر، وعين من نظر، وأذن من خير".

وقولهم: "من فارق الدنيا وهو سكران دخل القبر وهو سكران، وبعث من قبره سكران، وأمر به إلى النار سكران إلى جبل يقال له: سكران".

٢- علامات تتعلق بالمعنى، وهذه العلامات كثيرة، وأهمها ما يأتي:

العلامة الأولى: مخالفة الحديث لصريح القرآن:

ومن أمثلة ذلك: ما يروى في الصخرة "أنها عرش الله الأدنى" قال عبد الله بن الزبير - لما سمع هذا الافتراء - : سبحان الله، يقول تعالى: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [البقرة / ٢٥٥]، وتكون الصخرة عرشه الأدنى؟.

ومن الأمثلة أيضاً: ما جاء في عمر الدنيا: "أنها سبعة آلاف سنة، ونحن في الألف السابعة".

العلامة الثانية: مناقضة الحديث لصريح السنة:

قال ابن القيم: وقد جاهر بالكذب بعض من يدعى في زماننا العلم - وهو يتشبع بما لم يُعط - أن رسول الله ﷺ كان يعلم متى تقوم الساعة، قيل له: فقد قال في حديث جبريل: "ما المسئول عنها بأعلم من السائل"، فحرفه عن موضعه، وقال: معناه: أنا وأنت نعلمها.

وهذا من أعظم الجهل وأقبح التحريف..
"فكل حديث يشتمل على فساد، أو ظلم، أو عبث، أو مدح باطل، أو ذم حق، أو نحو ذلك، فرسول الله ﷺ منه بريء".

العلامة الثالثة: أن يكون الحديث مخالفاً للعقل أو الواقع:

كرواية: "المجرة في السماء من عرق الأفعى التي تحت العرش".
وما رواه أحد الوضاعين من أن سفينة نوح عليه السلام طافت بالبيت وصَلَّت خلف المقام ركعتين .

العلامة الرابعة: أن يكون مخالفاً للتاريخ:

يرى ابن القيم أن كل الأحاديث التي فيها تاريخ معين مستقبل موضوعة، كقول بعض الكذابين: "إذا انكسف القمر في المحرم كان الغلاء والقتال وشغل السلطان، وإذا انكسف في صفر كان كذا وكذا"، واستمر الكذاب في الشهور كلها. قال ابن القيم: وأحاديث هذا الباب كلها كذب مفترى.

العلامة الخامسة: الحديث الذي يتضمن وعيداً شديداً على تفريط قليل، أو أجراً عظيماً على فعل قليل.

ومثاله: "من صلى يوم الأحد أربع ركعات بتسليمة واحدة يقرأ في كل ركعة (الحمد) و(آمن الرسول) إلى آخرها، كتب الله له ألف حجة، وألف عمرة، وألف غزوة، وبكل ركعة ألف صلاة، وجعل بينه وبين النار ألف خندق".

قال ابن القيم: قبح الله واضعه ما أجرأه على الله ورسوله.

العلامة السادسة: سماجة الحديث وكونه مما يسخر منه:

مثال: "لو كان الأرز رجلاً لكان حليماً، ما أكله جائع إلا شبع".

العلامة السابعة: أن ينسب إلى النبي ﷺ حديثاً يتضمن فعلاً ظاهراً بمحضر من الصحابة كلهم، ويتفقوا على كتمانهم وعدم نقله:

كرواية: "أنه ﷺ أخذ بيد علي بن أبي طالب ﷺ بمحضر من الصحابة كلهم وهم راجعون من حجة الوداع، فأقامه بينهم حتى عرفه الجميع، ثم قال: هذا وصيي وأخي، والخليفة من بعدي، فاسمعوا له وأطيعوا"، ثم انفقوا على كتمانهم وتغييره ومخالفته.

العلامة الثامنة: أن يكون بوصف الأطباء، وأصحاب الطرق أشبه وأليق:

مثال: "الهريسة تشد الظهر".

و"أكل السمك يوهن الجسد".

و"المؤمن حلو يحب الحلاوة".

العلامة التاسعة: أن يكون من القصص الغارقة في الخيال:

ومثاله: ما حكاه ابن الجوزي في الموضوعات، وابن حبان في المجروحين:

صلى أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين في مسجد الرصافة، فقام بين أيديهم قاص فقال: حدثنا أحمد بن حنبل ويحيى بن معين قالوا: حدثنا عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: من قال لا إله إلا الله، خلق الله من كل كلمة منها طيراً، منقاره من ذهب، وريشه من مرجان...، وأخذ في قصته نحواً من عشرين ورقة.

فجعل أحمد بن حنبل ينظر إلى يحيى بن معين، ويحيى ينظر إلى أحمد، فقال له: أنت حدثته بهذا؟ فقال: والله ما سمعت بهذا إلا الساعة، فلما فرغ من قصصه وأخذ العطيّعات، ثم قعد ينتظر بقيتها، قال له يحيى بن معين بيده: تعال، ف جاء متوهماً لنوال، فقال له يحيى: من حدثك بهذا الحديث؟ فقال أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، فقال: أنا يحيى بن معين وهذا أحمد بن حنبل، ما سمعنا بهذا قط في حديث رسول الله ﷺ، فإن كان لا بد والكذب فعلى غيرنا! فقال له: أنت يحيى بن معين؟ قال: نعم. قال: لم أزل أسمع أن يحيى بن معين أحقق ما تحققته إلا الساعة! فقال له يحيى: كيف علمت أني أحقق؟

قال: كأن ليس في الدنيا يحيى بن معين وأحمد بن حنبل غيركما؟ قد كتبت عن سبعة عشر أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، فوضع أحمد بن حنبل كفه على وجهه، وقال: دعه يقوم، فقام كالمستهزئ بهما .

والذي يجب أن ننبه عليه أن إدراك شيء من هذه العلامات والحكم بوضع الحديث موكول فقط لهزيمة الحديث ، لأنهم يمتلكون الأدوات الصحيحة التي يميزون بها صحيح حديث رسول الله ﷺ من غيره تمييزاً صحيحاً وصادقاً.

فقد كفانا هؤلاء الخبراء - جزاهم الله خيراً - مئونة البحث، وقدموا لنا تلك الأحاديث الموضوعية بطريقة إحصائية دقيقة ومرتبطة على حروف المعجم، أو على الموضوعات ليسهل الرجوع إليها، والوقوف على المراد منها، تماماً كما فعل أصحاب الصحاح الذين قدموا لنا الأحاديث الصحيحة.

خامساً: حكم رواية الحديث الموضوع

أجمع العلماء على تحريم رواية الحديث الموضوع مع العلم بوضعه، سواء كان في الأحكام، أو في الترغيب والترهيب، وغير ذلك، إلا مقروناً ببيان وضعه، وذلك لما روى عن النبي ﷺ بإسناد صحيح: "من حدث عني بحديث يرى أنه كذب، فهو أحد الكاذبين".

وممن جزم بذلك ابن حجر العسقلاني، والسيوطي، والنووي، وسراج الدين البلقيني، وزين الدين عبد الرحيم العراقي، وابن الصلاح. وبالغ أبو محمد الجويني، فجزم بتكفير واضع الحديث .

موقف الكرامية من الحديث الموضوع

يرى هؤلاء جواز وضع الأحاديث في الترغيب والترهيب فقط دون ما يتعلق به حكم من الثواب والعقاب، ترغيباً للناس في الطاعة، وترهيباً لهم عن المعصية، واستدلوا بما روى في بعض طرق الحديث: "من كذب على متعمداً ليضل به الناس"، وقالوا: نحن نكذب له لا عليه، وهذا المذهب مرفوض، فقد جاء في القرآن الكريم والسنة الثابتة ما يكفي ويشفي مما له علاقة بباب الترغيب والترهيب، وهذا المذهب شاذ ومخالف للإجماع، فقد استنكر الأئمة رأي الكرامية..

سادساً: أشهر المصنفات في الموضوعات في الحديث

- ١- "الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير": لأبي عبد الله الحسين بن إبراهيم الهمداني الجوزقاني (ت ٥٤٣هـ).
وهذا الكتاب أكثر فيه الجوزقاني من الحكم بالوضع بمجرد مخالفته السنة. قال ابن حجر: وهو خطأ إلا إن تعذر الجمع.
- ٢- "معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعة": لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي، المشهور بابن القيسراني (ت ٥٠٧هـ) مرتب على حروف المعجم، كما أنه متساهل في الحكم بالوضع.
- ٣- "الموضوعات من الأحاديث المرفوعات": لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن جعفر، ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ).
- ٤- "المغنى عن الحفظ والكتاب بقولهم: لم يصح شيء في هذا الباب": لضياء الدين أبي حفص عمر بن بدر بن سعيد الموصلي (٥٥٧-٦٢٢هـ)، وذكر السخاوي أن عليه مؤاخذات كثيرة في الحكم على الأحاديث بالوضع.
- ٥- "الموضوعات": لأبي الفضائل الحسن بن محمد الصاغانى (ت ٦٥٠هـ)، وهو مثل ابن الجوزي في الحكم على الحديث بالوضع من حيث التشدد.
- ٦- "الكشف الحثيث عن رمى بوضع الحديث": لبرهان الدين إبراهيم بن محمد بن خليل أبي الوفاء الطرابلسي الحلبي الشافعي، المعروف بسبط ابن العجمي (ت ٨٤١هـ).
- ٧- "اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة"، للحافظ جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ).
- وفيه تعقيبات مفيدة على موضوعات ابن الجوزي، وزيادات .
- ٨- "تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة": لابن عراق الكنانى أبي محسن على بن محمد (ت ٩٦٣هـ).
- ٩- "تذكرة الموضوعات": لمحمد بن طاهر بن علي الصديقي الفتني الهندي (ت ٩٨٦هـ).
- ١٠- "المصنوع في معرفة الحديث الموضوع"، لنور الدين على بن محمد بن

- سلطان، المشهور بملا على القارى، (ت ١٠١٤هـ) .
- ١١- "الفوائد الموضوعة فى الأحاديث الموضوعة": لمرعى بن يوسف الكرمى المقدسى (ت ١٠٣٣هـ).
- ١٢- "الفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعة": للقاضى أبى عبد الله على الشوكانى (ت ١٢٥٠هـ)، وهو مثل ابن الجوزى فى التشدد، فقد أدرج فى كتابه أحاديث حسنة وأخرى ضعيفة واعتبرها موضوعة. وكل هذه المصنفات السابقة مطبوعة.



كتاب "الموضوعات" لابن الجوزى

ابن الجوزى، وسبب تصنيفه لهذا الكتاب:

الإمام العالم أبو الفرج عبد الرحمن بن على بن محمد بن الجوزى القرشى (٥١٠-٥٩٧هـ) كان أعجوبة عصره وحجة زمانه علماً وورعاً، وكان أكثرأ فى التصنيف والتأليف فى مختلف المجالات ... ويعد كتاب "الموضوعات" من أهم مصنفاته.

وقد صرح ابن الجوزى أنه صنف هذا الكتاب بناء على رغبة طلاب الحديث، لحاجتهم إليه وأهميته بالنسبة لهم.

منهجه فى هذا الكتاب:

صرح ابن الجوزى أيضاً بأنه جمع فى هذا الكتاب الأحاديث الموضوعة المقطوع بكذبها ... فقد ذكر أن الأحاديث على ستة أقسام، وأن السادس منها: "الموضوعات المقطوع بأنها كذب"، قال: "وفى هذا القسم جمعنا كتابنا الموضوعات".

ورتب ابن الجوزى هذه الأحاديث التى جمعها بأسانيدها ترتيباً فقهيّاً، وجاءت فى نحو خمسين كتاباً فقهيّاً.

ويحكى عقب كل حديث أقوال الأئمة فى الحكم عليه، وعلى الرواة المتهمين فيه بالكذب أو الوضع، أو بأى جرح يراه ابن الجوزى قادحاً فى الحديث ويردّ بسببه، وأحياناً يكتفى بإيراد أقوال الأئمة، وأحياناً يصدر الحكم على الحديث، ثم يسوق أقوال الأئمة والعلماء، مشيراً بذلك إلى أن حكمه مستفاد من كلام الأئمة والعلماء. وإذا كان

للحديث أكثر من طريق ذكر هذه الطرق، وعلق عليها طريقاً طريقاً دون إغفال أحدها. وكما ذكر الأئمة فإن ابن الجوزي دخلت عليه الآفة من التوسع في الحكم بالوضع.

أهم الكتب المؤلفة في نقد كتاب الموضوعات لابن الجوزي:

هناك العديد من الكتب الهامة التي تعقبت ابن الجوزي في الموضوعات، ومن أهم هذه الكتب ما يأتي:

١- "القول المسدد في الذب عن المسند" للحافظ ابن حجر العسقلاني (٧٧٣-٨٥٢هـ). تناول فيه الحافظ ابن حجر أربعة وعشرين حديثاً مما رواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده، وانتقد الحافظ ابن حجر إيراد ابن الجوزي لها في موضوعاته على اعتبار أن مسند الإمام أحمد منزّه عن الموضوعات. (مطبوع).

٢- "القول المسدد وذيله عليه" للإمام جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، وهذا الكتاب عبارة عن القول المسدد لابن حجر، مع إلحاق به أربعة عشر حديثاً استدرکها السيوطي على الحافظ ابن حجر مما ذكره ابن الجوزي في موضوعاته من مسند الإمام أحمد.

٣- "القول الحسن في الذب عن السنن" للإمام جلال الدين السيوطي أيضاً، وهذا الكتاب يشمل الكتاب السابق: "القول المسدد، وذيله عليه"، وزاد عليه أحاديث من السنن الأربعة رماها ابن الجوزي بالوضع ودونها في موضوعاته، وقد بلغت جملة ما فيه من الأحاديث نيفاً وعشرين ومائة حديث ليست موضوعة، منها: أربعة أحاديث في سنن أبي داود، وثلاثة وعشرون حديثاً في جامع الترمذي، وحديث في سنن النسائي، وستة عشر حديثاً في سنن ابن ماجه، وحديث في صحيح البخاري من رواية حماد بن شاکر، وبقايتها في كتاب "خلق أفعال العباد"، وغيرها من تآليف البخاري، ومسلم، وسنن الدارمي، وصحيح ابن حبان، ومستدرک الحاكم، وتصانيف البيهقي..

٤- "اللآئئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة" للإمام جلال الدين السيوطي أيضاً، اختصر فيه كتاب ابن الجوزي، وزاد عليه ما ورد في تاريخ ابن عساکر، وابن النجار، ومسند الفردوس للديلمى، وتصانيف أبي الشيخ ابن حيان، وغيرها من كتب الحديث، فإن السيوطي يورد الحديث من الكتاب الذي

أورده ابن الجوزي منه، ثم يعقب بكلامه، وأول ما يزيد عليه يقول (قلت)، وفي آخره يقول (والله أعلم)، ويرمز للجوزقاني بحرف (قا) إعلماً بتوافق المصنفين على الحكم بوضع الحديث كما أفاد هو ذلك في مقدمته.

٥- "النكت البديعات" أيضاً للإمام السيوطي، أفرد فيه ما تعقب به ابن الجوزي في الكتاب السابق. (مطبوع).

٦- "التعقبات على الموضوعات" أيضاً للإمام السيوطي. اختصر فيه الكتاب السابق "النكت البديعات"، وذكر في آخره أن الأحاديث التي تعقبها على ابن الجوزي تبلغ ثلاثمائة حديث ونيفاً:

حديث في صحيح مسلم، وحديث في صحيح البخاري من رواية حماد بن شاکر، وفي المسند ثمانية وثلاثون، وفي سنن أبي داود تسعة أحاديث، وفي سنن الترمذي ثلاثون، وفي سنن النسائي عشرة أحاديث، وفي سنن ابن ماجه ثلاثون حديثاً، وفي المستدرک لأبي عبد الله الحاكم ستون حديثاً، والباقي في السنن الكبرى للبيهقي، وصحيح ابن خزيمة، وصحيح ابن حبان، ومسند أبي يعلى، ومسند أبي داود الطيالسي، وسنن سعيد بن منصور، ومسند البزار، وغيرهم.

النقود الموجهة لكتاب الموضوعات لابن الجوزي

من خلال الوقوف على النقود التي وجهت إلى موضوعات ابن الجوزي يمكن القول بأن هناك ثلاثة نقود هامة نوجزها فيما يلي:

النقد الأول: يرى الأئمة والحفاظ أن ابن الجوزي تساهل في أحكامه على الكثير من الأحاديث بالوضع في حين أن هذه الأحاديث لا ينطبق عليها شرط الوضع.

فذكر كثيراً مما لا دليل على وضعه، وهو ضعيف.

بل وفيه الحسن والصحيح، وأغرب من ذلك أن فيها حديثاً من صحيح مسلم، كما نبه على ذلك الأئمة الحفاظ مثل: الذهبي، والعلاني، والسيوطي، وابن حجر العسقلاني الذي ذكر أمثلة من الأحاديث الحسان، كحديث صلاة التسبيح، وكحديث قراءة آية الكرسي عقيب الصلاة، فإنه صحيح رواه النسائي، وصححه ابن حبان.

النقد الثاني: أن ابن الجوزي فاته الكثير من الأحاديث الموضوعية مما

لم يدونه في كتابه "الموضوعات" حتى صرح الحافظ ابن حجر بأن ما فاتته قدر ما كتب أو أكثر.

قلت: وبعض الذين تعقبوا ابن الجوزي ذكروا بعض هذه الموضوعات التي فاتته ونهبوا عليها، ومنهم الحافظ السيوطي في كتابه: "اللائئ المصنوعة".

النقد الثالث: أنه تناقض في مؤلفاته، فبينما يحذر الفقهاء والوعاظ من رواية الأحاديث الموضوعية والواهية، نجده متساهلاً في العديد من مصنفاةه بذكر الأخبار التالفة والموضوعية والواهية كما في "أمثال في التاريخ"، و"ذم الهوى"، و"سلوة الأحران"، و"رؤوس القوارير"، و"اليواقيت الجوزية"، و"الوفا بأحوال المصطفى"، و"تلبيس إبليس"، وغيرها. ففي هذه المصنفات روايات في كتب الموضوعات والأباطيل. مما يدل على تناقض ابن الجوزي في الموضوعات.

ولكن يجاب على ذلك باحتمالين:

الأول: أن ابن الجوزي بدأ في الوعظ والإرشاد والخطابة، وهو في العشرين من عمره، واشتهر بين الناس، وكان يأتي بالحكايات والقصص الغريبة التي تدهش الناس، وتؤثر فيهم، وحين صنف كتبه في ذلك جمع فيها هذه الحكايات والروايات، ووجود هذه الروايات في كتبه المصنفة في الوعظ والخطابة والسير والتاريخ يقوى هذا الاحتمال.

والثاني: أن ابن الجوزي ألف "الموضوعات" بعد هذه المصنفات حيث انتهى من تصنيفه له سنة (٥٧٢هـ) كما أفاد ابنه علي بن الجوزي في نهاية كتاب الموضوعات في نسخة يوسف أغا، وكان عمره حينذاك واحداً وستين سنة. وعلى هذا الاحتمال يكون ابن الجوزي قد رجع عن آرائه وأحكامه واتجاهه في المؤلفات السابقة، والاحتمالان مقبولان، والله تعالى أعلم.



٢- الحديث الواهي

من خلال تأمل مصطلحات العلماء في "مراتب الجرح"، ومن خلال النظر في أحكام الأئمة المحدثين على الأحاديث، تبين أنهم مختلفون في المراد بالحديث الواهي، أو الراوي الذي يقال بأن أحاديثه واهية، ويمكن القول بأن

الأحاديث الواهية تطلق على نوعين من الأحاديث:
الأول: الحديث الواهي فقط، وهذا الحديث هو الذى أحقوه بالحسان، ورأوا صلاحيته للاعتبار أو للاستشهاد به، لوجود راي فيه - أو أكثر - لم يجمعوا على ترك حديثه.
الثاني: الحديث الواهي بالمرّة، وهذا الحديث هو الذى أحقوه بالموضوعات، لوجود راي فيه - أو أكثر - مجمع على ترك حديثه، وعلى عدم الاحتجاج به البتة.



٣- المتروك

تعريفه لغة: اسم مفعول من ترك يترك تركاً فهو متروك، يعنى لا فائدة منه. وكانت العرب تسمى البيضة بعد خروج الفرخ منها: "تريكة" أى المتروكة والتي لا فائدة منها.

تعريفه اصطلاحاً: هو الخبر الذى يرويه متهم بالكذب، ولا يعرف إلا من جهته، ويكون مخالفاً للقواعد العامة، أو معروفاً بالكذب فى غير الحديث النبوي، أو كثير الغلط، أو الفسق، أو الغفلة.

شروط ترك الخبر:

التعريف الذى ذكره القاسمى يتضمن شروط ترك الخبر وهى:

١- أن يكون فى الإسناد راي متهم بالكذب فى الحديث دون أن تثبت فيه التهمة.

٢- أو يكون فى الإسناد راي معروف بالكذب فى كلامه العادى إلا فى الحديث الشريف.

٣- أو يكون كثير الغلط.

٤- أو يكون متهماً بالفسق.

٥- أو يكون مغفلاً.

٦- أن ينفرد برواية الحديث.

٧- ألا يكون الحديث مخالفاً للقواعد العامة التى استنبطها العلماء من

مجموع النصوص العامة الصحيحة مثل قاعدة: "الأصل براءة الذمة".

هل هناك فرق بين (المتروك) و (المردود)؟

قال ابن الوزير: "لا فرق بينهما في اللغة، ولكن أهل العرف من المحدثين جعلوا بينهما فرقاً؛ فالمتروك يطلق على من ترك لجرح في دينه أو تهمة الكذب، والمردود يطلق على من لم يتعمد ذلك ولا يتهم به، ولكن كثر خطؤه حتى لم يقبل ولا يكتب حديثه ولا يعتبر به.

رتبة المتروك: قال الحافظ ابن حجر: الضعيف، ثم المتروك، ثم المنكر، ثم المعلل، ثم المدرج، ثم المقلوب، ثم المضطرب.

مثال المتروك: حديث عمرو بن شمر الجعفي الكوفي الشيعي، عن جابر، عن أبي الطفيل، عن علي وعمار قالا: "كان النبي ﷺ يقنت في الفجر، ويكبر يوم عرفة من صلاة الغداة، ويقطع صلاة العصر آخر أيام التشريق".

قال النسائي والدارقطني: عمرو بن شمر متروك الحديث.

أشهر المصنفات في الحديث المتروك:

- ١- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لابن الجوزي .
- ٢- الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي .
- ٣- ميزان الاعتدال، للحافظ الذهبي .
- ٤- لسان الميزان، لابن حجر العسقلاني .
- ٥- كتاب المجروحين، لابن حبان .
- ٦- الضعفاء الكبير، للعقيلي .

٤- المدرج: تعريفه، وأقسامه، وأسبابه،وسبل إدراكه، وحكمه، و أشهر المصنفات فيه

تعريفه لغة: هو اسم مفعول من: أدرج، يُدرج، إدراجاً؛ وقولهم: أدرج الشيء في الشيء إذا أدخله فيه وضمته إياه.

تعريفه اصطلاحاً: هو ما يزيد الراوي في الحديث، فيحسبه من يسمعه أنه من الحديث، فيرويه كذلك.

أقسام المدرج: قسمان:

- ١- مدرج الإسناد.
- ٢- مدرج المتن.

أولاً مدرج الإسناد: هو ما غيّر سياق إسناده بإدخال ما ليس منه.

وله صور هي:

الصورة الأولى: أن يروى الراوي حديثاً عن جماعة بينهم اختلاف في إسناده، فيجمع الكل على إسناده واحد ولا يذكر الاختلاف.

مثاله: حديث الترمذي: عن بندار، عن ابن مهدي، عن سفيان الثوري، عن واصل ومنصور والأعمش، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله مسعود قال: قلت: يا رسول الله. أي الذنب أعظم؟... الحديث.

قال السيوطي: فرواية واصل مدرجة على رواية منصور والأعمش، لأن واصل لا يذكر في إسناده "عمرو بن شرحبيل"، بل يجعله عن أبي وائل، عن عبد الله ﷺ.

الصورة الثانية: أن يسوق الراوي الإسناد، فيعرض له عارض، فيقول كلاماً من عنده، فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الإسناد، فيرويه عنه كذلك.

مثاله: أن ثابت بن موسى الزاهد دخل على شريك بن عبد الله القاضي وهو يُملى ويقول: حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ .. وسكت ليكتب المُستَملى [الذى يبلغ صوت المحدث إذا كثر الطلاب في المجلس]، فلما نظر إلى ثابت قال: "من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار"، وقصد بذلك ثابتاً لزهده وورعه، فظن ثابت أنه متن ذلك الإسناد، فكان يحدث به.

الصورة الثالثة: أن يدرج الراوي في متن حديث بعض متن حديث آخر مخالف للأول في الإسناد.

مثاله: ما رواه سعيد بن أبي مريم، عن مالك، عن الزهري، عن أنس ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: "لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تنافسوا..." الحديث. فقوله: "ولا تنافسوا" أدرجه ابن أبي مريم في هذا الحديث من متن حديث آخر رواه مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: "ياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا".

وكلا الحديثين متفق عليه من طريق مالك، وليس في الأول: "ولا

تتافسوا" وهى فى الثانى، وهكذا الحديثان عند رواة الموطأ.

قال الخطيب: وهم فيها ابن أبى مريم عن مالك عن ابن شهاب، وإنما يرويه مالك فى حديثه عن أبى الزناد.

الصورة الرابعة: أن يكون متن الحديث عند الراوي له بإسناد إطرفاً منه، فإنه عنده بإسناد ثان، فيدرجه مَنْ رواه عنه على الإسناد الأول ويحذف الإسناد الثانى ويروى جميعه بالإسناد الأول.

مثاله: حديث ابن عيينة وزائدة بن قدامة، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر فى صفة صلاة رسول الله ﷺ، وفى آخره قال: ثم جئتهم بعد ذلك فى زمان فيه برد شديد، فرأيت الناس عليهم جل الثياب تحرك أيديهم تحت الثياب.

فقوله: " ثم جئتهم... إلخ، ليس هو بهذا الإسناد، وإنما أدرج عليه من رواية عاصم، عن عبد الجبار بن وائل، عن بعض أهله، عن وائل بن حجر. ثانياً: مدرج المتن: وهو ما أدخل فى متنه ما ليس منه بلا فصل، فيتوهم أن الكل حديث، وله ثلاث صور.

١- أن يكون الإدراج فى أول الحديث [وهو قليل]:

مثاله: ما رواه الخطيب من رواية أبى قطن وشبابة - فرَّقَهُمَا - عن شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "أسبغوا الوضوء، ويل للأعقاب من النار".

فقوله: "أسبغوا الوضوء" مدرج من قول أبى هريرة، كما بين ذلك فى رواية البخاري، عن آدم، عن شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبى هريرة قال: "أسبغوا الوضوء"، فإن أبا القاسم ﷺ قال: "ويل للأعقاب من النار".

٢- أن يكون الإدراج فى وسط الحديث [وهو أقل من الأول]:

وسببه أمران: أحدهما: أن يستنبط الراوي حكماً من الحديث قبل أن يتم فيدرجه.

مثال: ما رواه الدارقطني فى السنن من رواية عبد الحميد بن جعفر، عن هشام، عن عروة، عن أبيه، عن بُسْرَةَ بنتِ صَفْوَانَ قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ أَوْ أَنْثَيْهِ أَوْ رَفَعِيهِ فَلْيَتَوَضَّأْ وَضُوءَهُ لِّلصَّلَاةِ". والرفع: ما بين الذكر والدبر، أو ما حول الفرج، ويطلق أيضاً على

الفرج، وأصل الفخذ .

وهم عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ فِي ذِكْرِ الْأَنْثَيْنِ وَالرُّفْعِ وَإِدْرَاجِهِ فِي حَدِيثِ بُسْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالْمَحْفُوظُ أَنَّهُ مِنْ قَوْلِ عُرْوَةَ.

الثاني: أن يفسر الراوي بعض الألفاظ الغريبة.

ومثاله: حديث عائشة في بدء الوحي، وفيه: وكان يخلو بغار حراء

فيتحنث فيه - وهو التعبد - في الليالي ذوات العدد.

قال السيوطي: "هو التعبُد" مدرج من قول الزهري.

٣- أن يكون الإدراج في آخر الحديث [وهو الغالب]:

مثال: ما رويناها في التشهد عن أبي خيثمة زهير بن معاوية، عن

الحسن بن الحر، عن القاسم بن مخيمرة، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود

أن رسول الله ﷺ علمه التشهد في الصلاة فقال قل: "التحيات لله..." فذكر

التشهد، وفي آخره: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله، فإذا

قلت هذا فقد قضيت صلاتك، إن شئت أن تقوم فقم، وإن شئت أن تقعد فاقعد".

فقوله: "فإذا قلت هذا... إلى آخره"، مدرج من كلام ابن مسعود، وليس

من كلام رسول الله ﷺ .

أسباب الإدراج:

للإدراج دوافع متعددة أشهرها ما يلي:

١- بيان حكم شرعي، كما في حديث ابن مسعود في التشهد.

٢- استنباط حكم شرعي داخل الحديث، كما في حديث مس الذكر.

٣- تفسير لفظ غريب، كما في حديث التحنث في الغار.

٤- وهم الراوي أو خطؤه كما في معظم صور مدرج الإسناد.

سبل إدراك الإدراج:

يدرك الإدراج بطرق عديدة منها ما يلي:

١- إقرار الراوي نفسه بأنه أدرج هذا الكلام في الحديث.

٢- استحالة نسبة المدرج إلى النبي ﷺ .

٣- التنصيص على الكلام المدرج من قبل بعض الأئمة الحفاظ.

٤- وروده منفصلاً في رواية أخرى أو أكثر.

٥- أن ترجح الروايات الأخرى كونه مدرجاً.

حكم الإدراج:

أجمع الأئمة من المحدثين والفقهاء على تحريمه، وعدم جوازه، إلا ما كان لتفسير لفظ غريب، فقد فعل ذلك الزهري وغيره من الأئمة.

أشهر المصنفات فيه:

- ١- الفصل للوصل المُدرَج في النقل - للخطيب البغدادي.
- ٢- تقريب المنهج بترتيب المُدرَج - لابن حجر، وهو تلخيص لكتاب الخطيب وزيادة عليه.

**٥- المقلوب: تعريفه، وأقسامه، ودوافعه،****وحكمه، وأشهر المصنفات فيه**

تعريفه لغة: اسم مفعول من قَلَبَ يَقْلِبُ قَلْبًا فهو مقلوب، والقلب هو تحويل الشيء عن وجهه.

تعريفه اصطلاحاً: هو الحديث الذي بدل فيه راوٍ بآخر في طبقتيه، أو أخذ إسناد متنه فركب على متن آخر.

أقسام المقلوب:

ينقسم المقلوب إلى قسمين هما: مقلوب السند، ومقلوب المتن.

أولاً: مقلوب السند: وهو ما وقع الإبدال في سنده، وله صورتان:

- (أ) التقديم والتأخير في اسم أحد الرواة واسم أبيه، ومثّل له الحافظ ابن حجر في شرح النخبة بنحو: "كعب بن مرة"، و"مرة بن كعب". كأن يكون الحديث مروياً عن "كعب بن مرة" فيقول الراوي: "مرة بن كعب"، فهذا قلب في الاسم..
- (ب) أن يكون الحديث مشهوراً براوٍ، فيجعل مكانه آخر في طبقتيه ليصير بذلك غريباً مرغوباً فيه لغرابته نحو حديث مشهور عن سالم، فيجعله الراوي عن نافع؛ أو مشهور عن مالك، فيجعله عن عبيد الله بن عمر.

ثانياً: مقلوب المتن: وهو ما وقع الإبدال في متنه، وله صورتان:

(أ) أن يقدم الراوي ويؤخر في بعض متن الحديث:

مثال: حديث أبي هريرة عند مسلم في السبعة الذين يظلمهم الله...،

والذي فيه: "ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله".

قال ابن حجر: فهذا مما انقلب على أحد الرواة، وإنما هو: "حتى لا

تعلم شماله ما تنفق يمينه"، كما فى الصحيحين.

(ب) أن يؤخذ إسناده متن فيجعل على متن آخر أو العكس، قال السيوطى: وهذا قد يقصد به أيضاً الإغراب، فيكون كالوضع، وقد يفعل اختباراً لحفظ المحدث أو لقبوله للتلقين، وقد فعل ذلك شعبة وحماد بن سلمة وأهل الحديث.

مثال: ما فعله أهل بغداد مع الإمام البخاري، حيث عمد قوم من أصحاب الحديث إلى مائة حديث، فقلبوا متونها وأسانيدها، وجعلوا متن هذا الإسناد لإسناد آخر، وإسناد هذا المتن لمتن آخر، وألقوها عليه حين حضروا مجلسه، فلما فرغوا من إلقاء تلك الأحاديث المقلوبة، التفت إليهم، فرد كل متن إلى إسناده وكل إسناد إلى متنه، ولم يخطئ فى واحد منها، فأقر الناس له بالحفظ وأذعنوا له بالفضل.

دوافع القلب:

هناك أسباب عديدة ومختلفة منها ما يلي:

- ١- اختبار حفظ المحدث.
- ٢- التأكد من مدى قبول المحدث للتلقين.
- ٣- قصد الإغراب ليرغب الناس فى رواية حديثه والأخذ عنه.
- ٤- الخطأ والغلط أى بدون قصد.

حكم القلب:

اتفق العلماء على أن الحديث المقلوب من أقسام الضعيف.

وأرى أن القلب على ثلاثة أنواع هى:

١- نوع منه بقصد امتحان المحدث واختباره، فهذا جائز، بشرط أن يبين الممتحن ذلك..

٢- ونوع منه بقصد الإغراب، فهذا حرام ولا يجوز البتة، لأن فيه تغييراً وتحريفًا للحديث، وهذا من صنع الوضاعين.

٣- ونوع منه بسبب الخطأ والغلط، أى بدون قصد من الراوي، فإذا كثر من الراوي صار ضعيفاً، ويخرج ما تفرد به عن دائرة الاحتجاج.

أشهر المصنفات فيه

كتاب: "رفع الارتباب فى المقلوب من الأسماء والألقاب"

للخطيب البغدادي، وهو مصنف فى القلب الواقع فى السند.

٦- الخبر المنكر

تعريفه لغة: هو اسم مفعول من أنكر ينكر إنكاراً، ضد الإقرار والاعتراف.

تعريفه اصطلاحاً: هو الخبر الذي تفرد بروايته رجل فحش غلظه، أو كثرت غفلته، أو ظهر فسقه.

أو: ما رواه الضعيف مخالفاً لما رواه الثقة.

مثال: روى النسائي وابن ماجه من طريق أبي زُكَيْرٍ يحيى بن محمد ابن قيس، هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضى الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال: "كلوا البلح بالتمر، فإن الشيطان إذا رأى ذلك غاظه، ويقول: عاش ابن آدم حتى أكل الجديد بالخلق". وخلق الثوب: بلي.

قال النسائي وابن الصلاح: هذا حديث منكر تفرد به أبو زُكَيْرٍ، وهو شيخ صالح، أخرج له مسلم فى المتابعات غير أنه لم يبلغ مبلغ من يُحْتَمَلُ تفردُه، بل قد أطلق عليه الأئمة القول بالتضعيف، فقال ابن معين: ضعيف، وقال ابن حبان: لا يحتج به، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه وأورد له ابن عدى أربعة أحاديث مناكير.

٧- الخبر الشاذ: تعريفه، وأقسامه، وحكمه

تعريفه لغة: هو اسم فاعل من شذ يشذ بمعنى انفرد، فالشاذ أى المنفرد عن الجمهور.

تعريفه اصطلاحاً: هو الخبر الذى تفرد به الثقة، وخالف فيه من هو أوثق منه أو أضبط أو أحفظ.

موضع الشذوذ (أقسامه):

قد يقع الشذوذ فى السند، وقد يقع فى المتن:

مثال الشذوذ فى السند: ما رواه مسلم، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وأحمد، والبيهقى، وغيرهم من طرق عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: ما رأيت النبي ﷺ صائماً فى العشر قط .

هكذا روى غير واحد عن الأعمش، به.

وقد اعتمد الأئمة هذه الرواية المحفوظة؛ واعتبروا ما عداها من

روايات شاذة، مثل: رواية الثوري عن منصور عن إبراهيم أن النبي ﷺ لم يُر صائماً في العشر.

ورواية أبي الأحوص، عن منصور، عن إبراهيم، عن عائشة.
مثال الشذوذ في المتن: ما روى أبو داود، والترمذي عن طريق عبد الواحد بن زياد، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: "إذا صلى أحدكم الفجر فليضطجع عن يمينه".

انفرد عبد الواحد من بين ثقات أصحاب الأعمش بهذا اللفظ.
 وخالف عبد الواحد كثيرون، فرووه من فعل النبي ﷺ.
حكم الشاذ: مردود.

الفرق بين الشاذ والمنكر

الشاذ ما رواه الثقة أو الصدوق مخالفاً لمن هو أولى منه.
 والمنكر ما رواه الضعيف مخالفاً لمن هو ثقة.



٨- الحديث المضطرب: تعريفه، وأقسامه، وحكمه

تعريفه لغة: اسم فاعل من اضطرب يضطرب اضطراباً، وهو اختلال الأمر وفساد نظامه، وأصله من اضطراب الموج إذا كثرت حركته وضرب بعضه بعضاً.

تعريفه اصطلاحاً: هو الحديث الذي تختلف الرواية فيه، فيرويه بعضهم على وجه، وبعضهم على وجه آخر مخالف له.
 وقد يكون الاختلاف من قبل راوٍ أو أكثر، ولذلك قال ابن الوزير في تعريفه: هو ما اختلف كلام راويه فيه، فرواه مرة على وجه، ومرة على وجه مخالف له، وهكذا إذا اضطرب فيه راويان فأكثر، فرواه كل واحد على وجه مخالف للآخر؛ وذكر ابن الصلاح نحوه والنووي، والسيوطي، والعراقي، وغيرهم.

متى يحكم على الحديث بالاضطراب؟

يحكم على الحديث بالاضطراب في وجود شرطين:
الأول: إذا كانت الروايتان المختلفتان - أو الروايات - من أقسام المقبول، وإلا يكون الحكم للرواية المقبولة، وتترك الرواية الضعيفة.

أقسام الحديث المضطرب:

ينقسم إلى قسمين: مضطرب الإسناد، ومضطرب المتن.

(أ) مثال الاضطراب في الإسناد: حديث أبي بكر أنه قال: يا رسول

الله! أراك شبت؟! قال: "شيبنتي هود وأخواتها".

قال الدارقطني: هذا مضطرب، فإنه لم يُروَ إلا من طريق أبي إسحاق،

وقد اختلف عليه فيه على نحو عشرة أوجه، فمنهم من رواه مرسلًا، ومنهم من رواه موصولًا، ومنهم من جعله من مسند أبي بكر، ومنهم من جعله من مسند سعد، ومنهم من جعله من مسند عائشة، وغير ذلك، ورواته ثقافات لا يمكن ترجيح بعضهم على بعض، والجمع متعذر.

(ب) مثال الاضطراب في المتن: حديث البسمة الذي أخرجه الإمام

مسلم من رواية الوليد بن مسلم: حدثنا الأوزاعي، عن قتادة: أنه كتب إليه يُخبره عن أنس بن مالك، أنه حدثه قال: صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان، فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين، لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها.

ورواه الإمام مالك عن حميد، عن أنس قال: صليت وراء أبي بكر

وعمر وعثمان، فكلهم كان لا يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم.

فهذا الحديث أعله الحفاظ بوجوه، منها اضطراب المتن:

فرواه أيوب، عن قتادة، عن أنس قال: كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر

يقتنون القراءة بالحمد لله رب العالمين.

يعني يبدأون بقراءة الفاتحة، ومعها: بسم الله الرحمن الرحيم.

وهذا هو المحفوظ عن قتادة وغيره عن أنس.

فرواه عن قتادة أكثر أصحابه، كأيوب، وشعبة، والدستوائي، وشيبان

بن عبد الرحمن، وسعيد بن أبي عروبة، وأبي عوانة، وغيرهم.

قال ابن عبد البر: فهؤلاء حفاظ أصحاب قتادة، وليس في روايتهم لهذا

الحديث ما يُوجب سقوط البسمة، وهذا هو اللفظ المتفق عليه في «الصحيحين».

وهو رواية الأكثرين...، وفي رواية الدارقطني بسند صحيح: فكانوا

يستفتحون بأَمِّ الْقُرْآنِ....

وقال ابن عبد البر: اختلف في ألفاظ هذا الحديث اختلافًا كثيرًا متدافعًا

مضطربًا:

منهم من يقول: صليتُ خلف رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر.
ومنهم من يذكر عثمان.
ومنهم من يقتصر على أبي بكر وعمر وعثمان.
ومنهم من لا يذكر: فكانوا لا يقرؤون بسم الله الرحمن الرحيم.
ومنهم من قال: فكانوا لا يجهرُونَ ببسم الله الرحمن الرحيم.
ومنهم من قال: فكانوا يجهرُونَ ببسم الله الرحمن الرحيم.
ومنهم من قال: فكانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين.
ومنهم من قال: فكانوا يقرؤون بسم الله الرحمن الرحيم.
قال: وهذا اضطراب لا تقوم معه حُجَّة لأحد، ومما يدل على أن أنسًا لم يُرد نفي البسْملة، وأن الذي زاد ذلك في آخر الحديث روى بالمعنى فأخطأ، ما صحَّ عنه أن أبا مسلمة سأله: أكان رسول الله ﷺ يستفتح بالحمد لله رب العالمين، أو ببسم الله الرحمن الرحيم؟ فقال: إنك سألتني عن شيء ما أحفظه، وما سألتني عنه أحد قبلك. أخرجه أحمد وابن خزيمة بسندٍ على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة والطبراني من طريق الحسن عن أنس: كان رسول الله ﷺ يُسر ببسم الله الرحمن الرحيم.
وأخرجه الحاكم والدارقطني من طريق المعتمر بن سليمان عن أبيه، عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم.
وقد ورد ثبوت قراءتها في الصلاة عن النبي ﷺ من حديث أبي هريرة، وابن عباس، وعثمان، وعلي، وعمار بن ياسر، وجابر بن عبد الله، والنعمان بن بشير، وابن عمر، وعائشة، وسمرة بن جندب، وأبي، وبريدة، وأم سلمة، وجماعة غيرهم...

حكم المضطرب:

ذكر الحافظ ابن حجر العسقلاني أن المضطرب منه الصحيح، ومنه الحسن، ومنه الضعيف، وقال ابن الصلاح: "الاضطراب موجب ضعف الحديث، لإشعاره بعدم الضبط" من رواته، الذي هو شرط في الصحة والحسن.

أشهر المصنفات فيه:

كتاب: "المقترَّب في بيان المضطرب"، للحافظ ابن حجر.

الباب الثالث

سوء الحفظ، والاختلاط، والجهالة، والبدعة

الفصل الأول: سوء الحفظ

تعريف سييء الحفظ: هو من تساوى ضبطه وعدمه، ولم يترجح أحدهما.

أنواعه: سييء الحفظ قسمان:

- ١- قسم نشأ سوء حفظه معه من أول حياته ولازمه في جميع حالاته.
- ٢- وقسم طرأ عليه سوء الحفظ بسبب كبره، أو ذهاب بصره، أو احتراق كتبه، وهو ما يسمى "المختلط".

حكم روايته:

القسم الأول روايته مردودة، قال الصنعاني: إذا استوى ضبط الراوي وعدمه كان قبولاً لروايته مع الشك فيها، والشك لا يعمل به. وأما القسم الثاني فيتضح في بحث "الاختلاط".



الفصل الثاني

الاختلاط

مفهومه، وأسبابه، وموقف الأئمة منه، وأشهر المصنفات فيه

مفهومه: يُقال: اختلط الرجل إذا فسد عقله، فيصاب في ذاكرته وعقله، فيخرف ويخلط ويغلب عليه النسيان.

أسبابه: كبر السن، أو ذهاب البصر، أو حرق كتب الراوي، ونحو ذلك، وغالباً يكون الاختلاط والتخريف بسبب الطعن في السن، ولذلك كثيراً ما نجد في كتب الجرح والتعديل قولهم: "تغير بأخرة"، "اختلط بأخرة"، "اختلط في آخر عمره"، "عيب عليه اختلاطه لما كبر"، "اختلط قبل موته"، ونحو ذلك.

أهمية معرفته: قال ابن الصلاح: "هذا فن عزيز مهم، لم أعلم أحداً أفرد به بالتصنيف، واعتنى به مع كونه حقيقاً بذلك جداً".

وأما سبب أهمية معرفته، فهو ترك الروايات التي حدث بها الراوي

المختلط حال اختلاطه للخطأ والتغيير في الحديث الشريف الذي هو المصدر الثاني للتشريع الإسلامي.

موقف الأئمة والعلماء من رواية المختلط

الاختلاط والتغيير بالمفهوم السابق ينال من الحديث الشريف ويعد باباً للطعن في صحته ومدخلاً لترك الاحتجاج به، وقد قرر أئمة الحديث ونقاده وعلماء الجرح والتعديل ترك رواية المختلط التي حدثت بها زمن اختلاطه، فإذا التبس الأمر في حديث: هل أخذ عنه قبل الاختلاط أم بعده - ردّ هذا الحديث من باب الحيطة وتحري الدقة في تصحيح حديث النبي ﷺ .

" فإذا تبين للطالب ما سمعه ممن اختلط في حال صحته، جاز له روايته وصح العمل به".

ولما كان زمن الاختلاط مهماً في قبول رواية المختلط وردها، حرص العلماء على تحديده، ومثال ذلك: في ترجمة "قريش بن أنس" قال ابن حجر: بصرى ثقة، كان قد تغير سنة ثلاث ومائتين، واستمر على ذلك ست سنين، فمن سمع منه قبل ذلك فسماعه صحيح؛ وفي ترجمة "إسحاق بن راهوية" قال أبو داود: تغير قبل أن يموت بخمسة أشهر؛ وفي ترجمة "جزير بن حازم بن زيد" قال أبو حاتم: اختلط قبل موته بعام؛ وفي ترجمة "سعيد بن أبي سعيد المقبري" ذكر الواقدي أنه اختلط قبل موته بأربع سنين؛ وقال ابن حجر: ثقة من الثالثة تغير قبل موته بأربع سنين .

الفرق بين الاختلاط والتغيير

فرق الحافظ الذهبي بين الذين اختلطوا والذين تغيروا، واعتبر تغيير الراوي - الثقة - في آخر عمره لا يعد جرحاً مؤثراً، ولذلك عارض ابن ميين عندما اتهم "عبد الملك بن عمير" بالاختلاط، وقال: تغير بأخرة ولم يختلط، وعارض الذين اتهموا أبا إسحاق السبّعي: عمرو بن عبد الله الهمداني بالاختلاط، وقال: شاخ ونسى ولم يختلط، وعارض الذهبي أيضاً ابن القطان حين اتهم سهيل بن أبي صالح، وهشام بن عروة بن الزبير بالاختلاط، وذكر أنهما تغيرا قليلاً ولم يختلطا أبداً، وذلك التغير يحدث لكبار الأئمة والثقات مثل: مالك، وشعبة، ووكيع، وغيرهم، وبين أنه لا يمكن أن يبقى حفظ هؤلاء وغيرهم كهو في حال الشيبة .

كما يستفاد هذا التفريق من صنيع الحافظ ابن حجر في هدى السارى فى فصل المتهمين بأمر مردود، فقد ذكر غير واحد متهم بالتغير فى آخر عمره مثل: حفص بن غياث بن طلق، وحماد بن سلمة، وسهيل بن أبى صالح، وعبد الملك ابن عمير، وغيرهم، فهؤلاء ذكروا فىمن تغيروا، ولم يعتبر ابن حجر تغيرهم جرحاً مؤثراً، بدليل ذكره لهم - وغيرهم - فىمن اتهم بأمر مردود.

متى تُعتمد رواية المختلط؟

بين الأئمة والعلماء السبل التى يُستعان بها فى معرفة الرواية التى حدثت بها المختلط حال اختلاطه، ومتى تعمد رواية المختلط وتكون صحيحة ويحتج بها، وذلك من خلال أمرين:
إذا تميز حديث المختلط وعرف أنه مما رواه عنه الثقات من تلاميذه القدماء الذين حدثوا عنه قبل أن يختلط.

فإذا لم يتميز حديثه بأن يكون مما رواه عنه تلاميذ حدثوا عنه قبل الاختلاط وبعده، حينئذ لا يعتمد الحديث إلا إذا تميز أو عُضد بثقة، فإذا انفرد ولم يعضد ترك ولا يحتج به.

حكم رواية المختلطين فى الصحيحين

لا شك أن فى الصحيحين عدداً ممن اختلطوا، ولكن الشيخين لم يخرجوا فى صحيحيهما من رواية المختلطين إلا مما روى عنهم قبل الاختلاط. نص على ذلك الأئمة والعلماء.

أشهر المصنفات فى الاختلاط

- ١- الاغتباط بمن روى بالاختلاط، للإمام الحافظ إبراهيم بن محمد سبط ابن العجمى الحلبي (ت ٨٤١) .
- ٢- الكواكب النيرات فى معرفة من اختلط من الرواة الثقات، لأبى البركات محمد ابن أحمد المعروف بابن الكيال (٨٦٣ - ٩٣٩هـ) .
- ٣- كتاب المختلطين، للحافظ صلاح الدين أبى سعيد العلائى (٦٩٤-٧٦١هـ)، وهو أهم ما صنف فى هذا الباب، وقد قسم فيه المصنف المختلطين على ثلاثة أقسام:
قسم يشمل الأئمة الذين اختلطوا آخر حياتهم، ويشمل أيضاً الثقات

الذين اختلطوا مدة قليلة، فهؤلاء يحتج برواياتهم التي حدثوا بها قبل الاختلاط وبعده.

وقسم يشمل الثقات الذين اختلطوا، مدة غير قليلة، فهؤلاء يحتج بما حدثوا به قبل الاختلاط.
وقسم يشمل الضعفاء الذين اختلطوا فزادهم الاختلاط ضعفاً على ضعفهم، فهؤلاء لا يحتج بهم البتة فيما وافقوا فيه الثقات.

الفصل الثالث

الجهالة: مفهومها، وأقسامها

وحكم رواية من اتصف بها

مفهوم الجهالة: قال أبو بكر الخطيب البغدادي: المجهول عند أصحاب الحديث هو كل من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه ولا عرفه العلماء به، ومن لم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد إلا أن يكون مشهوراً في غير حمل العلم، كاشتهار مالك بن دينار بالزهد، وعمرو ابن معد يكرب بالنجدة.

وجهالة الراوي سبب للطعن في الحديث لكون الراوي مجهولاً، فلم يعرف إن كان ثقة أو غير ثقة.

أقسام المجهول، وحكم رواية كل قسم:

الجهالة على ثلاثة أقسام: جهالة العين، وجهالة الحال باطناً وظاهراً، وجهالة العدالة باطناً فقط:

القسم الأول: مجهول العين:

وهو من لم يرو عنه إلا راو واحد، وفيه أقوال:

أحدها: لا تقبل روايته.

الثاني: تقبل روايته مطلقاً.

الثالث: إذا كان المنفرد بالرواية عنه لا يروى إلا عن عدل

كعبد الرحمن مهدي، ويحيى بن سعيد القطان - قبلت روايته.

الرابع: كما تقبل روايته إذا كان مشهوراً في غير حمل العلم، كاشتهار

مالك بن دينار بالزهد، وعمرو بن معد يكرب بالنجدة.
الخامس: وتقبل روايته أيضاً إذا زكاه أحد أئمة الجرح والتعديل، وإلا فلا.

وينبغي التنبيه إلى أن الصحابي لا يسمى مجهولاً حتى وإن لم يرو عنه سوى راوٍ واحد، إذ جهالة الحال تعني ألا يكون الراوي معروفاً بالعدالة، والصحابة كلهم عدول.

ما ترتفع به جهالة العين عن الراوي

ترتفع جهالة العين برواية عدلين، ولكن لا تثبت له حكم العدالة بروايتها عنه. هذا هو المعتمد عند الجمهور.
وقال الإمام الدارقطني: من روى عنه ثقتان، فقد ارتفعت جهالته، وثبتت عدالته.

وقال ابن حجر: من روى عنه اثنان فصاعداً، ولم يوثق، فهو مجهول الحال، وهو المستور.

ويرى ابن القيم أن جهالة التابعي ترتفع برواية عدل واحد عنه.
وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني في حديث أم سلمة: (أفعميان أنتما): "إسناده قوى، وأكثر ما علل به انفراد الزهري بالرواية عن نبهان، وليست بعلّة قاذحة، فإن من يعرفه الزهري، ويصفه بأنه مكاتب أم سلمة، ولم يجرحه أحد - لا ترد روايته".

وقال ابن الصلاح: كل من لم يرو عنه إلا رجل واحد، فهو عندهم مجهول إلا أن يكون رجلاً مشهوراً في غير حمل العلم، كاشتهار مالك بن دينار بالزهد وعمرو بن معدى كرب بالنجدة.

وقال السخاوي: انفراد البخاري ونحوه من الأئمة بالرواية عن رجل كافية في توثيقه. كذا، وقال أيضاً: وبالجملة فرواية إمام ناقل للشريعة لرجل ممن لم يرو عنه سوى واحد في مقام الاحتجاج كافية في تعريفه وتعديله.
ومن جهة أخرى؛ استثنى الأستاذ أحمد محمد شاکر، فقال: "والتابعون على الستر حتى يظهر فيهم جرح صريح"، وحسّن إسناده التابعي المستور.

القسم الثاني: مجهول الحال:

هو مجهول العدالة ظاهراً وباطناً مع كونه معروف العين برواية

عدلين عنه أو أكثر، وفيه أقوال :

أحدها: أن روايته غير مقبولة؛ وهذا هو رأي الجمهور، وحجتهم أنه لم يثبت من عدالته وشرائط قبول خبره ما يوجب القبول.

والثاني: تقبل مطلقاً.

والثالث: إن كان الراويان عنه، أو الرواة عنه، فيهم من لا يروى إلا

عن عدل - قبل، وإلا فلا.

ويرى ابن حبان أن المجاهيل الذين لم يرو عنهم إلا الضعفاء -

متروكون على الأقوال كلها.

وجزم الحافظ ابن حجر والسخاوي ببراءة الصحيحين من المتهمين

بجهالة الحال .

القسم الثالث: مجهول العدالة الباطنة دون الظاهرة:

هذا القسم هو الذى عبر عنه الحافظ ابن الصلاح والبغوى وابن حجر

والنووى وغيرهم بالمستور، فقالوا: المستور من يكون عدلاً فى الظاهر ولا تعرف عدالته فى الباطن.

وعزا الإمام النووى الاحتجاج بهذا القسم لكثير من المحققين،

وصححه.

وهؤلاء وغيرهم الذين قبلوا روايته مطلقاً احتجوا بحديث ابن عباس:

جاء أعرابى إلى النبى ﷺ فقال: إنى رأيت الهلال، فقال له النبى ﷺ: "أتشهد

أن لا إله إلا الله؟" قال: نعم. قال: "أتشهد أن محمداً رسول الله؟" قال: نعم.

قال: "يا بلال! أذن فى الناس فليصوموا غداً".

قال الصنعانى: فقبل النبى ﷺ خبره اعتماداً على ظاهر إسلامه .

وذكر ابن الوزير أن المستور مظنون العدالة، ولو لم يكن كذلك لم

يتميز منه المجهول، وأن خبره حسن.

حكم رواية المجهول والمستور

يرى الحنفية وآخرون قبول رواية المجهول، واستدلوا على أن

الإسلام والسلامة عن الفسق ظاهراً هو الأصل فى المسلم، وهذا هو

معنى العدالة، فالأصل أن كل مسلم عدل؛ والذين رأوا عدم قبول

رواية المجهول حجتهم أن الأصل والغالب الفسق، والفسق فى

المسلمين أغلب من الإيمان لقوله تعالى: ﴿وقليل ما هم﴾، ﴿وقليل من عبادى الشكور﴾، ﴿وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين﴾ وغير ذلك.

وقال ابن الوزير: "فأما المستور فإنه مظنون العدالة ولو لم يكن كذلك لم يتميز منه المجهول"، أي عدل عدالة تفيده ظناً قوياً، وأن خبره حسن.

واعترض الصنعانى على ما ذهب إليه الأحناف قائلاً: "ولا خفاء أن هذا خلط لشرائط الحسن لذاته والحسن لغيره، فإن الحسن لذاته هو من خف ضبط روايته كما سلف، والحسن لغيره قد يكون رواية ضعيفا بسوء الحفظ". وذكر أمثلة لذلك .

وقيل: يقبل إن كان مشهوراً - فى غير حمل العلم- بالزهد أو بالنجدة، (كاشتجار مالك بن دينار بالزهد وعمرو بن معد يكرب بالنجدة)، وإلا فلا. (اختاره ابن عبد البر) .

وقيل: إن زكاة أحد من أئمة الجرح والتعديل مع رواية واحد عنه قبل وإلا فلا. (اختاره أبو الحسن ابن القطان وصححه ابن حجر).



أسباب الجهالة بالراوي

ترجع الجهالة بالراوي إلى ثلاثة أسباب هي:

١- كثرة نعوت الراوي: من اسم، أو كنية، أو لقب، أو صفة، أو حرفة، أو نسب؛ فيشتهر بشيء منها فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض من الأغراض، فيظن أنه راو آخر فيحصل الجهل بحاله؛ وأشهر مصنف فيه: كتاب "موضح أوامم الجمع والتفريق"، للخطيب البغدادي.

٢- قلة روايته: فلا يكثر الأخذ عنه بسبب قلة روايته، وقد لا يروى عنه إلا واحد؛ وأشهر مصنف فيه: "الوحدان"، للإمام مسلم. والوحدان هو من لم يرو عنه إلا راو واحد.

٣- عدم التصريح باسمه: لأجل الاختصار ونحوه، ويسمى الراوي غير المصرح باسمه مُبْهَمًا، وأشهر مصنف فيه: "المستفاد من مبهمات المتن والإسناد" للخطيب البغدادي.

أشهر المصنفات في الجهالة:

كتاب: "الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة" للخطيب البغدادي.
و"المستفاد من مبهمات المتن والإسناد" لولي الدين العراقي.

الفصل الرابعالبدعة: مفهومها، وأنواعهاوحكم رواية المبتدع

أولاً: مفهوم البدعة: للعلماء تعريفات عديدة كلها تتضمن مفهوماً واحداً: قال الفيروز أبادي: هي الحدث في الدين بعد الإكمال، أو ما استحدث بعد النبي ﷺ من الأهواء والأعمال.

وقيل: هي ما أحدث على غير مثال متقدم وليس له دليل قائم.
وقيل: هي خروج بالخطاب الإلهي عن حقيقته العليا بإشرابه نوازع الهوى وإمالته عن الصراط السوي.

وعلى هذا المفهوم "تعتبر البدعة رأس المفساد كلها، لأنها تحمل في طياتها الخروج عن الدين وهدر أو امره ونواهيهِ والاستهتار بآدابه، فلا رادع للمبتدع ولا وازع من خلق أو دين يمنعه من أن يُدخل فيه ما ليس منه".

أما الابتداع في شأن العقائد أو العبادات فضلال مبين وشرك عظيم دل عليه ما جاء في الحديث الصحيح: "وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار".

أما إذا أحدث شيئاً كان من ضرورات الدين، أو حاجاته، أو تحسيناته، أو كانت المصالح الدينية تقتضيه، ولم يرد في الشرع ما يخالفه، فليس هو من البدعة المردودة، فإقامة المدارس، والرابطات، والحركات، وتدوين العلوم، ووسائل المدنية المتجددة وطرق التعليم ومناهجها مما لم يكن في عهد النبي ﷺ ولا في عهد أصحابه - لا تعد من البدعة المذمومة مادام لا يعارض أصلاً من أصول الشريعة أو نصاً من نصوصها.

فالبدعة تشمل المحمود والمذموم، وخصت شرعاً بالمذموم مما هو

خلاف المعروف عن النبي ﷺ .

ثانياً: المبتدعون: هم أصحاب الفرق التي خرجت عن إجماع السلف، وهم كثيرون، وأكتفى منهم بذكر: الخوارج، والشيعية، والنواصب، والقدرية، والجهمية، والمرجئة، والواقف في القرآن الكريم، والقعدية، والحرورية، والمتطاولون على الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، وسيأتى توضيح كل هذه الفرق في مواضعها.

ولاشك أن أخذ الأحاديث من أصحاب هذه الفرق يكون بعد التحرى والاستصواب والحيطه التامة، لأنه قد ثبت أن بعض أصحاب هذه الفرق كانوا يصنعون الأحاديث لترويج مذاهبهم، وكانوا يقرون بذلك بعد التوبة والرجوع.

ثالثاً: أنواع البدع، وموقف العلماء من المبتدعين ومروياتهم:

تقرر لدى العلماء أن البدعة نوعان.

أحدهما: بدعة مكفرة لمن يتصف بها، وهي التي عناها الإمام الذهبي بالبدعة الكبرى.

ويشترط في البدعة المكفرة أن يكون "التكفير متفقاً عليه من قواعد جميع الأئمة، كما في غلاة الروافض من دعوى بعضهم حلول الإلهية في عليّ أو غيره، أو الإيمان برجوعه إلى الدنيا قبل يوم القيامة، أو غير ذلك".

فهذا النوع لا يحتج بهم، وترد روايتهم بالإجماع قال الحافظ ابن حجر: "وليس في الصحيح من حديث هؤلاء شيء البتة"، ويعنى بالصحيح: "صحيح الإمام البخارى"، وقد أثبت البحث والدراسة خلوّ "صحيح الإمام مسلم" كذلك من حديث هؤلاء.

وإذا كانت المخالفة في العقائد أحد الأوجه الخمسة التي تدخل الآفة منها، فإنها - كما قال ابن دقيق العيد - أوجبت تكفير الناس بعضهم لبعض أو تبديعهم، وأوجبت عصبية اعتقدها ديناً يتدينونه ويتقربون به إلى الله تعالى، ونشأ من ذلك الطعن بالتكفير أو التبديع، بينما لا يصح تكفير كل مبتدع ببدعته، كما لا يصح ردّ كل مكفر ببدعة، لأن كل طائفة تدعى أن مخالفيها مبتدعة، وقد تكفرها فترد رواية أتباعها؛ قال الحافظ ابن حجر: والتحقيق: أنه

لا يرد كل مكفر ببذعته، لأن كل طائفة تدعى أن مخالفيها مبتدعة، وقد تبالغ فتكفر، فلو أخذ ذلك على الإطلاق لاستلزم تكفير جميع الطوائف، فالمعتمد، أن الذى ترد روايته: من أنكر أمراً متواتراً فى الشرع معلوماً من الدين بالضرورة، أو اعتقد عكسه، وأما من لم يكن كذلك، وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه، مع ورعه وتقواه، فلا مانع من قبوله، وعدم رد روايته عند بعضهم مستشهدين فى ذلك بقول سيدنا عمر: "لا تظن بكلمة خرجت من فمى امرئ شراً وأنت تجد لها فى الخير محلاً" وليس فى الصحيحين رواية لهؤلاء.

والثانى: بدعة مفسدة لمن يتصف بها، كبدع الخوارج والروافض غير المغالين وغيرهم من الطوائف المخالفين لأصول السنة خلافاً ظاهراً لكنه مستند إلى تأويل ظاهر سائغ، وهى التى عناها الإمام الذهبى بالبدعة الصغرى.

رابعاً: حكم رواية المبتدع: العلماء - بالنسبة للموصوف بالبدعة المفسدة - على مذاهب ثلاثة: الرفض مطلقاً، والقبول مطلقاً، والتفصيل:

المذهب الأول: يقضى بتجنبهم وترك مروياتهم تورعاً وحيطه، وهذا المذهب المتشدد دعا إليه عدة من السلف منهم: الحسن البصرى، وسفيان الثورى، وإسحاق بن موسى، وطاوس، وأيوب السخيتانى ...

ولكن الأخذ بهذا المذهب الذى يرد كل حديث أهل البدع - يذهب جملة من الأحاديث النبوية، وهذه مفسدة بينة .

المذهب الثانى: يقضى بقبول رواية المبتدع مطلقاً إذا لم يكن ممن يستحل الكذب فى نصره مذهب أو لأهل مذهبه، سواء كان داعية أو لم يكن. وهذا المذهب حكاه الخطيب البغدادي عن الإمام الشافعى رحمه الله تعالى.

المذهب الثالث: وهو قول الجمهور الذى يرى التفصيل فى هذه المسألة، وخلاصته أن المبتدع إذا كان داعياً إلى بدعته ردوا روايته، وإذا كان لا يدعو لبدعته قبلوا روايته - قال الحافظ ابن حجر: وهذا المذهب هو الأعدل، وصارت إليه طوائف من الأئمة ...

والخلاصة: ترد رواية من يكفر ببذعته بلا تأويل، وكذا من يستحل الكذب لنصره مذهب، سواء كان داعية أم لا، وترد كذلك رواية الداعية إلى

مذهبه المشين؛ وأما إذا لم يكفر ببدعته، ولم يكن داعية لها، أو كان داعية وتاب، فهذا تقبل روايته، وهذا هو مذهب الأكثر أو الأكثرين من العلماء، وذكر ابن حبان اتفاق الأئمة عليه، وهو مذهب المحققين من أهل الحديث والفقه، ولو ردوا كل صاحب بدعة - مع صدقه وأمانته وتقواه - لذهب كثير من السنن والآثار، خاصة وأن كل قوم يبدعون غيرهم، والفيصل في النهاية: الصدق والأمانة والضبط.

التشيع: مفهومه، وأنواعه، وموقف الأئمة منه

التشيع هو تقديم على بن أبي طالب ﷺ على عثمان، والزبير، وطلحة، ومعاوية، وطائفة ممن حارب علياً، وتخطئتهم، مع تقديم أبي بكر وعمر وتفضيلهما.. وقد يغلو في تشييعه فيعتقد أن علياً أفضل الخلق بعد رسول الله ﷺ يعتقد ذلك مع الدين والورع والصدق، دون أن يتعرض لسب هؤلاء السلف رضوان الله عليهم؛ وهذان النوعان من التشيع تقبل روايتهم ولا ترد، ولا سيما إذا كان الغالى غير داعية إلى مذهبه، حفاظاً على الآثار النبوية. وقد أدرج الإمام الذهبي هذين النوعين تحت مسمى "البدعة الصغرى" وقال: "قلو ردّ حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية، وهذه مفسدة بيّنة".

وهناك ضرب آخر من التشيع سماه الذهبي "البدعة الكبرى"، وهو الرفض الكامل والغلو فيه والخط على سيدنا أبي بكر وسيدنا عمر رضى الله عنهما والدعاء إلى ذلك، والتعرض لسب هؤلاء السادة وتكفيرهم، فهؤلاء - ومن كان على عرفهم - ترد روايتهم البتة، ولا يحتج بهم، وهو ما أجمع عليه العلماء واتفقوا عليه، وذلك لأن سباب المسلم فسوق، والصحابة أولى المسلمين بالتقدير.

الرواة المتهمون بالغلو في التشيع

على قسمين: أحدهما: قسم غال في التشيع مع الدين والورع والصدق، فيعتقد أن علياً ﷺ أفضل الخلق بعد النبي ﷺ دون أن يتعرض لسب الصحابة رضوان الله عليهم، فهذا تقبل روايته. قال الحافظ ابن حجر: "وإذا كان معتقد ذلك ورعاً ديناً صادقاً مجتهداً، فلا ترد روايته بهذا لاسيما إن كان غير داعية".

وسبقه الإمام الذهبي بنحوه، وعلل ذلك بالمحافظة على كثير من الأحاديث الشريفة من الضياع فقال: "قلو رد حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية، وهذه مفسدة بينه"؛ وهذا النوع من الغلو في التشيع نجده في السلف من التابعين وتابعيهم.. ويلحق بهؤلاء -ممن جاء بعدهم- من كان على عرفهم.

والقسم الثاني: هو الرفض الكامل المحض والغلو فيه والحط على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما والتعرض لهؤلاء السادة بالسب والتكفير، وهذا هو التشيع في عرف المتأخرين، فهؤلاء ترد رواياتهم البتة ولا يحتج بهم.

الإرجاء: معناه، والمتهمون به

الإرجاء مأخوذ من التأخير، ويطلق على الذين أخرروا العمل عن الإيمان، وعلى هذا فالإيمان عندهم لا يزيد ولا ينقص ولا تنفع معه الطاعة كما لا تضر معه المعصية.

والإرجاء في مجمله: تأخير القول في الحكم على مرتكب الكبائر بالنار. والمرجئة الأوائل - كما قال ابن سعد -: يرجئون علياً وعثمان، ولا يشهدون عليهما بإيمان ولا كفر...

وقال أبو الصلت الهروي: "لم يكن إرجاؤهم - [أي الأوائل] - هذا المذهب الخبيث: أن الإيمان قول بلا عمل، وأن ترك العمل لا يضر بالإيمان، بل كان إرجاؤهم أنهم كانوا يرجون لأهل الكبائر الغفران رداً على الخوارج، وغيرهم، الذين يكفرون الناس بالذنوب فكانوا يرجون ولا يكفرون بالذنوب ونحن كذلك".

واعتبر أبو زرعة العراقي الإرجاء غير قاذح في الرواية متى ثبت صدق الراوي وعدالته.. ' لأن الإرجاء - والتشيع أيضاً - لا علاقة لهما بضبط الراوي، وصنيع الشيخين - وجمهور الأئمة - يدل على ذلك. ولذلك قال الذهبي: "أفبمجرد الإرجاء يضعف حديث الثقة ويهدر"؟ .

المتهمون بالقدر

القدرية هم الذين يزعمون أن الشر من خلق العبد وحده، ويقولون بنفي القدر السابق للأعمال، ويزعمون أن الأمر مستأنف لم يسبق تقديره. وروى

الإمام مسلم في صحيحه عن يحيى بن يعمر أنه قال: كان أول من قال في القدر بالبصرة معبد الجهني.

المتهمون برأى الخوارج

الخوارج هم الذين أنكروا على عليّ التحكيم، وتبرأوا منه ومن عثمان وذريته وقتلوهم.

وأهل البدع تقبل رواياتهم إلا إذا كانوا دعاة، فقد أجمع الأئمة على ترك رواية المبتدع الذي يدعو إلى بدعته.



الباب الرابع الحديث المَعْلُ، وما يتعلق به

أولاً: معناه لغةً واصطلاحاً:

معناه لغةً: هو اسم مفعول من: أعل يُعلُّ إعلالاً فهو مَعْلٌ، ومعناه: ألهاه بالشيء وشغله.

معناه اصطلاحاً: اتفقوا على أنه الحديث الذي اطلُع فيه على علة تقدر في صحته مع أن الظاهر السلامة منها.

ثانياً: أهمية معرفة العلل، والمطلعون عليها:

معرفة علل الحديث من أجل علوم الحديث وأدقها وأشرفها، ولا يتمكن من معرفة هذا العلم إلا أهل الحفظ التام والفهم الثاقب والخبرة الكاملة. ولأهمية هذا الباب ولدقته ولصعوبته، فإنه يستلزم الإحاطة بألفاظ جميع الطرق، بالإضافة إلى البراعة الكاملة في معرفة مواليد الرواة، ووفياتهم، وسماعهم، وألفاظهم وأحوالهم التاريخية، وشيوخهم، ومن روى عنهم، ورحلاتهم، ومساكنهم، ولقائهم بشيوخهم من عدمه، والاطلاع على أسانيد متعددة - فمن لا يجمع ذلك كله لا يجوز له أن يدخل هذا المضمار ويتعرض لبيان انقطاع أو إرسال في إسناد ظاهرة الاتصال، أو معرفة وقف حديث ظاهره الرفع، أو التمييز بين حديث اختلط بغيره، أو الاطلاع على وهم من أحد الرواة، فهذا ونحوه أمر صعب للغاية ولا يقدر عليه إلا من لديه المعرفة الكاملة بكل ما سبق ذكره، وهذا متعذر هذا العصر، بل إن أحداً لا يستطيع أن يحيط ببعض ما سبق، ولا حتى مجرد حصر طرق الأحاديث الواردة في الباب الواحد، وقد قال ابن المديني: "الباب إذا لم تجمع طريقة لم يتبين خطؤه" وإن نجح في تحقيق ذلك مما هو مطبوع، فإن هناك عشرات المصنفات الهامة منها المخطوط ومنها المفقود، وقد كان الأئمة السابقون يتقنون حفظها.

فالاطلاع على علل الأحاديث لا يَسَلِّمُ إلا للجهاذة النقاد، وقد تتطع بعض المعاصرين فتعرض لحديث رسول الله ﷺ بالتصحيح والتضعيف مغتراً

ودون تورّع، فوقع في التناقضات تارة، وفي الأخطاء الشنيعة تارة أخرى، فضعف الصحيح وصحح الضعيف .

ثالثاً: أجناس المعلل:

العلة في اصطلاح المحدثين هي عبارة عن أسباب خفية غامضة تقدر في صحة الحديث مع أن الظاهر السلامة منها، وقد قسم العلماء أجناس المعلل إلى عشرة هي :

- ١- أن يكون السند ظاهره الصحة، وفيه من لا يعرف بالسماع ممن روى عنه.
- ٢- أن يكون الحديث مرسلأً من وجه رواه الثقات الحفاظ، ويسند من وجه ظاهره الصحة.
- ٣- أن يكون الحديث محفوظاً عن صحابي، ويروى عن غيره، لاختلاف بلاد رواته كحديث المدنيين عن الكوفيين.
- ٤- أن يكون محفوظاً عن صحابي، فيروى عن تابعي يقع الوهم بالتصريح بما يقتضى صحته، بل ولا يكون معروفاً من جهته.
- ٥- أن يكون الحديث روى بالعننة، وسقط منه رجل دل عليه طريق أخرى.
- ٦- أن يكون الراوي عن شخص أدركه وسمع منه، لكنه لم يسمع منه أحاديث معينة، فإذا رواها عنه بلا واسطة، فعلتها أنه لم يسمعها منه.
- ٧- أن تكون طريقه معروفة، فيروى أحد رجالها حديثاً من غير تلك الطريق، فيقع من رواه من تلك الطريق في الوهم.
- ٨- أن يروى الحديث مرفوعاً من وجه وموقوفاً من وجه.
- ٩- الاختلاف على رجل في تسميته شيخه أو تجهيله.
- ١٠- أن يختلف على رجل في الإسناد وغيره، ويكون المحفوظ عنه ما قابل الإسناد.

وقد صنف الحافظ ابن حجر العسقلاني فيه "الزهر المطلول في الخبر المعلول".

رابعاً: قواعد للكشف عن العلة في الحديث:

هناك قواعد يتبعها النقاد للكشف عن العلة في الحديث منها:

- ١- مقارنة حديث الراوي بحديث أقرانه ليبين لهم مدى مخالفته أو

موافقته لهؤلاء الأقران، فإذا كان مخالفاً لهم قدم حديث من هو أحفظ، وحكم على الآخر بأنه معلول، فإذا كان هذا الراوي ثقة فحديثه شاذ، وإن كان ضعيفاً فحديثه منكر.

٢- إذا عُرفَ راوٍ بأنه أثبت الناس في شيخ بعينه، وجاء من خالف هذا الراوي في روايته عن هذا الشيخ - كان حديث هذا الراوي المخالف معلولاً.

٣- مخالفة ما رُوِيَ عن الراوي عما في كتبه أو عدم وجوده فيها، فيصير الحديث المخالف معلولاً.

٤- تصريح الشيخ بأنه لم يبلغه في باب ما رواه، ثم يُروى عنه حديث هذا الباب، فهذا الحديث يكون معلولاً.

٥- ألا يكون الراوي قد سمع حديث الشيخ، وإنما وقع إليه كتاب ذلك الشيخ فرواه عنه، فالذى يرويه يصير معلولاً.

٦- أن يكون الحديث مخالفاً لرواية الثقات.

٧- أن يكون الحديث معروفاً عند قوم هم أعلم به وأخبر، ثم يأتي من يخالفهم فيصير حديثه معلولاً.

٨- أن يأتي سياق الحديث أن يُنسب رسول الله ﷺ.

خامساً: موضع العلة:

قد تقع العلة في الإسناد، وهو الأكثر؛ وقد تقع في المتن، وهو الأقل؛ وعلة الإسناد قد تقدر في الإسناد والمتن معاً مثل الإرسال والوقف؛ وقد تقدر في الإسناد ويكون المتن معروفاً صحيحاً.

مثال للعلة القادحة في الإسناد: حديث يعلى بن عبيد الطنافسي، عن سفيان الثوري، عن عمرو بن دينار، عن عبد الله بن عمر، عن النبي ﷺ: "البيعان بالخيار".

غلط فيه يعلى الطنافسي على سفيان الثوري في قوله: "عمرو بن دينار"، إنما هو عبد الله بن دينار" كما رواه الأئمة من أصحاب سفيان كأبي نعيم الفضل بن دكين ومحمد بن يوسف الفرياني، ومخلد بن يزيد، وغيرهم.

مثال العلة في المتن: الحديث الذي رواه الإمام مسلم في صحيحه من رواية الوليد بن مسلم: حدثنا الأوزاعي عن قتادة أنه كتب إليه يخبره عن أنس

ابن مالك أنه حدثه قال: صليت خلف النبي ﷺ وأبى بكر وعمر وعثمان، فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين، لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم فى أول قراءة ولا فى آخرها..

وروى مالك فى الموطأ عن حميد عن أنس قال: صليت وراء أبى بكر وعمر وعثمان، فكلهم كان لا يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم.

فقد ذكر الحافظ ابن عبد البر أن فى هذا الحديث تسع علل: المخالفة من الحفاظ والأكثرين، والانقطاع، وتدليس التسوية من الوليد، والكتابة، وجهالة الكاتب، والاضطراب فى لفظه، والإدراج، وثبوت ما يخالفه عن صحابه، ومخالفته لما رواه عدد التواتر.

علماً بأن بعض الأئمة صححوه، واعترض الحافظ أبو الفضل العراقى، فقال: وقول ابن الجوزى: إن الأئمة اتفقوا على صحته - فيه نظر، فهذا الشافعى، والدارقطنى، والبيهقى، وابن عبد البر، لا يقولون بصحته، أفلا يقدح كلام هؤلاء فى الاتفاق الذى نقله؟.

سادساً: أشهر المصنفات فى العلل:

- ١- العلل، لابن المدينى .
- ٢- علل الحديث، لابن أبى حاتم .
- ٣- العلل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد بن حنبل .
- ٤- العلل الكبير، للترمذى .
- ٥- العلل الواردة فى الأحاديث النبوية، للدارقطنى، وهو أجمعها قال البلقينى: أجل كتاب صنف فى العلل كتاب ابن المدينى، وابن أبى حاتم، والخلال؛ وأجمعها كتاب الدارقطنى .
- ٦- الزهر المطول فى الخبر المعول، للحافظ السيوطى.

الباب الخامس

الجرح والتعديل: مفهومه ونشأته، ومراتبه،

وصفة من تقبل روايته، ومن ترد

الفصل الأول

مفهوم الجرح والتعديل

مفهوم الجرح لغة:

الجرح مشتق من الفعل (جرح)، وهو فى اللغة: التأثير فى الجسم بالسيف ونحوه، والاسم (الجُرح) بالضم، وأكثر ما يستعمل بالفتح فى المعانى والأعراض باللسان، وأكثر استعماله بالضم فى الأبدان بالحديد ونحوه، وهما فى اللغة بمعنى واحد، وجرح فلاناً: سبه وشتمه، وجرح الحاكم الشاهد: أسقط عدالته، وذلك مجاز، ويقال: جرح الرجل كسمع: أصابته جرحاً، وجَرَّحَ - بالتشديد - تجريحاً: أكثر ذلك فيه.

مفهوم الجرح اصطلاحاً:

هو رد الحافظ المتقن رواية الراوي لعدة قاذحة فيه أو فى روايته، من فسق أو تدليس أو كذب أو شذوذ، ونحوها.

مفهوم التعديل لغة:

(التعديل) مصدر من الفعل (عدّل) بتشديد الدال، وعدل الحكم: أقامه وعدل الرجل: زكاه، وعدل الميزان: سواه، والعدل من الناس: من يقضى بالحق، والعدل من الأشياء: ما قام فى النفوس أنه مستقيم، والعدل من الناس: المرضى قوله وحكمه، ورجل عدل: جاز الشهادته.

مفهوم التعديل اصطلاحاً:

هو وصف الراوي بما يقتضى قبول روايته. فعلم الجرح والتعديل من أهم علوم الحديث، إذ هو المرقاة لعلم الحديث. قال حاجى خليفة: هو علم يبحث فيه عن جرح الرواة وتعديلهم بألفاظ مخصوصة، ومن خلالها تتضح درجة حديث الراوي.

الفصل الثاني

نشأة علم الجرح والتعديل

تكفل الله تعالى بحفظ هذا الدين، وهياً لقمع ما يتسرب إليه من فساد أئمة يهدون إلى الحق، ويظهرون افتراءات المنافقين، ويبترون خبثهم، ويردون كيدهم في نحورهم، وإن كان مكرهم لتزول منه الجبال.

ولم يكن الرعيل الأول من المسلمين يفتشون في الأسانيد عن أحوال الرواة، لشمولهم بالصدق والعدل والأمانة والورع، حتى وقوع الفتنة في آخر عهد سيدنا عثمان أمير المؤمنين رضي الله عنه وانتسب إلى الإسلام من ليس أهلاً له، ودخلت العفائد الفاسدة بين الناس، وعمت البدع، وكثر الكذب، وانتشر التزوير؛ عند ذلك طالبوا بالأسانيد؛ وفتشوا عن أحوال رجالها.

روى الإمام مسلم في مقدمة صحيحه عن محمد بن سيرين قال: لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالكم، فيُنظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، ويُنظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم، ذلك لأن السند للخبر كالنسب للمرء.

كانت نشأة علم الجرح والتعديل - بالتحديد - في زمن المختار بن أبي عبيد الثقفي. روى الخطيب البغدادي بسنده، عن خيثمة بن عبد الرحمن قال: لم يكن الناس يسألون عن الإسناد حتى كان زمن المختار، فاتهموا الناس. وروى الإمام أحمد بسنده عن إبراهيم... نحوه.

فاهتم متأخرو الصحابة وكبار التابعين بدراسة الأسانيد، وفتشوا عن صحيحها وضعيفها. روى الإمام مسلم بسنده، عن مجاهد قال: "جاء بشير العدوي إلى ابن عباس. فجعل يحدث ويقول: قال رسول الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ، فجعل ابن عباس لا يأذن - (أى لا يستمع ولا يصغى) - لحديثه ولا ينظر إليه، فقال: يا ابن عباس! ما لى لا أراك تسمع لحديثي؟ أحدثك عن رسول الله ﷺ ولا تسمع؟!، فقال ابن عباس: إنا كنا مرة إذا سمعنا رجلاً يقول: قال رسول الله ﷺ، ابتدرته أبصارنا، وأصغينا إليه بأذاننا، فلما ركب الناس الصعب والذل، لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف".

وذكر الإمام الذهبي، أن الإمام علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - زجر عن رواية المنكر، وحث على التحديث بالمشهور. قال الذهبي: وهذا أصل كبير في الكف عن بث الأشياء الواهية والمنكرة من الأحاديث في الفضائل والعقائد والرقائق، ولا سبيل إلى معرفة هذا من هذا إلا بالإمعان في معرفة الرجال، والله أعلم.

وحذا التابعون حذو أصحاب رسول الله ﷺ، وعدوا الإسناد جزءاً من الدين، فاهتموا به ودققوا فيه.. روى الإمام مسلم في مقدمة صحيحه عن محمد بن سيرين قال: "إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم".

وروى الإمام مسلم في مقدمة صحيحه عن عبد الله بن المبارك قال: "الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء".

فهذا دليل بَيِّنٌ على اهتمام الأولين من الأئمة بالإسناد، وفحص الرجال والتتقيب عنهم، وبيان العدل الضابط منهم من غيره.

والتزم الأئمة اللاحقون بالمنهج الدقيق الذي رسمه لهم الأولون، ولما كان صحة الإسناد شرطاً لقبول الحديث - انكب الأئمة من شتى الأمصار على تفحصه ودراسته، وكان أهل الحجاز على جانب من الدقة والضبط. قال ابن خلدون عنهم: أعلى من سواهم وأمتن في الصحة، لاشتدادهم في شروط النقل من العدالة والضبط وتجافيفهم عن قبول مجهول الحال في ذلك".

وقد كان علماء الجرح والتعديل مثلاً يحتذى به في التقوى والورع، فأدوا الأمانة بشجاعة أسرة، وتفان غلاب، وصبر وجلد نادرين، فلم يألوا جهداً في معرفة أحوال الرواة، وما يقبل من الأخبار وما يُردّ، وكل هدفهم خدمة السنة النبوية الشريفة وحفظها دون مجاملة أو محاباة، فصدقوا القول وأخلصوا النية، قال السخاوي: فعدلوا وجرحوا، ووهنوا وصححوا، ولم يحابوا أباً ولا ابناً ولا أخاً.

فكان الابن يقدر في أبيه إذا عثر منه على ما يوجب رد خبره، والأب كذلك، والأخ في أخيه لا تأخذه في الله لومة لائم، ولا تمنعه في ذلك شجنة رحم ولا صلة مال، فقد جعلوا خدمة الدين فوق كل العواطف والمصالح دون أن تززع العاطفة من صلابة إيمانهم ونبيل هدفهم.

فهذا على ابن المدينى - رحمه الله تعالى - سئل عن أبيه، فقال: سلوا عنه غيرى، فأطرق ثم رفع رأسه فقال: هو الدين. إنه ضعيف. وكان وكيع بن الجراح، لكون والده على بيت المال - يقرن معه آخر إذا روى عنه.

وقال زيد بن أبى أنيسة: لا تأخذوا عن أخى، يعنى يحيى المذكور بالكذب.

وقال الذهبى فى الميزان - فى ترجمة الحسين بن أبى السرى العسقلانى - قال أبو عروبة الحرانى: هو خال أمى، وهو كذاب. ونقل محمد بن عثمان بن أبى شيبه تضعيف عمه عن يحيى بن معين، فقال: سألت يحيى عن عمى القاسم فقال لى: عمك ضعيف يا ابن أخى. ومما يثير العجب - كذلك - أن الإمام معاذ بن معاذ العنبرى تقدم إليه رجل بألف دينار على أن لا يكتب فى كتابه شيئاً عن رجل سماه، فلا يوثقه ولا يجرحه، بل يسكت عنه، فرفض الإمام ذلك المال بشدة، وقال: إننى لا أكتم الحق.

فهل رأيت فى تاريخ البشر مثل هذا الاحتياط، ومثل هذه المبالغة فى التثبت عند أهل ملة أخرى غير ملة الإسلام!؟

وكما أنهم التزموا الصدق والصراحة والدقة فى بيان حال الناقلين، كذلك التزموا طريقة الاعتدال فى بيان أحوال الرواة، فلم يتناولوا إلا الجانب الحديثى الذى يهمهم ولم يرفعوا الراوى عن مرتبته، ولم ينزلوه عنها، بل وضعوا كل واحد فى محله.

ولقد تدرج ظهور هذا العلم - وعلوم الحديث الأخرى - حسب الحاجة إليها، فلم تظهر جميعاً دفعة واحدة، كما لم تتكامل قضاياها فى فترة واحدة. ظهر فى أول الأمر رغبة فى التثبت والاحتياط، ثم تطور تحفظاً، ثم صار حكماً فصلاً يرجع إليه ويلتزم بقواعده وضوابطه، وقد بدأ التصنيف فى علم الجرح والتعديل خلال القرنين الثالث والرابع الهجريين.

الفصل الثالث

الجرح والتعديل المبهمين

لا يقبل الجرح المبهم، إلا في الراوي الذي لم يوثقه أحد، ويقبل التعديل مبهماً، لأن أسبابه كثيرة يثقل ذكرها، بينما الجرح يحصل بأمر واحد، فلا يشق ذكره، والناس مختلفون في أسباب الجرح، ومنه أسباب كثيرة غير قاذحة، فلا بد من بيانه ليظهر أهو قاذح أم لا، فلا يقبل الجرح إلا مفسراً، وهذا ظاهر ومقرر في الحديث والفقهاء وأصوله، كما قال الحافظ ابن الصلاح، وهو مذهب الأئمة من حفاظ الحديث كالشيوخ وغيرهما، كما قال الخطيب البغدادي.

واختار الحافظ ابن حجر تفصيلاً حسناً، فإن كان من جرح مجملاً قد وثقه أحد من أئمة هذا الشأن لم يقبل الجرح فيه من أحد كائناً من كان إلا مفسراً، لأنه قد ثبتت له رتبة الثقة فلا يترجح عنها إلا بأمر جلي، فإن أئمة هذا الشأن لا يوثقون إلا من اعتبروا حاله في دينه ثم في حديثه ونقدوه كما ينبغي، وهم أيقظ الناس، فلا ينقض حكم أحدهم إلا بأمر صريح، وإن خلا عن التعديل قبل الجرح فيه غير مفسر إذا صدر من عارف، لأنه إذا لم يعدل، فهو في حيز المجهول، وإعمال قول المجروح فيه أولى من إهماله.

وقال الذهبي - وهو من أهل الاستقراء التام في نقد الرجال -: لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشأن قط على توثيق ضعيف، ولا على تضعيف ثقة، انتهى.

ولهذا كان مذهب النسائي أن لا يترك حديث الرجل حتى يجمعوا على تركه.

وجزم الإمام أحمد بن حنبل بعدم قبول تجريح من ثبتت عدالته إلا إذا تأكد ثبوت ما جرح به، فقال: "كل رجل تثبت عدالته لم يقبل فيه تجريح أحد حتى يتبين ذلك عليه بأمر لا يحتمل غير جرحه".

وقال الإمام السبكي: "...الصواب عندنا أن من ثبتت إمامته وعدالته، وكثر مادحوه ومزكوه، وندر جارحوه، وكانت هناك قرينة دالة على سبب جرحه من تعصب مذهبي أو غيره، فإننا لا نلتفت إلى الجرح فيه، ونعمل فيه بالعدالة، وإلا فلو فتحنا هذا الباب، وأخذنا تقديم الجرح على إطلاقه لما سلم لنا

أحد من الأئمة، إذ ما من إمام إلا وطعن فيه طاعنون، وهلك فيه هالكون".
 وقال الإمام ابن جرير الطبري: "لو كان كل من ادعى عليه مذهب من المذاهب الرديئة ثبت عليه ما ادعى به وسقطت عدالته، وبطلت شهادته بذلك - للزم ترك أكثر محدثي الأمصار، لأنه ما منهم إلا وقد نسبه قوم إلى ما يُرغَبُ به عنه"، وقال أيضاً: "ومن ثبتت عدالته لم يقبل فيه الجرح، وما تسقط العدالة بالظن".

وقال ابن عبد البر: "الصحيح في هذا الباب أن من ثبتت عدالته، وصحت في العلم إمامته، وبانت ثقته، وبالعلم عنايته - لم يُلتفت فيه إلى قول أحد إلا أن يأتي في جرحه بينة عادلة تصح بها جرحه على طريق الشهادات".

فمن ثبتت عدالته وإمامته عند الأئمة لا يؤثر فيه جرح ولو كان مفسراً، مثل عكرمة، حيث جرحه عدة من الأوائل، ولكن لثبوت عدالته وإمامته لم يلتفت المحدثون لتجريحهم، وعدوا حديثه من الصحاح.
 ولذلك قال الذهبي: "وكذا لا أذكر في كتابي من الأئمة المتبوعين في الفروع أحداً لجلالتهم في الإسلام وعظمتهم في النفوس، مثل: أبي حنيفة والشافعي والبخاري".



الفصل الرابع

اختلاف الأئمة في الجرح والتعديل

وأساب ذلك

إن مذاهب علماء الجرح والتعديل مختلفة، وأحوالهم متباينة. إذ كم من راو هو موثوق به عند فلان من أئمة الجرح والتعديل، ومجروح عند آخرين، كما أن أسباب الجرح مختلف فيها أيضاً، فهي عند الفقهاء غيرها - في الغالب - عند أئمة النقل، كما أن من أئمة النقل من يجرح بالغلطة والغلطتين والثلاث ولأدنى شبهة أو ريبة، ومنهم المتساهل في ذلك، كما أن من أئمة النقل من يخفى عليه حال بعض الرواة فيحكم بضعفه أو جهالته، بينما هو معروف عند آخرين، كما أن بعض الجرح يضر في الراوي بالاتفاق بين أئمة النقل،

والبعض الآخر لا يضر عند عامة أئمة النقل، وذلك للتفاوت فى المدارك والتباين فى الأحوال والاختلاف فى الأسباب.

لكن علماء الجرح والتعديل متباينون، فقد جعلهم الإمام الذهبى على ثلاثة أقسام:

قسم منهم متعنت ومتشدد فى الجرح، مثبت فى التعديل، يغمز الراوي بالغلظتين والثلاث، ويلين بذلك حديثه، نحو يحيى بن معين وأبى حاتم والجوزجاني، فهؤلاء إذا وثق أحدهم شخصاً، فعرض على قوله بنواجذك وتمسك بتوثيقه، وإذا ضعف رجلاً فانظر هل وافقه غيره على تضعيفه؟ فإن وافقه، ولم يوثق ذاك الرجل أحد من الحذاق، فهو ضعيف، وإن وثقه أحد، فهذا الذي قالوا فيه: لا يقبل تجريحه إلا مُفسراً. يعنى لا يكفى فيه قول ابن معين مثلاً: هو ضعيف، ولم يبين سبب ضعفه، ثم يجيء غيره فيوثقه، فمثل هذا يتوقف فى تصحيح حديثه، وهو إلى الحسن أقرب، ومثله أيضاً يختلف فى تصحيح حديثه وتضعيفه. قال الذهبى - وهو من أهل الاستقراء التام فى نقد الرجال -: لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشأن قط على توثيق ضعيف، ولا على تضعيف ثقة، ولهذا كان مذهب النسائي ألا يترك حديث الرجل حتى يجتمع الجميع على تركه.

وقد حصل من بعض المتشددين أن طعنوا فى بعض الرجال لعل واهية ردها عليهم المحققون من أهل العلم.

وقد تكلّم فى عدد من رجال الصحيحين لأسباب منها: البدعة، والجهالة، والغلط، والمخالفة، والتدليس، والإرسال، وأغلب الطعون الموجهة إليهم مردودة. علماً بأن رجال الصحيحين أكثر من ألفين وأربعمائة كما فى الجمع بين رجال الصحيحين.

وقسم منهم متساهل ومتسامح، كالترمذى، والبيهقى، والحاكم.

قال السخاوى: ولوجود المتشدد ومقابله نشأ التوقف فى أشياء من الطرفين، بل ربما رد كلام كل من المعدل والجرح مع جلالته وإمامته ونقده وديانته. إما لانفراده عن أئمة الجرح والتعديل أو لتعامله، كابن حزم، فإنه قال فى كل من أبى عيسى الترمذى، وأبى القاسم البغوى، وإسماعيل بن محمد الصفار، وأبى القاسم الأصم، وغيرهم من المشهورين - : إنه مجهول، ولم

يقبل علماء الجرح والتعديل من ابن حزم طعنه في هؤلاء الأئمة المعروفين المشهورين الثقات والحفاظ ولم يعتبروا بتجريحه لهم.

وقسم منهم معتدل، كالإمام أحمد بن حنبل، والدارقطنى، وابن عدى، والبخارى، وأبى زرعة الرازى، فهؤلاء معتدلون منصفون.

وقال الحافظ ابن حجر - فى النكت على كتاب ابن الصلاح - : إن كل طبقة من نقاد الرجال لا تخلو من متشدد ومتوسط.

فمن الأولى: شعبة وسفيان الثورى، وشعبة أشد منه.

ومن الثانية: يحيى القطان وابن مهدى، ويحيى أشد منه.

ومن الثالثة: يحيى بن معين وأحمد بن حنبل، ويحيى أشد منه.

ومن الرابعة: أبو حاتم والبخارى، وأبو حاتم أشد من البخارى.

ومن المتشددين المتأخرين: ابن الجوزى، وعمر بن بدر الموصلى مؤلف "رسالة فى الموضوعات" ملخصة من "الموضوعات" لابن الجوزى، والجوزقانى صاحب كتاب الأباطيل، والرّضى الصاغانى اللغوى، له رسالتان فى الموضوعات، والشيخ ابن تيمية الحرانى مؤلف "منهاج السنة"، فهؤلاء وأمثالهم لهم تعنت فى نقد الأحاديث، وتسرع فى الحكم عليها بالوضع.

ومن النقاد من له تعنت فى جرح أهل بعض البلاد، أو بعض المذاهب

خاصة: ومن هؤلاء: الجوزجاني، فله تعنت فى جرح الكوفيين خاصة.

والذهبي مسرف فى جرح الصوفية والأشاعرة خاصة.

والدارقطنى والخطيب البغدادي لهما تعنت فى أبى حنيفة وأصحابه.

فلا يقبل الجرح إلا مُفسراً، فمتى ثبتت عدالة الراوي وإمامته كثر مادحوه ونذر جارحوه، وكانت هناك قرينة دالة على أن جرحه قد يكون بسبب تعصب مذهبي أو منافسة دنيوية أو حقد وحسد أو لعداوة، كما يكون بين النظراء أو غير ذلك كما قال التاج السبكي، ثم قال: فلا يلتفت لكلام الثورى وغيره فى أبى حنيفة، وابن أبى ذئب فى مالك، وابن معين فى الشافعى، والنسائى فى أحمد بن صالح المصرى، ولو أطلقنا تقديم الجرح لما سلم لنا أحد من الأئمة، إذ ما من إمام إلا وطعن فيه الطاعنون، وهلك فيه الهالكون.

فلا يقبل الجرح الصادر بسبب تعصب أو عداوة أو منافرة، وكذا جرح

الأقران بعضهم بغير حجة وبرهان.

ومن جهة أخرى، فإنه مما ينبغى الوقوف عليه والتأمل فيه - ألفاظ الأئمة في الجرح والتعديل، لأنها قد تكون نسبية ولا يراد المعنى المطلق لها، فقد يقول بعضهم: فلان ثقة، ولا يريد أنه ممن يحتج بحديثه، وقد يقول: فلان لا بأس به، ويريد أنه يحتج بحديثه، وقد يقول: فلان ضعيف، ولا يريد أنه ممن يُردُّ حديثه .. وإنما ذلك على حسب ما هو فيه ووجه السؤال له، فقد يسأل عن الرجل الفاضل في دينه المتوسط حديثه فيقرن بالضعفاء، فيقال: ما تقول في فلان وفلان؟ فيقول: فلان ثقة، يريد أنه ليس من نمط من قرن به، وأنه ثقة بالإضافة إلى غيره، وقد يسأل عنه على غير هذا الوجه، فيقول: لا بأس به، فإذا قيل أهو ثقة؟ قال: الثقة غير هذا.

ومثال ذلك ما روي عن عمرو بن علي قال: أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي: حدثنا أبو خُدَّة، فقال رجل: يا أبا سعيد: أكان ثقة؟ فقال: كان خياراً وكان مسلماً وكان صدوقاً. الثقة شعبة وسفيان.

وإنما أراد عبد الرحمن بن مهدي رحمه الله التناهي في الإمامة، لو لم يوثق من أصحاب الحديث إلا من كان في درجة شعبة وسفيان الثوري لقل الثقات ولبطل معظم الآثار، وأبو خُدَّة هذا: خالد بن دينار البصري، أخرج البخاري في الجمعة والتعبير والعلم عن حرمي بن عمارة عنه أنس.

فألفاظهم في ذلك تصدر على حسب السؤال، وتختلف بحسب ذلك، وتكون بحسب إضافة المسئول عنهم، بعضهم إلى بعض، وقد يجرح الراوي بأمر لو وجد في غيره لم يجرح به لما شهر من فضله وعلمه، وأن حاله يحتمل مثل ذلك.. فعلى هذا يحمل ألفاظ الجرح والتعديل من فهم أقوالهم وأغراضهم، ولا يكون ذلك إلا لمن كان من أهل الصناعة والعلم بهذا الشأن، وأما من لم يعلم ذلك، وليس عنده من أحوال المحدثين إلا ما يأخذه من ألفاظ أهل الجرح والتعديل، فإنه لا يمكن تنزيل الألفاظ هذا التنزيل ولا اعتبارها بشيء مما ذكرناه، وإنما يتبع في ذلك ظاهر ألفاظهم فيما وقع الاتفاق عليه، ولا يقف عند اختلافهم واختلاف عباراتهم.

الفصل الخامس

الجرح المردود

لقد محص علماء الحديث الطعون الموجهة إلى الرواة، وبينوا ما يصلح أن يكون جرحاً مؤثراً، وما يرد من تلك الطعون، وبينوا أن هناك طعوناً مردودة لعدة أسباب منها ما يأتي:

أولاً: إذا كان الجارح نفسه مجروحاً، ولم يوافقه من الأئمة أحد، مثل الأزدي [أبي الفتح محمد بن الحسين الموصلي] فهو "يسرف في الجرح" كما قال الحافظ الذهبي، وهو نفسه "غير مرضي" كما قال الحافظ ابن حجر، ولذلك صرح ابن حجر غير مرة بعدم الاعتداد بجرحه، فقال مرة: "ولا عبرة بقول الأزدي لأنه هو ضعيف، فكيف يعتمد في تضعيف الثقات"، وقال مرة أخرى: "والأزدي لا يُعتمدُ إذا انفرد، فكيف إذا خالف". وقال مرة أخرى: "والأزدي لا يُعرجُ على قوله"، وقال مرة أخرى: "والأزدي قد قررنا أنه لا يعتد به".

ثانياً: إذا كان الجارح من المتحاملين أو المتعنتين في الجرح، وخاصة التعنت بين الأقران بسبب عامل التنافس القائم بينهم وداء الحسد الذي لم يخلُ من نفوس بعضهم، ولهذا قرر علماء الحديث ألا يُقبلَ طعن الأقران فيما بينهم إلا عن بينة، ومن المعروفين بالتعنت: النسائي، وأبو حاتم الرازي، وابن حبان، وأبو الحسن ابن القطان، ويحيى بن سعيد القطان، وغيرهم:

وأما النسائي: فقد تحامل في أحمد بن صالح أبي جعفر المصري الحافظ، قال فيه: ليس بثقة ولا مأمون، تركه محمد بن يحيى، ورماه يحيى بالكذب. وهو كما قال أبو يعلى الخليلي: ممن اتفق الحفاظ على أن كلامه فيه: فيه تحامل، ولا يقدح كلام أمثاله فيه، وقال الذهبي: إنه آذى نفسه بكلامه فيه، والناس متفقون على إمامته وثقته، ولم يعتد الحافظ ابن حجر بقول النسائي: ليس بالقوي، فقال: "هذا تليين هين"، والترمذي يحسن حديث من يقول عنه النسائي: ليس بالقوي إذا لم يضعفه أحد من الأئمة بجرح معتبر.

وقال الذهبي في ترجمة الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني: والنسائي مع تعنته في الرجال، فقد احتج به وقوى أمره.

وأما بالنسبة لأبي حاتم: فقد قال الحافظ ابن حجر: "أبو حاتم عنده

تعنت"، وقال في ترجمة أبي بلج يحيى الكوفى: "يكفى فى تقويته توثيق النسائى وأبى حاتم مع تشدهما".

وبالنسبة لابن حبان: قال الذهبى فى ترجمة عثمان بن عبد الرحمن الطرائفى: "وأما ابن حبان فقد تقعع فيه كعادته".

وقال الحافظ ابن حجر: "ابن حبان ربما جرح الثقة حتى كأنه لا يدري ما يخرج من رأسه".

وقال الحافظ الذهبى فى ترجمة محمد بن الفضل السدوسى (عارم)، شيخ البخارى - بعد أن ذكر توثيق الدارقطنى له - : "قلت: فهذا قول حافظ العصر الذى لم يأت بعد النسائى مثله، فأين هذا القول من قول ابن حبان الخساف المتهور فى عارم؟! فقال: اختلط فى آخر عمره وتغير حتى كان لا يدري ما يحدث به، فوقع فى حديثه المناكير الكثيرة، فيجب التنكب عن حديثه فيما رواه المتأخرون، فإذا لم يُعرف هذا من هذا ترك الكل ولا يحتج بشيء منها.

قلت: ولم يقدر ابن حبان أن يسوق له حديثاً منكراً فأين ما زعم".

وقال الحافظ ابن حجر فى ترجمة سالم الأفتس: "أفرط ابن حبان فقال: كان مرجئاً يقلب الأخبار، وينفرد بالمعضلات عن الثقات، اتهم بأمر سوء فقتل صبراً. قلت: فهذا الأمر السوء الذى زعم ابن حبان أنه اتهم به هو كونه مالأً على قتل إبراهيم [ابن عبد الله بن عباس (الإمام)]، وأما ما وصفه من قلب الأخبار وغير ذلك، فمردود بتوثيق الأئمة له، ولم يستطع ابن حبان أن يورد له حديثاً واحداً".

وبالنسبة لأبى الحسن بن القطان: فقد قال الذهبى فى ترجمته فى الميزان - بعد ما حكى من مدحه -: "ولكنه تعنت فى أحوال الرجال فما أنصف، بحيث إنه أخذ يلين هشام بن عروة ونحوه".

وقال الذهبى أيضاً فى ترجمة هشام بن عروة بعد ما ذكر توثيقه: "لا عبرة بما قاله أبو الحسن بن القطان، فدع عنك الخبط وذرّ خلط الأئمة الأثبات بالضعفاء والمخاطين، فهو شيخ الإسلام، ولكن أحسن الله عزاءنا فيك يا ابن القطان".

وبالنسبة ليحيى بن سعيد القطان: قال الحافظ ابن حجر العسقلانى فى

ترجمة عثمان بن عمر بن فارس العبدى: "ويحى بن سعيد شديد التعنت فى الرجال لا سيما من كان من أقرانه".

وقال الحافظ الذهبى: "يحيى بن سعيد القطان متعنت جداً فى الرجال".

ثالثاً: الطعن فى جماعة بسبب اختلافهم فى العقائد، كالتشيع، والإرجاء، والقدر. قال الحافظ ابن حجر العسقلانى: "فينبغى التنبه لذلك، وعدم الاعتداد به إلا بحق".

رابعاً: أن يكون الطاعن اعتمد على أمر لا يقدر فى جميع أحاديث الراوي، كمن ضعف فى بعض شيوخه دون بعض، وكذا من اختلط أو تغير حفظه، أو كان ضابطاً لكتابه دون الضبط لحفظه، فهؤلاء لا يرد كل حديثهم، وإنما الصواب التفصيل.

خامساً: إذا كان الطاعن قليل الخبرة بحديث من تكلم فيه، أو بحاله، أو كان عصره متأخراً، (مثل ابن حزم وابن الجوزى) ونحو ذلك، فكل هذا لا يعتبر، ولا يعتد بجرحه.

سادساً: أن يكون التجريح لسبب غير كاف، أو لسبب لا علاقة له بالتوثيق أو الضبط، فقد عاب جماعة من الورعين جماعة دخلوا فى أمر الدنيا، أو قبلوا عملاً للسلطان، أو قبلوا هداياه، أو بسبب الإفتاء بالرأى، أو بسبب تجويزهم سماع الغناء، قال الحافظ ابن حجر: ولا أثر لذلك التضعيف مع الصدق والضبط.

سابعاً: تضعيف بعض الرواة بأمر يكون الحمل فيه على غيره، كما هو الحال فى إسرائيل بن يونس بن أبى إسحاق السبئى الكوفى أحد الأعلام الأثبات، فقد تحامل عليه القطان، والحمل على شيخه أبى يحيى القتات، وكما هو الحال فى حماد بن سلمة، فقد تحامل عليه القطان والحمل على ربيبه: ابن أبى العوجاء.

ثامناً: أن توجه تهمة - أو تجريح - إلى الراوي من قبيل الخطأ، كأن يبنى أحد كلامه على كلام غيره، وهذا الغير لم يقصد اتهام هذا الراوي، فاعتماد الأول على كلام الثانى توهماً وخطأ، أو التبس عليه ذلك، أو ينقل أحد الأئمة عن غيره أنه ضعف فلاناً، ولم يصح، كما فى صالح بن صالح بن حيان، فهو ثقة عند جمهور الأئمة، وذكر الإمام المزنى أن العجلى ذكره فى

موضعين، فوثقه مرة وضعفه أخرى، وهو سهو من الإمام المزي، لأن العجلي خص بالجرح صالح بن حيان القرشي الكوفي، بينما قال في صاحب هذه الترجمة: "مدنى تابعى ثقة"، وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى هذا اللبس، ووضح الفرق بين الرجلين، وقال في موضع آخر: "لم يصح أن العجلي تكلم فيه".

تاسعاً: أن يُروى التجريح بإسناد لم يصح، فقد روى بأسانيد ضعيفة عن بعض الرواة أنهم ضعفاء، مثل ما روى عن أبان بن يزيد العطار (خ م د ت س) فقد وثقه الأئمة، ونقل الكديمي تضعيفه، والكديمي وآه كما قال الحافظ ابن حجر، وذكره ابن الجوزي في ضعفائه، ونقل عن يحيى القطان قوله: "لا أحدث عنه"، ولم يصح. قال الحافظ ابن حجر: "كان القطان يروى عنه، وما نقله ابن الجوزي عن القطان أنه قال: أنا لا أروى عنه، هذا مردود، لأنه من رواية الكديمي، لأنه ضعيف".

ولم يعتمد أبو زرعة العراقي التجريح الذي ينقله ابن دحية عن الأئمة. قال الحافظ العراقي: "كان ابن دحية أخذ من النباتي، والنباتي لم يوصل سنده".

عاشراً: أن يكون المُجَرَّح ليس من أهل الجرح والتعديل المعتمدين، ولذلك لم يعتد الحافظ ابن حجر بأقوال سليمان التيمي في الجرح والتعديل، وقال بعد أن ذكر تجريح سليمان في محمد بن إسحاق: "ليس من أهل الجرح والتعديل"، ولم يعتمد أيضاً ابن قانع، فقال بعد أن ذكر تجريحه لمبشر بن إسماعيل الحلبي: "وابن قانع ليس بمعتمد"، ولم يعتمد أيضاً الواقدي، وترك أقوال ابن سعد لاعتماده على الواقدي، فقال ابن حجر - بعد أن نقل قول ابن سعد في عبد الرحمن بن شريح بن عبيد الله المعافري الإسكندراني: "منكر الحديث": "ولم يلتفت أحد إلى ابن سعد في هذا، فإن مادته من الواقدي في الغالب، والواقدي ليس بمعتمد"، وقال في التقريب: ثقة فاضل لم يصب ابن سعد في تضعيفه.

وفي هدى الساري لابن حجر العسقلاني فصل كبير تناول فيه رواية صحيح البخاري الذين طعن فيهم بجرح غير مؤثر، ورتبهم على حروف المعجم، وتناولهم بشيء من التفصيل والتوضيح، ثم عاد في فصل لاحق،

فحصر منهم مَنْ ضَعُفَ بأمر مردود كالتحامل، والتعنت، وتجريح غير أهل النقد، وتجريح قليل الخبرة بحديث من تكلم فيه أو بحاله أو لتأخر عصره، والمجروح بسبب الإفتاء بالرأى، أو بسبب الدخول في عمل السلطان، أو الوقف في القرآن، أو بسبب اتهامه ببدعة ولم يكن غالباً أو داعياً إليها، وغير ذلك.. وساق أسماءهم على الترتيب السابق وبدون تفصيل، فقال: "أحمد بن شبيب الحبطي تكلم فيه الأزدي، وهو غير مرضى". أحمد بن صالح المصري تحامل عليه النسائي، ولم يصح طعن يحيى بن معين فيه. أحمد بن عاصم البلخي جهله أبو حاتم، لأنه لم يخبر حاله. أحمد بن المقدم العجلي طعن فيه أبو داود لمزاحه. أحمد بن واقد الحراني تكلم فيه أحمد لدخوله في عمل السلطان. أبان بن يزيد العطار نقل الكديمي تضعيفه، والكديمي واه... الخ.



الفصل السادس

مراتب الجرح، والتعديل

أولاً: مراتب التعديل:

يمكن حصر مراتب التعديل في ثمانى مراتب، هي:

الأولى: أعلى مراتب التعديل: الصحابي.

الثانية: الوصف بما يدل على المبالغة نحو: أوثق الناس، أعدل الناس،

إليه المنتهى في التثبت، وكقول الشافعي في عبد الرحمن بن مهدي: لا أعرف

له نظيراً في الدنيا، وكقول حسان بن هشام في محمد ابن سيرين: أصدق من

أدركت من البشر، وكقول ابن المديني في البخاري: لم يرَ مثل نفسه، ونحو:

لا أحد أثبت منه، ومن مثل فلان؟ وفلان لا يسأل عنه، ونحو ذلك.

الثالثة: من أكد مدحه، إما بتكرار اللفظ، أو بذكر أكثر من وصف

تباعاً نحو: ثقة ثقة، ثبت ثبت، ثقة متقن، ثقة حافظ، إمام ثقة فقيه حجة،

أحد الأعلام الأثبات، ونحو ذلك.

الرابعة: من أفرد بصفة نحو: ثقة، متقن، ثبت، عدل، حجة، إمام،

حافظ، ونحو ذلك.

الخامسة: صدوق، صدوق إن شاء الله، محله الصدق، مأمون، لا بأس

به، ليس به بأس، ما أعلم به بأساً.

السادسة: إلى الصدق ما هو، جيد الحديث، حسن الحديث، شيخ وسط، صدوق يهمل قليلاً، صدوق ربما وهم، صدوق يهمل، صدوق يخطئ، صدوق له أوهام، صدوق تغير بأخرة، صدوق فيه تشيع، أو رمى بأى نوع آخر من البدع، مع بيان الداعية من غيره.

السابعة: مقبول، وهو قليل الحديث الذي لم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله، فمتى توبع - أو كان لحديثه شاهداً أو أكثر - كان حديثه حسناً، وإلا فلين الحديث.

ويلحق بهذه المرتبة: صالح الحديث، يكتب حديثه (أى للنظر فيه)، مقارب الحديث، صويلح.

الثامنة: مستور، أو مجهول، فحديثه قريب من حديث المرتبة السابقة، فيقبل فى حالة المتابعات والشواهد، وإلا فلين.

وقال الحافظ الذهبي فى مقدمة الميزان:

"فأعلى العبارات فى الرواة المقبولين: ثبت حجة، وثبت حافظ، وثقة متقن، وثقة ثقة، ثم ثقة، صدوق، ولا بأس به، وليس به بأس، ثم محله الصدق، وجيد الحديث، وصالح الحديث، وشيخ وسط، وشيخ حسن الحديث، وصدوق إن شاء الله، وصويلح، ونحو ذلك".

ثانياً: مراتب التجريح:

من خلال تأمل مصطلحات التجريح عند الأئمة يمكن تصنيفها على

ست مراتب هى:

الأولى: لين الحديث، فيه لين، فيه مقال، ليس بذاك، ليس بالمتين، ليس بمرضى، للضعيف ما هو، تكلموا فيه، طعنوا فيه، فيه ضعف، فى حديثه ضعف، ليس بذاك القوى، ليس بالقوى، سيء الحفظ.

الثانية: ضعيف، واهى الحديث.

الثالثة: رُدَّ حديثه، ردوا عليه حديثه، مردود الحديث، طرحوا حديثه، ليس بشيء، لا يساوى شيئاً، ليس بحجة، متروك، متروك الحديث، مجمع على تركه، تركوه، ضعيف جداً، واهٍ بمرّة، هالك، ساقط الحديث، لا يعتبر به، غير ثقة ولا مأمون.

الرابعة: متهم بالكذب، متهم بالوضع.

الخامسة: كذاب، يكذب، وضاع، يضع الحديث.

السادسة: أكذب الناس، إليه المنتهى فى الكذب، ونحو ذلك.

وإذا كان الراوي فيه جرح من المرتبتين الأولى أو الثانية، فإن حديثه لا يطرح بل يعتبر به، فحديثه يكتب وينظر فيه اعتباراً، والمراتب الثلاث الأخيرة لا يلتفت إلى المتصفين بها، ولا يعرج على رواياتهم.

مراتب التعديل والتجريح عند الإمام الذهبى:

قال الحافظ الذهبى: وأردى عبارات الجرح: دجال كذاب، أو وضاع يضع الحديث، ثم متهم بالكذب، ومتفق على تركه، ثم متروك ليس بثقة، وسكتوا عنه، وذاهب الحديث، وفيه نظر، وهالك، وساقط، ثم واه بمرة، وليس بشيء، وضعيف جداً، وضعفوه، ضعيف، وواه، ومنكر الحديث، ونحو ذلك، ثم يضعف، وقد ضعف، ليس بالقوى، ليس بحجة، ليس بذاك، يعرف وينكر، فيه مقال، تكلم فيه، لئى، سىء الحفظ، لا يحتج به، اختلف فيه، صدوق لكنه مبتدع، ونحو ذلك من العبارات التى تدل بوضوحها على اطراح الراوي بالأصالة، أو على ضعفه، أو على التوقف فيه، أو على جواز أن يحتج به مع لين ما فيه.

مراتب التعديل والتجريح عند ابن حجر العسقلانى:

قال الحافظ ابن حجر مقدمة "تقريب التهذيب": "انحصر لى الكلام على أحوالهم فى اثنتى عشرة مرتبة:

أولها: الصحابة رضوان الله عليهم.

الثانية: من أكد مدحه.

الثالثة: من أفرد بصفة، كثقة، أو متقن، أو ثبت، أو عدل.

الرابعة: من قصر عن درجة الثالثة قليلاً، وإليه الإشارة بصدوق، أو لا بأس به، أو ليس به بأس.

الخامسة: من قصر عن درجة الرابعة قليلاً، وإليه الإشارة بصدوق سىء الحفظ، أو صدوق يهمل، أو له أوهام، أو يخطئ، أو تغير بأخرة، ويلتحق بذلك من رمى بنوع من البدعة، كالتشيع، والقدر، والنصب، والإرجاء، والتجهم مع بيان الداعية من غيره.

السادسة: من ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يثبت فيه ما يترك

- حديثه من أجله، وإليه الإشارة بلفظ "مقبول" حيث يتابع، وإلا فلين الحديث.
- السابعة:** من روى عنه أكثر من واحد ولم يوثق، وإليه الإشارة بلفظ "مستور"، أو "مجهول الحال".
- الثامنة:** من لم يوجد فيه توثيق لمعتبر، ووجد فيه الضعف ولو لم يفسر، وإليه الإشارة بلفظ "ضعيف".
- التاسعة:** من لم يرو عنه غير واحد ولم يوثق، وإليه الإشارة بلفظ "مجهول".
- العاشرة:** من لم يوثق البتة، وضعف مع ذلك بقادح، وإليه الإشارة بـ "بمتروك"، أو "متروك الحديث".
- الحادية عشرة:** من اتهم بالكذب.
- الثانية عشرة:** من أطلق عليه اسم الكذب والوضع.



الفصل السابع

نقاد الحديث وجهابذته

- الحديث من الدين، والحكم على الحديث من حيث الصحة والضعف يجب ألا يتصدى له إلا الأئمة والعلماء المؤهلون لذلك من أهل الحفظ والخبرة بالعلل، وعلى المسلم ألا يسلم لكل أحد بالحكم على الحديث والتمييز بين صحيحه وسقيمه، فإن للأحاديث نقاداً وجهابذة يطمئن المسلم إلى أحكامهم، دون غيرهم، ولهؤلاء الجهابذة صفات أهلتهم لأن يتبوأوا هذه المكانة ولا يزاحمهم فيها غيرهم وهي:
- ١- حفظ الحديث وطرقه.
 - ٢- الخبرة بعلل الحديث سواء بالسند أو المتن.
 - ٣- المعرفة الواسعة بالرواة وأحوالهم.
 - ٤- أن يكون محل ثقة وإجلال عند الأئمة والعلماء.
 - ٥- أن يكون أهل ورع وتقوى وصلاح وتواضع وزهد وحسن خلق.
 - ٦- أن يكون من العلماء الفقهاء فى السنن والآثار.
 - ٧- أن يكون صاحب عقل سديد، وفهم ثاقب، وفراسة، ومنطق حسن.

٨- أن يكون صاحب جرأة وشجاعة تمكنه من الجهر بالحق عند السلطان، والمنحرفين من أهل البدع، ولا يخاف في الله لومة لائم. وهؤلاء الجهابذة على طبقات كما يأتي:

من الطبقة الأولى: مالك بن أنس بالمدينة، وسفيان بن عيينة بمكة، وسفيان بن سعيد الثوري بالكوفة، وشعبة بن الحجاج وحماد بن زيد بالبصرة، وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي بالشام.

ومن الطبقة الثانية: وكيع بن الجراح بالكوفة، ويحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي بالبصرة، وعبد الله بن المبارك بخراسان، وأبو إسحق إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري وعبد الأعلى بن مسهر بدمشق.

ومن الطبقة الثالثة: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين ببغداد، وعلى ابن المديني بالبصرة، ومحمد بن عبد الله بن نمير بالكوفة.

ومن الطبقة الرابعة: أبو زرعة الرازي، وأبو حاتم الرازي. وهذه الطبقات جميعها بعد عصر التابعين، وقد برعوا جميعاً في نقد الحديث، واكتملت فيهم كافة أسس نقد الحديث.

يقول السخاوي: "وأما المتكلمون في الرجال، فخلق من نجوم الهدى ومصابيح الظلم المستضاء بهم في دفع الردى، لا يتهيأ حصرهم في زمن الصحابة رضي الله عنهم".



الفصل الثامن

قواعد التيقظ التي وضعها نقاد الحديث

لما كانت الأحاديث من الدين وجب على المسلم الحيطة والتوقى والتحرز في أخذها من الراوة، وفي سماعها، وفي أدائها، وأما القواعد التي يجب التنبيه لها فهي:

أولاً: لا يؤخذ الحديث إلا من سامعه مباشرة.

ثانياً: لا يحدث عن يقرأ من كتب تدفع إليه دون أن يحفظها، ودون أن يعرف حكم ما فيها من حيث الصحة والضعف، فقد يكون فيها الضعيف والموضوع المدسوس.

ثالثاً: يجب أن تسأل الشيخ عن روى أو أخذ ما يحدث به، فقد يكون

حدث عن غير ثقة، فنترك روايته أو تعرفها.

رابعاً: يجب ألا يحسن الظن برواية غير الثقة، فيتحرى حتى يستوثق من مدى صحة الحديث، فيأخذ به إذا كان صحيحاً أو حسناً، ويتركه إذا كان لا يحتج به.

خامساً: يجب ألا يسمع من كل راوٍ، أو يحدث بكل ما يسمع، ولا يتبع شواذ الحديث.

لأن الرواة تختلف درجاتهم من حيث الصدق والإتقان والضبط، فلا يسمع إلا من أهل الصدق والإتقان والضبط، ولا يشغل نفسه بالشواذ التي تلهيه عن الصحيح سماعاً ورواية.

سادساً: بالنسبة لمن يأخذ من كتب، اشترط الحافظ ابن الصلاح أن يرجع إلى أصل قد قابله هو - أو ثقة غيره - بأصول صحيحة متعددة مروية بروايات متعددة تجنباً للتبديل والتحريف.



الفصل التاسع

أصول الرواية

هناك أصول للرواية وضعها الأئمة، وينبغي مراعاتها عند رواية الحديث أو نقله، وذلك لتجنب الروايات الضعيفة والموضوعة، وهي في ذات الوقت تزيدنا ثقة في أن علماءنا لم يألوا جهداً في توثيق السنة، وهذه الأصول يمكن دمجها في أصلين هامين:

الأول: أن الصحابة رضوان الله عليهم لا يكذبون في روايتهم

عن رسول الله ﷺ.

والصحابي هو كل من صحب رسول الله ﷺ وقد أدرك الحطم، فأسلم وعقل أمر الدين ورضيه، سواءً صحبه سنة أو شهراً أو يوماً أو ساعة، أو رآه فهو من الصحابة، له من الصحبة على قدر ما صحبه وكانت سابقته معه، وسمع منه، ونظر إليه.


وهذا الأصل من أصول الرواية - وهو كون الصحابة لا يكذبون - مبنى على التجربة والاستقراء والتفتيش عن أخلاق الصحابة رضوان الله

عليهم، وتمحيص رواياتهم.

علماً بأن الصحابة رضوان الله عليهم كلهم عدول بتعديل الله تعالى لهم حيث قال: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾. [التوبة / ١٠٠].

الثاني: الأحاديث والسنن من الدين، ويجب التحرز والتوقى في أخذها من الرواة، أو في أدائها:

قال محمد بن سيرين وغيره من السلف: إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذونه.



الفصل العاشر

الشروط التي يجب توافرها في الراوي

هناك شروط معتبرة ومذكورة عند الأئمة، من احتوى عليها وتحلى بها لزم قبول خبره، واستحق إخراج حديثه في الصحيح:

الشرط الأول: الإسلام، وهو المقصود الأعظم، فرواية أهل الشرك مردودة، ومسند ذلك الكتاب والسنة والإجماع، فإن تحمل الرواية وهو مشرك ثم أداها في الإسلام فلا بأس بذلك.

الشرط الثاني: العقل، وبه يتوجه الخطاب، ومنه يتلقى الصواب، والمفقود عقله لا يخلو إما أن يكون مجنوناً أو صبيًا، وكلاهما لا تقبل روايته ولا شهادته، والأصل فيه قول النبي ﷺ: "رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يعقل".

الشرط الثالث: الصدق، وهو عمدة الأنبياء، وعدة الأنبياء، وشيعة الأبرار، وأرومة الأخيار، والبرزخ بين الحق والباطل..

الشرط الرابع: ألا يكون مدلساً إلا في ضوء الضوابط والشروط التي وضعها الأئمة.

الشرط الخامس: العدالة، وهي ملكة راسخة تحمل صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة، وصفات العدالة هي اتباع أوامر الله تعالى، والانتهاز عن ارتكاب ما نهى عنه، وتجنب الفواحش المسقطه، وتحري الحق.

وقد أجمع أهل العلم على أنه لا يقبل إلا خبر الراوي العدل.
الشرط السادس: أن يكون معروفاً عند العلماء بطلب الحديث،
وصرف العناية إليه.

- الشرط السابع: أن تكون مروياته عن العلماء لا عن الصحف.
الشرط الثامن: أن يكون ضابطاً لما سمعه وقت سماعه.
الشرط التاسع: أن يكون متيقظاً سليم الذهن عن شوائب الغفلة.
الشرط العاشر: أن يكون قليل الغلط والوهم.
الشرط الحادي عشر: أن يكون مجانباً للأهواء، تاركاً للبدع ...



الفصل الحادي عشر

حكم حديث الراوي المختلف فيه

قرر كثير من الأئمة أن الراوي المختلف فيه، حديثه حسن. مادام هذا
الراوي لم يثبت عليه ما يسقط حديثه .
أمثلة:

- ١- قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في ترجمة عبد الله بن صالح كاتب الليث بن سعد: "قال ابن القطان: هو صدوق، ولم يثبت عليه ما يسقط له حديثه إلا أنه مختلف فيه، فحديثه حسن"، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عنه، فقال: لم يكن عندي ممن يتعمد الكذب، وكان حسن الحديث.
- ٢- دافع ابن الهمام عن حديث "عبد الجبار بن مسلم" حيث أعلاه الدارقطني وقال: "عبد الجبار ضعيف، قال ابن الهمام معقباً: "وهو ممنوع، فقد ذكره ابن حبان في ثقافته، فلا ينزل عن الحسن".
- ٣- دافع ابن دقيق العيد عن حديث "شهر بن حوشب" والذي فيه "الأذنان من الرأس"، ونقل ما قيل في "شهر" من جرح وتعديل، وانتهى بتحسين حديثه فقال: "الحديث عندنا حسن.
- وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني: "وشهر حسن الحديث وإن كان فيه بعض الضعف".
- ٤، ٥- حسن الحافظ السيوطي حديث اثنين مختلف فيهما، وهما: "أحمد ابن بشير"، و"عيسى بن ميمون".

قال العلامة المحقق: ظفر أحمد التهانوي: إن الراوي إذا كان مختلفاً فيه فهو حسن الحديث، وحديثه حسن، ومن طالع كتب الرجال والعلل والتعقبات علي الموضوعات لا يشك في هذا الأصل قط.

٦- قال الحافظ المنذري في مقدمة الترغيب والترهيب: "فأقول - إذا كان رواية إسناد الحديث ثقات وفيهم من اختلف فيه-: إسناده حسن أو مستقيم أو لا بأس به". وبعد أن ذكر كلاماً مطولاً في (محمد بن إسحاق بن يسار صاحب المغازي) قال: "وبالجملة فهو ممن اختلف فيه، وهو حسن الحديث".



الفصل الثاني عشر

الرواة الذين لا يحتج بهم

بيّن الأئمة المتخصصون أن الرواة الثقات الأثبات أهل الضبط والإتقان هم الذين تقبل رواياتهم ويحتج بها في أحاديث الأحكام وغيرها، كما بينوا أن الرواة المجمع على تركهم لفقدهم شروط العدالة، والمطعون في عقيدتهم، والكذابين والوضاعين، فهؤلاء ترد رواياتهم ولا يحتج بها، ووضح الأئمة أن ضعاف الحفظ، والمدلسين، والمرسلين، والمختلطين، وأصحاب البدع غير المفسقة وغير المغالين .. فهؤلاء لا تطرح كل رواياتهم كما لا تقبل كل رواياتهم، وإنما قبل الأئمة من رواياتهم ما رأوا صلاحيتها للاحتجاج والعمل بها، وفقاً لضوابط قوية ومقاييس دقيقة ..

ويمكن توضيح صفات الذين ترد رواياتهم فيما يلي:

الأول: من لا تقبل شهادته: وشروط من تقبل شهادته هي: الإسلام، والبلوغ، والعقل، والضبط، والتيقظ، والصدق، والأمانة، والعدالة، فمن فقد شرطاً منها لا تقبل شهادته.

عن ابن عباس مرفوعاً وموقوفاً: "لا تأخذوا العلم إلا ممن تجيزوا شهادته".

وعن الحسن مرفوعاً: "لا تقبلوا الحديث ممن لا تقبلوا شهادته".

وعن محمد بن سيرين قال: "من قبلتم شهادته فاقبلوا علمه".

وقال يزيد بن هارون: "لا يجوز حديث الرجل حتى تجوز شهادته".

الثاني: الرجل المُعَلَّن بالسفه: وهو الذي يخرج عن آداب المروءة، وعن التقاليد التي لا تتنافى مع تعاليم الدين، والذي يخرج عليها يعد شاذاً نحو الخروج على حسن الخلق والاحترام والإجلال، والتحلّى بالسفه الذي يفقده ثقة الناس فيه، ويُسقط العدالة، ويوجب ردّ الرواية.

الثالث: صاحب البدعة والهووى الذي يدعو إلى معتقده: فالخارج على مذهب جماعة المسلمين، والذي يدعو إلى مذهبه المنحرف، ليس ببيعيد أن يضع الأحاديث التي تقوى مذهبه، وهذا بشهادتهم أنفسهم. قال منذر بن جهم الأسلمى: "كان رجل منا فى الأهواء زماناً، ثم صار إلى أمر الجماعة، فقال لنا: أنشدكم الله ألا تسمعوا من أصحاب الأهواء، فإننا والله كنا نروى لكم الباطل، ونحتسب الخير فى ضلالنكم".

فصاحب البدعة الداعى إلى بدعته لا تقبل روايته، ولا يحتج بحديثه عند جمهور الأئمة والعلماء. قال الشافعى: "أما إذا كان داعية فلا خلاف بينهم فى عدم قبول روايته".

وقال أبو حاتم ابن حبان: "الداعية إلى البدع لا يجوز الاحتجاج به عند أئمتنا قاطبة لا أعلم بينهم خلافاً".

وأما إذا لم يكن داعية إلى مذهبه، فنقبل روايته، وهذا مذهب الكثير أو الأكثر من العلماء" كما قال ابن الصلاح، واعتبر ابن الصلاح هذا المذهب أعدل المذاهب وأولاها.

الرابع: المتهم بالكذب (أى الذي يكذب على الناس): ومن يكذب على الناس ليس بمستبعد أن يكذب على رسول الله ﷺ. فهذا يرد حديثه مطلقاً حتى وإن تاب.

الخامس: الكذاب، الذي يضع الحديث كذباً واقتراء على رسول الله ﷺ؛ وهذا الراوى هو أشر المتروكين وأخطرهم على الدين. وفى الحديث المتفق عليه: "من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار"، وفى رواية: "من تقول على ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار".

قال الحافظ العراقى: "من تعمد كذباً فى حديث رسول الله ﷺ، فإنه لا تقبل روايته أبداً، وإن تاب وحسنت توبته، كما قاله غير واحد من أهل العلم منهم: أحمد بن حنبل وأبو بكر الحميدى، أما الكذب فى حديث الناس وغيره

من أسباب الفسق، فإنه تقبل رواية التائب عنه".

السادس: الصَّحْفِيُّ: الذي يروى الأحاديث من أى صحيفة أو كتاب يقع فى يده، وهذا الشرط كان ذا أهمية قديماً - ولا زال - لجواز الخطأ، وجواز نسبة إليه ما ليس لصاحبه، فكل صحيفة - أو كتاب - لم يتحقق طالب العلم منها بالعرض أو الإجازة أو السماع أو القراءة على الشيخ أو المقابلة بالنسخة الأصلية - لا يجوز التحدث بما فيها وروايته للناس، خشية الخطأ والتحريف، أو نسبة إليه ما ليس لصاحبه.

قال سعيد بن عبد العزيز: "لا تأخذوا من الصحفيين، ولا تقرءوا القرآن على الصحفيين"، والمصحفى هو الذي يحفظ من المصحف دون السماع من قارئ يتقن أحكام التلاوة أو القراءة عليه.

وقال الإمام مالك: "ويجب أن يكون حفظه مأخوذاً عن العلماء لا عن الصحف".

وقال سليمان بن موسى: "لا تأخذوا العلم من الصحفيين".

وقال ثور بن يزيد: "لا يُفتى الناس صحفى، ولا يُقرئهم مصحفى".

ولا ينطبق هذا الشرط على الكتب المطبوعة الآن، المقابلة مقابلة دقيقة والموثقة، والتي أصحابها من الأئمة والعلماء المعروفين من أهل الحديث المتخصصين.

السابع: من غلب على حديثه الشواذ، ورواية المناكير والغرائب من الأحاديث.

قال إبراهيم بن أبي عبلة: من حمل شاذ العلماء حمل شراً كثيراً.

وقال شعبة: لا يجيئك الحديث الشاذ إلا من الرجل الشاذ.

وقال أحمد بن حنبل: شر الحديث الغرائب التي لا يعمل بها، ولا يعتمد عليها.

الثامن: الذي يخالف فى الرواية (عن شيخ) آخرين ملازمين لهذا الشيخ وأضبط وأتقن لحديثه.

قيل لشعبة بن الحجاج: متى يترك حديث الرجل؟ فقال: "إذا روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون، وإذا كثر الغلط، وإذا اتهم بالكذب، وإذا روى حديثاً غلطاً مجمعاً عليه، فلم يتهم نفسه، فتركه - طرح حديثه".

وفى رواية عن شعبة أيضاً: "إذا أكثر الغلط عن المعروف من الرواية ما لا يعرف بكثرة من حديثه وأكثر الغلط".

التاسع: إذا لم يكن من أهل الضبط والدراية، وإن عرف بالصلاح والعبادة.

قال ربيعة بن أبي عبد الرحمن: إن من إخواننا من نرجو بركة دعائه، ولو شهد عندنا بشهادة ما قبلناها.

وقال يحيى بن سعيد: ما رأيت الصالحين فى شيء أشد فتنة منهم فى الحديث.

وقال يحيى بن سعيد القطان: أئتمن الرجل على مائة ألف ولا أئتمنه على حديث.

وعن ابن أبي الزناد عن أبيه قال: أدركت بالمدينة مائة، كلهم مأمون، ما يؤخذ عنهم شيء من الحديث، يقال: ليس من أهله.

وقال مالك بن أنس: أدركت مشايخ بالمدينة أبناء سبعين وثمانين، لا يؤخذ عنهم، ويقدم ابن شهاب، وهو دونهم فى السن، فتزدحم عليه الناس.

وعن ابن أبي أؤيس يقول: سمعت خالى مالك بن أنس يقول: إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم، لقد أدركت سبعين عند هذه الأساطين - وأشار إلى مسجد الرسول ﷺ - يقولون: قال رسول الله ﷺ: فما أخذت عنهم شيئاً، وإن أحدهم لو ائتمن على بيت مال لكان به أميناً، إلا أنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن، ويقدم علينا محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب وهو شاب فنزدحم على بابه.

وقال الحسن: لقد أدركنا أقواماً ما كانوا إلا قرة عين لكل مسلم، فما بقى اليوم أحد نأخذ عنه.

العاشر: من كثر غلظه، وكان الوهم والسهو غالباً على حديثه، اللهم إلا إذا كان له أصل صحيح يحدث منه.

فكان عبد الرحمن بن مهدي لا يترك حديث رجل إلا رجلاً متهماً بالكذب، أو رجلاً الغالب عليه الغلط.

وقال عبد الرحمن بن مهدي: "الناس ثلاثة: رجل حافظ متقن، فهذا لا يختلف فيه، وآخر يهم والغالب على حديثه الصحة، فهذا لا يترك حديثه،

وآخر يهم والغالب على حديثه الوهم، فهذا يترك حديثه".
وقال عبد الله بن المبارك: يكتب الحديث إلا عن أربعة: غلط لا يرجع، وكذاب، وصاحب بدعة يدعو إلى بدعته، ورجل لا يحفظ فيحدث عن حفظه.

وقال سفيان الثوري: ليس يكاد يفلت من الغلط أحد، إذا كان الغالب على الرجل الحفظ فهو حافظ وإن غلط، وإن كان الغالب عليه الغلط ترك.

فقلة الغلط لا تعد جرحاً مؤثراً، ولذلك رد الإمام الذهبي تجريح الحسين بن ذكوان لهذا المذهب وقال: "فمن ذا الذي ما غلط في أحاديث؟ أشعبة أم مالك؟".

ووضح أبو حاتم الرازي أن الذين لا يحفظون يغلطون ويكثر الاضطراب في حديثهم، فهؤلاء لا يحتج بهم. قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: قلت لأبي: ما معنى: لا يحتج بحديثهم؟ قال: كانوا قوماً لا يحفظون، فيحدثون بما لا يحفظون فيغلطون، ترى في أحاديثهم اضطراباً ما شئت.

الحادي عشر: المصر على غلظه بعد بيانه: فقد ورد عن ابن المبارك وأحمد بن حنبل والحميدي وغيرهم أن من غلط في حديث، وبين له غلظه، فلم يرجع عنه، وأصر على رواية ذلك الحديث - سقطت رواياته، ولم يكتب عنه، وذلك بشرط أن يظهر ذلك منه على جهة العناد كما قال الحافظ ابن الصلاح.

وقال ابن مهدي لشعبة: من الذي تترك الرواية عنه؟ قال: إذا تمادى في غلط مجمع عليه، ولم يتهم نفسه عند اجتماعهم على خلافه، أو رجل يتهم بالكذب.

وقال ابن حبان: إن بين له خطأه، وعلم فلم يرجع عنه، وتمادى في ذلك - كان كذاباً بعلم صحيح.

الثاني عشر: من عرف بقبول التلقين في الحديث، وهو أن يلقن الشيء فيحدث به، أو يُرَاجع في الحديث، فيرجع من غير أن يعرف الفرق بين ما كان يحدث به وما رجع إليه:

فمثل هذا الرجل قد يُلقن خطأً، فيحدث بهذا الخطأ كذباً على رسول الله ﷺ.

قال عبد الله بن الزبير الحميدى: "فإن قال قائل: فما العلة التي ترد بها حديث الرجل الرضا الذي لا يُعرف بكذب؟ قلت: هو أن يكون في كتابه غلط، فيقال له في ذلك، فيترك ما في كتابه، ويحدث بما قالوا، أو يغيره في كتابه بقولهم، لا يعقل فرّق ما بين ذلك، وكذلك من لقن فنلقن، فيرد حديثه الذي لقن فيه. فأما من عرف به قديماً في جميع حديثه فلا يقبل حديثه، ولا يؤمن أن يكون ما حفظ مما لقن".

وقال يحيى بن سعيد: إذا كان الشيخ إذا لقنته قبل فذاك بلاء، وإذا ثبت على شيء واحد، فذلك ليس به بأس.

وقال الحميدى: ومن قبل التلقين ترك حديثه الذي لقن فيه، وأخذ عنه ما أتقن حفظه إذا علم ذلك التلقين حادثاً في حفظه لا يعرف به قديماً، وأما من عرف به قديماً في جميع حديثه، فلا يقبل حديثه، ولا يؤمن أن يكون ما حفظه مما لقن.

الثالث عشر: الذي لا يعرف ما يحدث به، فالراوي الذي لا يعرف مصدر ما يروى، أو لا يفهم معناه، يترك ولو كان ذا عبادة وفضل.
قال الإمام مالك بن أنس: "لا يؤخذ العلم من أربعة: رجل مُعلنٌ بالسفه وإن كان أروى الناس، ورجل يكذب في أحاديث الناس إذا حدث بذلك وإن كنت لا تتهمه أن يكذب على رسول الله ﷺ، وصاحب هوى يدعو الناس إلى هواه، وشيخ له عبادة وفضل إذا كان لا يعرف ما يحدث به".

الرابع عشر: يرد حديث أهل الغفلة.

قال ابن عباس: "لا يكتب عن الشيخ المغفل".

وسئل عبد الله بن الزبير الحميدى عن الغفلة التي يرد بها حديث الرضا الذي لا يعرف بكذب؟ فقال: هو أن يكون في كتابه غلط، فيقال له في ذلك، فيترك ما في كتابه، ويحدث بما قالوا، أو يغيره في كتابه بقولهم، لا يعقل فرق ما بين ذلك، أو يصحف ذلك تصحيفاً فاحشاً يقلب المعنى، لا يعقل ذلك.

وقال أبو علي صالح بن محمد: محمد بن خالد بن عبد الله الطحان، صدوق، غير أنه مغفل.

الخامس عشر: من عرف بالتساهل في سماع الحديث وتحمله، كمن

ينام هو أو شيخه في حالة السماع ولا يبالي بذلك.

قال أحمد بن حنبل: رأيت ابن وهب، وكان يبلغني تسهيله - يعنى في السماع - فلم أكتب عنه شيئاً، وحديثه حديث مقارب الحق، ثم روى الخطيب بسنده عن عثمان بن أبي شيبة رواية تدل على تساهل عبد الله بن وهب في السماع، وأنهم تركوه لهذا التساهل.

السادس عشر: من عرف بالتساهل في حالة الأداء للحديث، كأن يؤدي لا من أصل صحيح مقابل على أصله أو أصل شيخه.

قال الخطيب: وكان عبد الله بن لهيعة سييء الحفظ، واحترقت كتبه، وكان يتساهل في الأخذ، وأى كتاب جاءوا به حدث منه، فمن هناك كثرت المناكير في حديثه...

وكان محمد بن خالد الإسكندراني ثقة، ولم يكن فيه اختلاف حتى ذهبت كتبه وتساهل، فكل من سمع منه قديماً قبل ذهاب كتبه فحديثه صحيح، ومن سمع منه بعد ذلك فليس حديثه بذلك.

ثم قال الخطيب: حدثني محمد بن عبد الله المالكي أنه قرأ على القاضي أبي بكر محمد بن الطيب قال: ومن عرف بوضع حديث واحد على رسول الله ﷺ رد خبره وبطلت شهادته، ومن عرف بكثرة السهو والغفلة وقلة الضبط رد خبره، ويُردّ خبر من عرف بالتساهل في حديث رسول الله ﷺ، ولا يُردّ خبر من تساهل في الحديث عن نفسه وأمثاله، وفيما ليس بحكم في الدين.

السابع عشر: إذا لم يكن معروفاً بطلب الحديث:

قال الخطيب: فأول شرائط الحافظ المحتج بحديثه إذا ثبتت عدالته، أن يكون معروفاً عند أهل العلم بطلب الحديث، وصرف العناية إليه، واستدل لذلك بما رواه بسنده عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر يقول: لا يؤخذ العلم إلا عن شهد له بطلب الحديث.

وبسنده عن شعبة يقول: خذوا العلم من المشتهرين.

وبسنده عن عبد الله بن عون يقول: لا نكتب الحديث إلا ممن كان

عندنا معروفاً بالطلب.

الفصل الثالث عشر

أشهر المصنفات في الجرح والتعديل

لأهمية هذا الباب عنى به الأئمة والحفاظ، وصنفوا فيه العديد من المصنفات، وأذكر من المطبوع منها ما يلي:

١- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لجمال الدين أبي الحاج يوسف ابن الزكي : عبد الرحمن المزني (ت ٧٤٢هـ).

٢-٥- تهذيب التهذيب، وتقريب التهذيب، ولسان الميزان، وطبقات المدلسين، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣-٨٥٢هـ).

٦-٩- التاريخ الكبير، والتاريخ الأوسط، والتاريخ الصغير، والضعفاء الصغير، للإمام البخاري : أبي عبد الله محمد بن إسماعيل (١٩٤-٢٥٦هـ).

١٠- الجرح والتعديل، للإمام الحافظ أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ).

١١-١٢- الثقات، والمجروحين من محدثين والضعفاء والمتروكين، للحافظ محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ).

١٣- الكامل في ضعفاء الرجال، للحافظ أبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (٢٧٧-٣٦٥هـ).

١٤-١٨- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، والرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم، وتذكرة الحفاظ، والكاشف، والمغنى في الضعفاء، للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (٦٧٣-٧٤٨هـ).

١٩- الضعفاء الكبير، لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي المكي (ت ٣٢٢هـ).

٢٠- الضعفاء والمتروكين، للحافظ جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي الواعظ البغدادي (ت ٥٩٧هـ).

٢١- الضعفاء والمتروكين: للإمام الحافظ علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥).

٢٢- الضعفاء والمتروكين، للإمام الحافظ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ).

- ٢٣- تاريخ أسماء الثقات، للحافظ أبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان، المعروف بابن شاهين (٢٩٧-٣٨٥هـ).
- ٢٤- التذكرة بمعرفة رجال الكتب العشرة، لأبي المحاسن محمد بن علي العلوي الحسيني (٧١٥-٧٦٥هـ).
- ٢٥-٢٦- المختلطين، وجامع التحصيل في أحكام المراسيل، للحافظ صلاح الدين أبي سعيد العلاتي (٦٩٤-٧٦١هـ).
- ٢٧- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات، لأبي البركات محمد بن أحمد، المعروف بابن الكيال (٨٦٣-٩٣٩هـ).
- ٢٨- الاغتباط بمن رمى بالاختلاط، لبرهان الدين إبراهيم بن محمد بن خليل سبط ابن العجمي (٧٥٣-٨٤١هـ).
- ٢٩-٣٠- المدلسين، وتحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، لأبي زرعة أحمد بن أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (٧٦٢-٨٢٦هـ).
- ٣١- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لأبي الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ).
- ٣٢- الجمع بين رجال الصحيحين، لابن القيسراني: أبي الفضل محمد ابن طاهر المقدسي (ت ٥٠٧هـ).
- ٣٣- رجال صحيح البخاري، لأبي نصر أحمد بن الحسين الكلاباذي (٣٢٣-٣٩٨هـ).
- ٣٤- رجال صحيح مسلم: لأبي بكر أحمد بن منجويه الأصبهاني (٣٤٧-٤٢٨هـ).
- ٣٥- أسماء المدلسين، لجلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ).
- ٣٦- الوافي بالوفيات، لصلاح الدين بن أبيك الصغدي.

ه هـ

الفصل الرابع عشر

مباحث تتعلق بالجرح والتعديل

أولاً: ثبوت الجرح والتعديل ولو بواحد

الراجح أن الجرح والتعديل يثبتان ولو بواحد، وقيل: لا بد من اثنين كما في الشهادات، والصحيح الذي اختاره الحافظ أبو بكر الخطيب وغيره: أنه

يثبت بواحد، لأن العدد لم يشترط في قبول الخبر، فلم يشترط في جرح راويه وتعديله بخلاف الشهادات، والله أعلم.

هـ هـ

ثانياً: هل رواية الثقة عن غيره تعديل له؟

فيه ثلاثة أقوال:

الأول: ليست تعديلاً له، لجواز رواية العدل عن غير العدل، فلم تتضمن روايته عنه تعديله، وهو قول أكثر أهل الحديث.

الثانى: هو تعديل له، إذ لو علم فيه جرحاً لذكره.

الثالث: إن كان من عادة الراوي العدل أن لا يروى إلا عن ثقة، فروايته عن غيره تعديل له، وإلا فلا.

وننبه على أن الثقة قد يكون ضعيفاً في وقت، أو مكان، أو شيخ.

والثقات الذين ضعفوا في بعض الأوقات هم الثقات الذين خلطوا في آخر عمرهم، أو من أضر في آخر عمره، وكان لا يحفظ جيداً، فحدث من حفظه، أو كان يُلقَنُ فيتلقن، أو من احترقت كتبه، فحدث من حفظه فوهم، أو من لم يكن حفظه بالقوى وكان له كتاب، فإذا حدث من كتابه فهو حجة، أما إذا حدث من حفظه فيغلط.

وأما من ضعف في بعض الأماكن فعلى ثلاثة أضرب:

أحدها: من حدث في مكان لم يكن معه فيه كتب فخلط، وحدث في مكان آخر من كتبه فضبط، أو من سمع في مكان من شيخ فلم يضبط عنه، وسمع منه في موضع آخر فضبط.

الضرب الثانى: من حدث عن أهل مصر أو إقليم فحفظ حديثهم، وحدث عن غيرهم فلم يحفظ.

الضرب الثالث: من حدث عنه أهل مصر أو إقليم فحفظ حديثه، وحدث عنه غيرهم فلم يقيموا حديثه.

وقد احتج الإمام البخارى برجال في صحيحه، ثم أوردهم في ضعفائه بقصد تبرئتهم من العلة المنسوبة إليهم، مثل ثابت بن محمد الكوفى العابد الذي ذكره في ضعفائه، وأورد له حديثاً وبين أن العلة فيه من غيره، علماً بأنه من رجال الصحيح الذين احتج بهم.

ثالثاً: الرواة الذين ذكرهم ابن حبان في ثقاته

لقد صرح ابن حبان بأن الرواة الذين ذكرهم في ثقاته يجوز الاحتجاج بأخبارهم، حتى وإن اتهم بعضهم بجهالة العين أو الحال. قلت: وصنيع ابن حبان في كتابه المجروحين ينفي عنه تهمة التساهل في تجريح الرجال، بيد أن له منهجاً في التعديل صرح به في مقدمة كتابه "الثقات". فقال رحمه الله تعالى: "وإنما أذكر في هذا الكتاب الشيخ بعد الشيخ، وقد ضعفه بعض أئمتنا ووثقه بعضهم، فمن صح عندي منهم أنه ثقة بالدلائل النيرة التي أدخلتها في كتاب (الفصل بين النقلة) - أدخلته في هذا الكتاب' لأنه يجوز الاحتجاج بخبره، ومن صح عندي منهم أنه ضعيف بالبراهين الواضحة التي ذكرتها في كتاب (الفصل بين النقلة) - لم أذكره في هذا الكتاب، لكني أدخلته في كتاب (الضعفاء بالعلل)، لأنه لا يجوز الاحتجاج بخبره، فكل من ذكرته في كتابي هذا إذا تعرى خبره عن الخصال الخمس التي ذكرتها فهو عدل يجوز الاحتجاج بخبره، لأن العدل: من لم يعرف عنه الجرح ضد التعديل، فمن لم يعلم بجرح فهو عدل إذا لم يبين ضده، إذ لم يكلف الناس من الناس معرفة ما غاب عنهم، وإنما كلفوا الحكم بالظاهر من الأشياء غير المغيب عنهم...".



رابعاً: الكلام في الرواة ليس بغيبة

الكلام في الرواة من حيث بيان أحوالهم، وما فيهم من تعديل وجرح ليس من الغيبة التي يحاسب المسلم عليها، بل هو من باب النصيحة في الدين، والتحذير من قبول رواية المجروحين، وخاصة الكذابين والوضاعين وشديدي الضعف وأهل الفسق وشاهدي الزور ونحوهم، فبيان ذلك والتحذير منه واجب ديني.

وقد أمرنا الله تعالى بقبول العدل وردّ الفاسق فاحتجج إلى التفصيل لوصفهما. يشير إلى هذا قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات/٦].

قيل لشعبة بن الحجاج: يا أبا بسطام! كيف تركت علم رجال

وفضحتهم؟ فلو كفت؟! فقال: أجلوني حتى أنظر الليلة فيما بيني وبين خالقي .. هل يسعني ذلك؟ قال: فلما كان من الغد خرج علينا على حُميرٍ له فقال: قد نظرت فيما بيني وبين خالقي، فلا يسعني دون أن أبين أمورهم للناس وللإسلام.

وكان شعبة يقول: "تعالوا حتى نغتاب في الله عز وجل". وقال ابن المبارك: "المعلی بن هلال هو، إلا أنه إذا جاء الحديث يكذب، قال: فقال له بعض الصوفية: يا أبا عبد الرحمن، تغتاب؟ فقال: اسكت، إذا لم نبين كيف يعرف الحق من الباطل؟".

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: "جاء أبو تراب النخشبى إلى أبى، فجعل أبى يقول: فلان ضعيف، فلان ثقة، فقال أبو تراب: يا شيخ، لا تغتاب العلماء، فالتفت أبى إليه فقال له: ويحك!! هذا نصيحة؟ ليس هذا غيبة".

وقال محمد بن بندار السباك الجرجاني: قلت لأحمد بن حنبل: "إنه ليشدد على أن أقول: فلان ضعيف، فلان كذاب، فقال أحمد: إذا سكنت أنت وسكت أنا فمتى يعرف الجاهل الصحيح من السقيم؟".

ويشترط في الجرح والمعدل أن يكون عالماً تقياً، ورعاً صادقاً، غير متعصب، عارفاً بأسباب الجرح والتزكية ومن ليس كذلك لا يقبل منه الجرح ولا التزكية.

وأما الغيبة التي نهى الله عنها بقوله عز وجل: ﴿وَلَا يَغْتَابَ بَغْضُكُمْ بَعْضًا﴾ [الحجرات / ١٢] وزجر رسول الله ﷺ عنها بقوله: "يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه، لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم"، فهي ذكر الرجل عيوب أخيه يقصد بها الوضع منه، والتنقيص له، والإضرار به، فيما لا يعود إلى حكم النصيحة، وإيجاب الديانة، من التحذير عن ائتمان الخائن، وقبول خبر الفاسق واستماع شهادة الكاذب ...".

ثمره الكلام في الرواة:

وأما ثمره ذلك ونتيجته، فبينها الحافظ الدارقطني، فقال: "فهؤلاء أئمة المسلمين وأهل الفضل والورع في الدين قد أباحوا الجرح، وأمروا بالبيان، وأخبروا أن ذلك ليس بغيبة، وأنه حكم يلزم القول به العارفين، وأن السكوت عنه لا يحل لأحد من المؤمنين، وأن إظهاره أفضل من السكوت عنه لأهل

العلم به المتقين، فلولا أن أمتنا - رحمهم الله - كثرت عنايتهم بأمر الدين، فحفظوا السنن على المسلمين لضبطهم الإسناد وانتقادهم الرواة وبحثهم عنهم، وتمييزهم بين الصحيح والسقيم - لظهر في هذه الأمة من التبديل والتحريف ما ظهر في الأمم الماضية من قبلها، لأننا لا نعلم أمة من الأمم قبل أمتنا حفظت عن نبيها وحفظت على أمته من بعده من أمر دينها، ونفت عنه وعن شريعته التبديل والتحريف ما حفظت هذه الأمة من سنن نبيها ﷺ، ثم وفق الله تعالى هؤلاء الأئمة لضبط ذلك والعناية به، حتى لا يُمكن زائغ ولا مبتدع أن يزيد في سنة من سنن رسول الله ﷺ، ألفاً ولا واواً إلا أنكره، ونهبوا عليه، وميزوا خطأ ذلك من صوابه، وحقه من باطله، وصحيحه من سقيم، فلولا قيامهم بذلك ودَبَّهم عنه لقال من شاء من الزائفين ما شاء".



خامساً: معرفة الراوي المقبول

وضع العلماء للرواي المقبول شروطاً لا بد من إدراكها يمكن دمجها في شرطين أساسيين هما:

- ١- العدالة، وتشمل: الإسلام، والبلوغ، والعقل، وسلامة العقيدة.
- ٢- الضبط، بمعنى ألا يكون مغفلاً، ولا سييء الحفظ، ولا فاحش الغلط، ولا كثير الأوهام، وغير مخالف للثقات.



سادساً: معرفة عدالة الراوي

إن العدل هو من عرف بأداء فرائضه، ولزوم ما أمر به، وتوقى ما نهى عنه، وتجنب الفواحش المسقطة، وتحرى الحق في أفعاله ومعاملته، والتوقى في لفظه مما يثلم الدين والمروءة، فمن كانت هذه حاله، فهو الموصوف بأنه عدل في دينه، ومعروف بالصدق في حديثه...

وتثبت عدالة الراوي بأحد أمرين:

أحدهما: بتنصيب المُعدِّلين على عدالته. ويكون ذلك من عالم - أو أكثر - معتمد في الجرح والتعديل.

الثاني: بالاستفاضة والشهرة، فمن اشتهرت عدالته بين أهل العلم - من أهل الحديث أو غيرهم - وشاع الثناء عليه كفى ذلك، كمالك، وشعبة،

والسفيانيين، والأوزاعي، والليث بن سعد، وابن المبارك، ووكيعة، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلى ابن المديني، والشافعي، وأبي حنيفة، والبخاري، ومسلم، وأبي داود، والترمذي، والنسائي؛ فلا يسأل عن عدالة هؤلاء وأمثالهم عند المحدثين والفقهاء.

قال القاضي أبو بكر الباقلاني:

"والدليل على ذلك أن العلم بظهور سيرهما واشتهار عدالتهما أقوى في النفوس من تعديل واحد واثنين يجوز عليهما الكذب والمحابة".



سابعاً: معرفة ضبط الرواة

الضبط لغة: مصدر، ويقال: حبس الشيء وضبط الشيء: أي لزمه لزوماً شديداً.

وفي اصطلاح المحدثين: إتقان ما يرويه الراوي، بأن يكون متيقظاً لما

يروى.

معرفة ضبط الرواة: يعرف بعرض المتخصصين الحفاظ لروايات الراوي على روايات الثقات الضابطين المتقنين، ويقارنونها بها، فإذا انفقت معها كان ضابطاً. قال ابن الصلاح: "يعرف كون الراوي ضابطاً بأن نعتبر رواياته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان، فإن وجدنا رواياته موافقة، ولو من حيث المعنى لرواياتهم، أو موافقة لها في الأغلب، والمخالفة نادرة - عرفنا حينئذ كونه ضابطاً ثبناً، وإن وجدناه كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه، ولم نحتج بحديثه، والله أعلم".


وهذا منهج دقيق متميز في معرفة ضبط الرواة، وقد أكد عليه الحافظ ابن الصلاح في موضع آخر فقال: "لا تقبل رواية من عرف بالتساهل في سماع الحديث أو إسماعه، كمن لا يبالي بالنوم في مجلس السماع، وكمن يحدث لا من أصل مقابل صحيح، ومن هذا القبيل من عرف بقبول الثلقين في الحديث، ولا تقبل رواية من كثرت الشواذ والمناكير في حديثه. جاء عن شعبة أنه قال: لا يجيئك الحديث الشاذ إلا من الرجل الشاذ، ولا تقبل رواية من عرف بكثرة السهو في رواياته إذا لم يحدث من أصل صحيح، وكل هذا يخرم الثقة بالراوي وبضبطه".

فإذا أكثر الراوي من الروايات التي تخالف روايات المحدثين المعروفين بالصدق والضبط - لا يعد ضابطاً، ويترك. قيل لشعبة بن الحجاج: من الذي يترك حديثه؟ قال: إذا روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون، فأكثر - ترك حديثه.

وقد نبه الأئمة إلى أن ضبط الراوي وإتقانه للحديث شرط أساسي من شروط قبول روايته.

فقد ذكر الإمام مالك أنه أدرك سبعين ممن يقول: قال رسول الله ﷺ، وهم أمناء حتى لو ائتمن أحدهم على بيت مال لكان أميناً، ولكنه لم يأخذ العلم منهم، لأنهم ليسوا من أهل هذا الشأن، ويقول: "وهذا الشأن - يعنى الحديث والفتيا - يحتاج إلى رجل معه تقى وورع وصيانة وإتقان وعلم وفهم، فيعلم ما يخرج من رأسه وما يصل إليه غداً، فأما رجل بلا إتقان ولا معرفة فلا ينتفع به، ولا هو حجة، ولا يؤخذ عنه".

وقال عبد الرحمن بن مهدي: "يحرم على الرجل أن يروى حديثاً فى أمر الدين حتى يتقنه ويحفظه، كالأية من القرآن، وكاسم الرجال".
ولقد ترك الأئمة الرواية عن كثيرى الغلط والخطأ خشية أن ينقلوا عنهم حديثاً محرراً أو خطأ. قال على بن المدينى: لم يرو يحيى بن سعيد عن شريك، ولا عن أبى بكر بن عيَّاش، ولا عن الربيع بن صبيح، ولا عن المبارك بن فضالة. قال الترمذى: وإن كان يحيى ترك الرواية عن هؤلاء، فلم يترك الرواية عنهم لأنه اتهمهم بالكذب، ولكنه تركهم لحال حفظهم.



ثامناً: أسباب اللحن فى الحديث الشريف

أهم أسباب اللحن أو الخطأ فى الحديث سببان:

الأول: عدم تعلم النحو واللغة: فقد روى الخطيب البغدادي عن حماد ابن سلمة قال: "مثل الذي يطلب الحديث، ولا يعرف النحو، مثل الحمار عليه مخلاة لا شعير فيها".

الثانى: الأخذ من الكتب والصحف، وعدم التلقى عن الشيوخ، فلا بد للمشتغل بالحديث أن يتلقى الحديث الشريف من أفواه أهل المعرفة والتحقيق حتى يسلم من الخطأ والتصحيف، ولذلك قال العلماء من السلف: "لا نأخذ القرآن من مصحفي ولا الحديث من صحفي".

تاسعاً: حكم رواية المتساهل في قبول الحديث


لا تقبل رواية المتساهل في سماعه أو إسماعه، كمن ينام وقت السماع، أو يحدث من أصل غير مقابل.

عاشراً: حكم رواية من يقبل التلقين

لا تقبل رواية من يقبل التلقين في الحديث، فيحدث به من غير أن يعلم أنه من حديثه، وتقبل روايته إذا حدث من أصل صحيح.

حادي عشر: حكم رواية كثير الخطأ والوهم والسهو

لا تقبل روايته إلا إذا حدث من أصل صحيح، أو إذا توبع، أو وُجِدَ لحديثه شاهد مقبول.

ثاني عشر: حكم رواية من ينسى ما حدث به

لا تقبل روايته إذا نفي نفيًا جازماً عدم سماعها، أو عدم التحدث بها. وتقبل روايته التي يتردد في نفيها، كأن يقول: لا أعرفها، أو لا أذكرها، ونحو ذلك.

مثاله: ما رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه من رواية ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قضى باليمين مع الشاهد.

قال عبد العزيز بن محمد الدَّرَّاورْدِي: حدثني به ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن سهيل، فلقيت سهيلاً، فسألته عنه، فلم يعرفه، فقلت: حدثني ربيعة عنك بكذا. فصار سهيل بعد ذلك يقول: حدثني عبد العزيز، عن ربيعة عنى أنى حدثته عن أبى هريرة ﷺ مرفوعاً بكذا.

أشهر المصنفات في النسيان:

كتاب أخبار مَنْ حَدَّثَ ونسى - للخطيب البغدادي.



ثالث عشر: حكم رواية الضرير الذي لا يحفظ

لا تجوز رواية الذي لا يحفظ ما يسمعه - سواء كان ضريراً أو بصيراً - إلا إذا استعان بثقة في سماع الحديث وكتابته وضبطه، وذلك تجنباً للخطأ والتغيير، وهذا هو رأى جماهير المحدثين.

**رابع عشر: حكم رواية من أخذ على التحديث أجراً**

للعلماء في هذه المسألة ثلاثة أقوال:

أحدها: لا تقبل (عند أحمد، وإسحاق بن راهوية، وأبى حاتم الرازى).

الثانى: تقبل. (عند أبى نعيم: الفضل بن دُكَيْن، وعلى بن عبد العزيز،

وغيرهما).

الثالث: يرى بعضهم أن المحدث الذي يقات من التحديث لعياله،

وليس له مصدر رزق سواه - يجوز له أخذ الأجر على التحديث. (وممن

يرى ذلك أبو إسحاق الشيرازى).

**خامس عشر: حكم رواية التائب من الفسق**

تقبل رواية الراوي الذي كان متهماً بالفسق ثم تاب ورجع واستقام.

وهو مذهب الإمام أحمد بن حنبل، والحميدى شيخ البخارى، والصيرفى

الشافعى.

**سادس عشر: حكم رواية التائب من الكذب**

لا تقبل أبداً رواية من كان يكذب فى حديث رسول الله ﷺ ثم تاب عن

ذلك، وإن حسنت طريقته. قال ذلك الإمام أحمد بن حنبل، والحميدى شيخ

البخارى، والصيرفى الشافعى.



الباب السادس

التحمل، والأداء، وما يتعلق بهما

الفصل الأول

سماع الحديث، وتحمله، وضبطه

أولاً: التحمل، والأداء

(أ) التحمل: مفهومه، وضابطه الصحيح

التحمل لغة: التحمل مأخوذ من حمل الشيء ونقله من مكان إلى آخر، أو من شخص إلى آخر أو آخرين، وقد يطلق على الماديات، كتحمل الدية أو الغرامة عن غيره؛ وقد يطلق على المعنويات، كحمل الأمانة، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ...﴾ [الأحزاب/٧٢]..

التحمل اصطلاحاً: هو أخذ - أو تلقى - التلمذ الحديث من الشيخ مباشرة أو بواسطة إحدى طرق التلقى الثمانية التي ذكرها المحدثون من سماع، وقراءة، وإجازة، ومناولة، ومكاتبة، وإعلام، ووصية، ووجادة.

متى يصح تحمل الحديث؟ يصح التحمل قبل وجود الأهلية، وتقبل رواية من تحمل قبل الإسلام وروى بعده، وكذلك رواية من سمع قبل البلوغ وروى بعده، فقد قبل العلماء رواية أحداث الصحابة كالحسن بن علي، وابن عباس، وابن الزبير، والنعمان بن بشير، وأشباههم من غير فرق بين ما تحمله قبل البلوغ وما بعده، ولم يزلوا قديماً وحديثاً يحضرون الصبيان مجالس التحديث والسماع، ويعتدون بروايتهم لذلك.

واشترطوا أن يكون الصبي مميزاً، والتمييز هو: فهم الخطاب ورد الجواب، وله علامات يعرف بها، ومنها ما يأتي:

- ١- ذكر ابن الملقن: أن يحسن العَدَّ من واحد إلى عشرين.
- ٢- ذكر موسى بن هارون: إذا فرق بين البقرة والحمار.
- ٣- ذكر غير واحد: إذا عقل وضبط.

سن السماع الصحيح: أقله عند العلماء سن محمود بن الربيع، وهو

خمس سنين؛ فقد روى البخارى بعد أن ترجم: "متى يصح سماع الصغير" عن محمود بن الربيع قال: "عقلت من النبي ﷺ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِي، وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سَنِينَ مِنْ دَلْوٍ".

فالتحديد بخمس هو الذي استقر عليه عمل أهل الحديث، فيكتبون لابن خمس فصاعداً "سمع"، ولمن لم يبلغ خمساً "حضر"، أو "أحضر".
والذي ينبغي في ذلك أن يعتبر في كل صغير حاله على الخصوص، فإن وجدناه يعقل فهماً للخطاب ورداً للجواب كان سماعه صحيحاً، وإن كان دون خمس، وإن لم يكن كذلك لا يكون سماعه صحيحاً، وإن كان ابن خمس، بل ابن خمسين.

حكم ما تحمله الصبي قبل أن يبلغ: يرى جمهور العلماء قبول الروايات التي سمعها المسلم بعد البلوغ، لكونه صار ناضجاً ومكتملاً، ومسئولاً ومحاسباً عما يصدر عنه من أقوال وأفعال.
وأما قبل البلوغ، فيرى بعض العلماء قبول رواية الصبي المميز العاقل الضابط الذي لا يكذب.

وقبل العلماء رواية أحداث الصحابة كابن عباس، وابن الزبير، والحسن، والحسين، والنعمان بن بشير، والسائب بن يزيد، والمسور بن مخرمة، وغيرهم، من غير فرق بين ما تحملوه قبل البلوغ وبعده.
حكم ما تحمله الكافر قبل أن يسلم: تقبل رواية من تحمل قبل الإسلام - أي في حال الكفر - وحدث بها بعد الإسلام.

(ب) الأداء: مفهومه، وشروط صحته

الأداء لغة: مأخوذ من أدى الشيء يؤديه أداءً، سواءً كان مادياً أو معنوياً، وتعيينه على الجهة المرادة.

الأداء اصطلاحاً: هو التكفل بإبلاغ ما تحمله الراوي من أخبار.

شروط صحة الأداء: أهمها الإسلام، والبلوغ، والعدالة، والضبط.

ثانياً: طرق التحمل، وصيغ الأداء

ذكر المحدثون لطرق التحمل ثمانية أقسام هي: السماع، والقراءة، والإجازة، والمناولة، والمكاتبة، والإعلام، والوصية، والوجادة، وإليك هذه

الطرق وما يتعلق بكل واحد منها:

١- السماع، وما يتعلق به

معناه اصطلاحاً: سماع لفظ الشيخ إملاءً أو تحديثاً، وسواء كان من حفظه أو كتابه.

وهذا القسم أرفع أقسام طرق نقل الحديث وتحمله، لأنه أبعد عن الخطأ والسهو.

صوره: لهذا القسم أربع صور هي:

١- أن يقول الشيخ الحديث من حفظه.

٢- أن يقرأ الشيخ الحديث من كتابه.

٣- أن يملئ الشيخ على الطلاب من حفظه.

٤- أن يملئ الشيخ على الطلاب من كتابه.

والصورة الرابعة تعد أعلى هذه الصور منزلة وتوثيقاً للأحاديث، لأن الشيخ والتلميذ يكونان معاً أبعد عن الغفلة.

مراتب السماع، وصيغها:

المرتبة الأولى: السماع: "سمعت" أو "سمعنا".

المرتبة الثانية: التحديث: "حدثني"، أو "حدثنا".

المرتبة الثالثة: الإخبار: "أخبرني"، أو "أخبرنا".

المرتبة الرابعة: الإنباء: "أنبأني"، و"أنبأني"، و"أنبأنا"، و"نبأنا".

المرتبة الخامسة: القول والذكر: "قال لي"، و"ذكر لي"، و"قال لنا"،

و"ذكر لنا".

السن الصحيح للسماع:

اختلف العلماء في السن التي يصح فيها سماع الحديث:

قيل: يستحب أن يبتدئ بسماع الحديث بعد ثلاثين سنة.

وقيل: بعد عشرين سنة.

وقيل: لا يجوز سماعه حتى يكون له خمس عشرة سنة..

وقيل: ثلاث عشرة سنة .

وقيل: أربع سنين.

وقيل: خمس سنين.

والصحيح الذي عليه الجمهور خمس سنين.

٢- القراءة على الشيخ (أو العرض)، وما يتعلق بها

معناها اصطلاحاً: أن يقرأ التلميذ على الشيخ أحاديثه التي له حق روايتها، أو يقرأ غيره على الشيخ وهو يسمع، سواء كان من كتاب أو من حفظ، وسواء كان الشيخ حافظاً، أو غير حافظ، ولكنه يمسك بأصله، أو يمسكه تلميذه.

وسماه بعضهم (العَرْض) تشبيهاً بعرض القرآن على المقرئ، لأن التلميذ يعرض ما يقرؤه على الشيخ.

صور القراءة: لها صور عديدة، منها ما يلي:

١- أن يقرأ التلميذ على الشيخ من كتابه، والشيخ حافظ لما يقرأ.

٢- أن يقرأ التلميذ من كتابه، والشيخ غير حافظ، ولكنه يمسك بأصله.

٣- أن يقرأ التلميذ من كتابه، والشيخ غير حافظ، وغير يمسك بأصله، ولكن معه ثقة عارف، يمسك بأصل الشيخ ويتابعه.

٤- أن يقرأ التلميذ على الشيخ من حفظه، والشيخ حافظ لما يقرأ.

٥- أن يقرأ التلميذ من حفظه، والشيخ غير حافظ، ولكنه يمسك بأصله.

٦- أن يقرأ التلميذ من حفظه، والشيخ غير حافظ، وغير يمسك بأصله، لكن الأصل مع ثقة عارف يتابع التلميذ.

مع ملاحظة أن المتلقى قد يكون هو الذي يقرأ على الشيخ، وقد يكون القارئ على الشيخ تلميذاً آخر، وهو يسمع مع الشيخ.

وإمساك الأصل أثبت صورها لتتنفي الغفلة بالنظر إلى الكتاب، سواء كان هذا الأصل حين القراءة مع الشيخ أو مع ثقة عارف، وأما إذا كان الذي يمسك أصل الشيخ غير ثقة ولا مأمون أو ضعيف البصر، فلا يحل السماع

والرواية بهذه القراءة.

رتبة القراءة: اختلف العلماء على ثلاثة مذاهب:

أحدها: أن القراءة تلى السماع. هذا مذهب جمهور أهل الشرق وكثير من العلماء، ورجحه ابن الصلاح وابن حجر وآخرون.

الثاني: التسوية بينهما، وهذا مذهب الإمام مالك، ويحيى بن سعيد القطان، والزهري، والبخاري، والليث بن سعد، وأبي حنيفة، وعبد الله بن المبارك، وغيرهم.

وروى ذلك عن علي بن أبي طالب وابن عباس.

الثالث: ترجيح القراءة على السماع:

روى ذلك عن أبي حنيفة، ومالك، والليث بن سعد، وشعبة، ويحيى بن سعيد، وأبي حاتم، وغيرهم، واعتلوا بأن الشيخ لو غلط لم يتهياً للطالب الرد عليه.

أما إذا قرأ الشيخ من حفظه فهو أعلى بالاتفاق.

صيغ القراءة ومراتبها:

المرتبة الأولى وصيغها: القراءة: "قرأت على فلان"، و"قرئ على فلان وأنا أسمع"، وهذه الصيغة أرجح الصيغ وأسلمها، وأكثرها شيوعاً.

المرتبة الثانية وصيغها: التحديث أو الإخبار مقيدتين: "حدثني فلان قراءة عليه"، و"حدثنا فلان قراءة عليه"، و"أخبرنا فلان قراءة عليه". دون ذكر لفظ "سمعت". ومشتقاته.

المرتبة الثالثة وصيغها: إطلاق لفظ "حدثنا" أو "أخبرنا"، وهو محل

خلاف بين العلماء على ثلاثة مذاهب:

الأول: المنع. وهو مذهب ابن المبارك، والإمام أحمد، والنسائي، وخلق

كثير من أصحاب الحديث.

الثاني: التجويز، على اعتبار أنه كالسماع من لفظ الشيخ، وهو مذهب

الزهري، ومالك، وابن عيينة، ويحيى بن سعيد، والبخاري، وجماعات من المحدثين..

الثالث: يرى أصحابه التفرقة بين "حدثنا" و"أخبرنا"، فيرون المنع من

إطلاق "حدثنا"، وتجويز "أخبرنا"، وهو مذهب الشافعي، ومسلم بن الحجاج،

وجمهور أهل المشرق.

٣- الإجازة، وما يتعلق بها

معناها لغة: قيل: الإجازة مأخوذة من جواز الماء الذي تُسْقَاه الماشية والحرث، يقال: استجزت فلاناً فأجازني إذا سقاك ماء لماشيتك أو أرضك، فكذا طالب العلم يستجيز العالم علمه فيجيزه له؛ وقيل: الإجازة إذن، فعلى هذا يقول: أجزت له رواية مسموعاتي.. وقيل: جوز له ما صنعه وأجاز له؛ وأجاز رأيَه وجوزَه: أنفذه.

معناها اصطلاحاً: هي إذن الشيخ للتلميذ بلفظه أو بخطه، بأن يروي مسموعاته، أو مروياته، كلها أو بعضها، وسواء كان التلميذ حاضراً أو غائباً.

أركان الإجازة وشروطها :

لها أربعة أركان هي:

- ١- المجيز، وهو الشيخ.
- ٢- المجاز له، وهو التلميذ.
- ٣- المجاز به، وهو كتاب الشيخ أو مسموعاته: بعضها أو كلها.
- ٤- الصيغة الدالة على الإذن بالإجازة.

شروط الإجازة الصحيحة:

- ١- أن يكون المجيز من أهل العلم بالرواية.
- ٢- وأن يكون ثقة عدلاً في دينه وروايته.
- ٣- وأن يكون المجاز به معيناً.

أنواع الإجازة وحكم كل نوع:

النوع الأول: أن يُجيز الشيخ معيناً لمعين، كأن يجيز لطالب معين

رواية صحيح البخارى مثلاً..

وهذا النوع أعلى أنواع الإجازة، وهو صحيح تجوز الرواية به والعمل

به عند الجمهور، وحكى القاضى عياض الإجماع على صحتها.

النوع الثانى: أن يجيز الشيخ غير معين لمعين، كأن يقول الشيخ

للتلميذ: أجزت لك جميع مسموعاتي أو مروياتي، ونحو ذلك.

والجمهور من المحدثين والفقهاء وغيرهم جوزوا الرواية بها،

وأوجبوا العمل بها.

النوع الثالث: أن يجيز الشيخ غير معين بوصف العموم، كأن يقول المحدث: أجزت جميع المسلمين، أو كل أحد، أو أهل زمانى، وهذا ما يسمى بالإجازة العامة، لأن المجاز له غير معين والمجاز به عام، وفي هذا النوع خلاف بين العلماء، فإن قيّد الإجازة فقال مثلاً: أجزت طلبة العلم ببلد كذا، أو من قرأ علىّ قبل هذا، فهذا أقرب إلى الجواز..

فإذا لم يقيد الوصف العام، فهذه هي الإجازة العامة المطلقة، وهذا النوع أجازته بعض العلماء منهم: الخطيب البغدادي، وأبو عبد الله بن منده، وخلاتق...

ومال ابن الصلاح وابن حجر وغيرهما إلى منعها.

النوع الرابع: أن يجيز الشيخ بمجهول أو لمجهول، كأن يقول الشيخ: أجزتُك كتاب السنن، وهو يروى كتباً عدة في السنن، فهذه إجازة بمجهول لشخص معين، أو يقول أجزت صحيح مسلم لمحمد بن خالد، وهناك جماعة مشتركون في هذا الاسم، فهذه إجازة بمعين لمجهول. فهذا النوع باطل وفساد عند جماهير العلماء. ولو قال الشيخ: أجزت لفلان كذا إن شاء روايته عنى، أو لك إن شئت، أو أحببت، أو أردت؛ فالأظهر جوازه.

النوع الخامس: أن يجيز الشيخ للمعدوم، والطفل الصغير غير المميز، والكافر:

فأما الإجازة للمعدوم كأن يقول المجيز: أجزت لمن يولد لفلان كذا، وكذا الإجازة للكافر، فباطلة عند العلماء، وذلك لانعدام الأهلية. وأما الإجازة للطفل الصغير غير المميز، فمختلف فى صحتها؛ وصحتها جمهور المحدثين - ومنهم ابن الصلاح وابن حجر وغيرهما - واحتجوا بأن الإجازة إنما هي إياحة للمجاز له أن يروى عنه، والإياحة تصح للعاقل وغير العاقل، وحرصاً على توسيع السبيل إلى الإبقاء على الإسناد الذي اختصت به هذه الأمة وتقريبه من الرسول ﷺ..

وقال بعضهم ببطلان الإجازة للطفل غير المميز لانعدام أهليته.

والراجح رأي الجمهور.

النوع السادس: أن يجيز الشيخ ما لم يسمعه ولم يتحملة بعد:

كأن يقول المجيز للمجاز له: أجزتك صحيح البخارى فى حين أنه لم يتحمل صحيح البخارى أصلاً.
وهذا النوع فاسد عند المحققين من أهل العلم.

النوع السابع: إجازة المجاز: كأن يقول المجيز: أجزت لك مجازاتي، أو: أجزتك جميع ما أجزى لى، أو أجزت لك رواية ما أجزى لى روايته.

صيغ الإجازة:

١- أن يقول: "أجاز لى فلان"، أو "أجازنى فلان"، أو "أجاز لنا فلان"، أو "أجازنا فلان".

٢- ويجوز بصيغ التحديث والإخبار مقيدة: نحو: "حدثنا فلان إجازة"، أو "أخبرنا فلان إجازة"، أو "حدثنى فلان إجازة"، أو "أخبرنى فلان إجازة".

٣- وعند الأوزاعى: "خبرنا" بتشديد الباء الموحدة.

٤- اصطلاح المتأخرين: "أنبأنا"، واختاره أبو العباس الوليد بن بكر الغمري الأندلسى (ت ٣٩٢هـ) صاحب كتاب "الوجازة فى تجويز الإجازة".

٤- المناولة، وما يتعلق بها

معناها لغة: العطية، والنوال أى العطاء، وناولني الشيء: أعطانيه.

ومعناها اصطلاحاً: هى إعطاء الشيخ لتلميذه مروياته كلها أو بعضها، تصريحاً أو كتابة.

أقسام المناولة: تنقسم إلى قسمين هما:

القسم الأول: مناولة مقرونة بالإجازة، وهى أعلى أنواع المناولة والإجازة على الإطلاق، ولها عدة صور:

(أ) أن يدفع الشيخ إلى الطالب أصل سماعه، أو فرعاً مقابلاً به، ويقول: هذا سماعى أو روايتى عن فلان فاروه عنى، أو أجزت لك روايته عنى، ثم يبقيه معه تمليكاً له، أو لينسخه ثم يقابل به ويرده بعد ذلك.

(ب) أن يجيء الطالب إلى الشيخ بكتاب سمعه، أو جزء من حديثه الذي سمعه، فيعرضه عليه، فيتأمله الشيخ وهو عارف متيقظ، ثم يعيده إليه

ويقول له: وقفت على ما فيه وهو حديثي عن فلان، أو: روايتي عن شيوخي فيه، فاروه عني، أو: أجزت لك روايته عني.

وهذا قد سماه غير واحد من الأئمة (عرضاً).

وهذه الصورة جعلها بعض الأئمة في مرتبة السماع، ومنهم: الزهري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وعبد الله بن وهب.

(ج) أن يأتي الطالبُ الشيخَ بكتاب أو جزء، فيقول: هذا روايتك، فنأولنيه وأجز لي روايته، فيجيبه إلى ذلك من غير أن ينظر فيه ويتحقق من روايته لجميع ما فيه.

وهذا باطل لا يصح ولا يجوز إلا إذا كان الطالب موثقاً به معرفةً ودينياً، فحينئذ يجوز الاعتماد عليه في ذلك إجازة جائزة.

(د) أن يناول الشيخ الطالب كتابه ويجيز له روايته عنه، ثم يمسكه الشيخ عنده ولا يمكنه منه.

القسم الثاني: المناولة المجردة عن الإجازة:

وصورتها: أن يناول الشيخ الطالب الكتاب، ويقتصر على قوله: هذا من حديثي أو من سماعاتي، ولا يقول له: اروه عني، أو أجزت لك روايته عني، ونحو ذلك.

وهذه الصورة عابها غير واحد من الفقهاء والأصوليين، بينما صححها طائفة من أهل العلم وأجازوا الرواية بها، بحجة أنها لا تخلو من الإشعار بالإذن بها.

صيغ المناولة:

١- الأفضل: أن يقول: "ناولني" إذا كانت غير مقرونة بالإجازة، أو "ناولني وأجاز لي" إذا كانت مقرونة بالإجازة.

٢- ويجوز: بعبارات السماع والقراءة المقيدة، مثل: "حدثنا أو أخبرنا أو أنبأنا فلان مناولة، أو مناولة وإجازة، أو أذن لي، أو أجاز لي، أو سوغ لي، وغيرها من العبارات المشعرة بالإذن".

٥- المكاتبة، وما يتعلق بها

معناها اصطلاحاً: أن يكتب الشيخ إلى الطالب شيئاً من حديثه بخطه، أو أمره، أو يكتب له ذلك وهو حاضر.

صور المكاتبة: لها صورتان هما:

١- أن يسأل الطالب الشيخ أن يكتب له شيئاً من حديثه.

٢- أن يبدأ الشيخ بكتاب للطالب بحضرته أو وهو غائب .

أنواع المكاتبة، وحكم كل نوع: لها نوعان:

الأول: المكاتبة المقرونة بالإجازة، وصورتها أن يقول الشيخ للطالب:

أجزتك ما كتبت لك أو إليك، ونحو ذلك.

وحكم الرواية بهذا النوع أنها صحيحة، وفي قوة المناولة المقرونة

بالإجازة.

الثاني: المكاتبة المجردة من الإجازة: وصورتها أن يكتب الشيخ

بعض الأحاديث (للطالب) ويعطيها له، أو يرسلها له، ولا يجيزه بروايتها.

حكم هذا النوع: منع الرواية بها الأمدى، وابن القطان، وغيرهما.

وأجازها كثيرون منهم: أيوب السخّتياني، والليث بن سعد، وشعبة بن

الحجاج.

وفي الصحيحين أحاديث كثيرة بالمكاتبة أثناء السند:

منها: ما أخرجاه عن ورّاد كاتب المغيرة بن شعبة قال: كتب معاوية

إلى المغيرة أن اكتب إليّ ما سمعت من رسول الله ﷺ، فكتب إليه... الحديث

في القول عقب الصلاة.

شروط المكاتبة المقبولة:

اختلف العلماء في بيان هذه الشروط على مذهبين:

الأول: يرى أصحابه أنه يكفي أن يعرف الطالب أن هذا المكتوب له

هو بخط الكاتب، وليس شرطاً وضع البينة عليه.

الثاني: يرى أصحابه ضرورة البينة عليه، لأن الخط يشتمه بغيره،

وممن قال ذلك أبو حامد الغزالي .

واعترض ابن الصلاح فقال: وهو ضعيف، لأن ذلك نادر، والظاهر

أن خط الإنسان لا يشتمه بغيره ولا يقع فيه التباس.

قلت: يجب أن يتيقن الطالب أن هذا الكتاب الذي بلغه إنما هو كتاب

الشيخ وأنه بخطه فعلاً، فإذا شك في ذلك لم تجز له روايته.

الصيغ التي تؤدي بها المكاتبة:

اختلف العلماء في ذلك إلى ثلاثة مذاهب هي:

الأول: ذهب الليث بن سعد وغيره إلى جواز إطلاق: "حدثنا"، و"أخبرنا" في الرواية بالكتابة.

الثاني: ذهب بعضهم إلى جواز المكاتبة باستخدام صيغة "أخبرنا" دون "حدثنا".

الثالث: وهو الصحيح عند ابن الصلاح: تقييد صيغة الإخبار والتحديث بالمكاتبة أو الكتابة، كأن يقول عند الرواية: "كتب إلى فلان قال: حدثنا فلان بكذا"، أو: "أخبرني فلان مكاتبة أو كتابة"...

٦- الإعلام، وما يتعلق به

معناه لغة: مأخوذ من أعلم الرجل نفسه وفرسه إذا جعل له علاقة في الحرب، وأعلم الثوب إذا جعل له علماً من طراز وغيره، ومنه أعلم فلاناً الخبر أي أخبره به وجعله يعلمه.

معناه اصطلاحاً: هو أن يعلم الشيخ الطالب أن هذا الكتاب أو هذا الحديث سمعه من فلان أو رواه عنه، ويقتصر على ذلك، دون أن يأذن للطالب بالرواية، وقد يأذن له بذلك.

صورته: أن يخبر الشيخ الطالب أن هذا الحديث أو الكتاب من سماعه. **حكم الرواية به:** اختلف العلماء على فريقين: **الأول:** الكثيرون من أصحاب الحديث والفقهاء والأصول يجيزونه منهم: ابن جريج، وابن الصَّبَّاح الشافعي، وعبد الملك بن حبيب المالكي، والرامهرمزي.

الثاني: أنه لا تجوز الرواية به، قاله الغزالي، وصححه ابن الصلاح ووافقه النووي؛ لاحتمال خلل في الكتاب أو الطالب. والذي لا خلاف عليه بين العلماء هو وجوب العمل بالحديث المعلم به، إن صح سنده، وعرف مخرجه أو راويه.

صيغ الإعلام:

أن يقول الطالب في الأداء: "أعلمني فلان"، أو "أخبرني فلان بالإعلام"، ونحوه.

٧- الوصية، وما يتعلق بها

معناها لغة: يقال: وصّاه وأوصاه أى عهد إليه..
معناها اصطلاحاً: هى أن يوصى الشيخ عند موته أو سفره لشخص بكتاب من كتبه أو كل كتبه التى يرويهها.

حكمها: اختلف العلماء فى حكمها على قسمين:

الأول: جوز الرواية بها محمد بن سيرين، وأبو قلابة، والقاضى عياض وقال: لأن فى دفعها له نوعاً من الإذن وشبهاً من العرض والمناولة، وهو قريب من الإعلام.

الثانى: عدم الجواز، وتصدر هذا رأى ابن الصلاح وقال- معترضاً على المُجَوِّزِينَ- : وهذا بعيد جداً، وهو إما زلة عالم، أو متأول على أنه أراد الرواية على سبيل الوجادة، ولا يصح تشبيهه بقسم الإعلام والمناولة.

بينما أنكر ذلك ابن أبى الدم: إبراهيم بن عبد الله بن عبد المنعم الشافعي (٦٤٢-٥٨٣هـ) على ابن الصلاح وقال: الوصية أرفع رتبة من الوجادة بلا خلاف، وهى معمول بها عند الشافعي وغيره.

الرأى الراجح:

الصحيح أن الوصية ليست بتحديث لا إجمالاً ولا تفصيلاً، ولا تتضمن الإعلام لا صريحاً ولا كتابية، كما أنها لا تشبه المناولة، لأن الحجة التى جوزت كون الإعلام والمناولة طريقتين من طرق التلقى الصحيح ليست موجودة فى الوصية.

ثم قد يخطئ التلميذ فى روايته لهذا الكتاب أو الكتب، ولا يجد الشيخ الذى يصلح له هذا الخطأ.

صيغ الوصية: يقول فى الأداء: "أوصى إلى فلان بكذا"، أو: "حدثنى فلان وصية"، أو "أخبرنى وصية"، ونحو ذلك.

٨- الوجادة، وما يتعلق بها

معناها لغة: هى مصدر مؤنث غير مسموع من العرب من الفعل (وجد)، (يجد)، ومنه: وجد ضالته ومطلوبه، ويطلق هذا المصدر على ما أخذ

من العلم من صحيفة من غير سماع ولا إجازة ولا مناولة.
معناها اصطلاحاً: أن يقف الطالب على أحاديث بخط شيخ لم يعاصره،
أو عاصره ولم يلقه، أو عاصره ولقيه ولم يسمع منه أحاديث مطلقاً، أو لم يسمع
منه ذلك الذي وجده بخطه، ولم يحصل منه على إجازة ولا مناولة ولا نحوها.

صورها: لها عدة صور هي:

- ١- أن يقف الطالب على أحاديث بخط شيخ غير معاصر له.
- ٢- أن يقف الطالب على أحاديث بخط شيخ معاصر له، ولم يلقه.
- ٣- أن يقف الطالب على أحاديث بخط شيخ معاصر له، ولقيه، ولكن لم يسمع منه.
- ٤- أن يقف الطالب على أحاديث بخط شيخ معاصر له، ولقيه وسمع منه، ولكن لم يسمع منه الأحاديث التي وجدها.

أنواعها: نوعان:

(أ) وجادة مقرونة بالإجازة.

(ب) وجادة مجردة عن الإجازة.

حكم الرواية بها: إجمالاً، فإن الرواية بالوجادة من باب المنقطع، لكن فيها نوعاً من الاتصال، ومن حيث التفصيل، فإن النوع الأول المقرون بالإجازة لم يختلف العلماء في جوازه.

ولكنهم اختلفوا في الوجادة المجردة عن الإجازة على ثلاثة مذاهب:

الأول: (متشدد): عدم تجويزها، وهو مذهب معظم المحدثين والفقهاء

المالكيين وغيرهم.

الثاني: (متساهل): جواز العمل بها مطلقاً عند الشافعي ونظار

أصحابه.

الثالث: (التفصيل): تصح - بل وتجب - الرواية بها والعمل لمن

حصل له الضبط والمقابلة والثقة، وخاصة في هذه الأزمان.

فقطع بعض المحققين الشافعيين بوجوب العمل بها عند حصول الثقة.

وصحح ذلك الحافظ ابن الصلاح - وتبعه النووي والسيوطي ..

الصيغ التي تؤدي بها الوجادة:

(أ) إذا كان الكتاب بخط الشيخ كانت صيغ الأداء: وجدت بخط فلان،

أو وجدت في كتاب فلان بخطه: حدثنا فلان، ويسوق الإسناد والتمتن.
(ب) وإذا كان بخط غير الشيخ كانت صيغ الأداء: "قرأت بخط فلان عن فلان"، أو "وجدت عن فلان بخط فلان"، ونحو ذلك، ويسوق الإسناد والتمتن.

(ج) فإذا كان بخط لم يعرف صاحبه، أفصح الراوي عن ذلك أيضاً، فيقول: وجدت في كتاب ظننت أنه بخط فلان، أو وجدت في كتاب ذكر كاتبه عن فلان، أو قيل: إنه بخط فلان ويسوق الإسناد والتمتن.
فهذا هو الذي استمر عليه العمل قديماً وحديثاً كما قال ابن الصلاح.
وقد تساهل بعضهم فأتى فيها بلفظ "عن".
قال ابن الصلاح: وذلك تدليس قبيح ...
وجازف بعضهم فأطلق فيها: حدثنا وأخبرنا، وأنكر عليه، ولم يجوز ذلك أحد يعتمد عليه.



الفصل الثاني

التخريج في كتابة الحديث للساقط منه

أهل الحديث يسمون ما سقط من الناسخ من أصل الكتاب فألحق بالحاشية أو بين السطور باللحَق، أخذاً من الإلحاق أو الزيادة، ويطلق اللُّحَق على كل شيء لحق شيئاً، أو أُلْحِقَ به.
والمختار في كيفية تخريج الساقط في الحواشي أن يخط من موضع سقوطه بين الكلمتين خطأ صاعداً إلى فوق معطوفاً بين السطرين عطفة يسيرة إلى جهة الحاشية التي يكتب فيها اللحق (أي الجهة التي يكتب فيها ما سقط منه) هكذا (٢) إلى جهة اليمين، أو هكذا (٦) إلى جهة اليسار.
واختار القاضي أبو محمد بن خلاد أن يطيل الخط حتى يلحقه بأول اللُّحَق بالحاشية، فاعترض الحافظ ابن الصلاح - وكذا القاضي عياض - فقال: وهو غير مرضي، لأنه وإن كان فيه زيادة بيان فهو تسويد للكتاب لا سيما عند كثرة الإلحاقات.

وقال الحافظ العراقي: فإن لم يكن اللحق قبالة موضع السقوط بأن لا يكون ما يقابله خالياً، وكتب اللحق في موضع آخر، فيتعين حينئذ جر الخط إلى أول اللحق، أو يكتب قبالة موضع السقوط: يتلوه كذا وكذا في الموضع الفلاني، ونحو ذلك، لزوال اللبس.

ويكتب اللحق قبالة العطفة في الحاشية اليمنى إن اتسعت له، لاحتمال أن يطراً في بقية السطر سقط آخر، فيُخَرَّج له إلى جهة اليسار، فلو خَرَّج للأولى إلى اليسار، ثم ظهر في السطر سقط آخر، فإن خَرَّج له إلى اليسار أيضاً اشتبه موضع هذا بموضع ذلك، وإن خَرَّج للثاني تقابل طرفا التخريجين، وربما التقيا لقبههما، فيظن أنه ضرب (أي شطب) على ثانيتهما إلا أن يسقط في آخر السطر، فيخرجه إلى جهة الشمال.

ويكتب الساقط صاعداً به إلى أعلى الهامش من أى جهة كان، لاحتمال حدوث سقط آخر، فيكتب إلى أسفل، فإذا زاد اللحق على سطر ابتدأ سطره من أعلى إلى أسفل، فإن كان التخريج في اليمنى الورقة انتهت الكتابة إلى باطنها، وإن كان في جهة الشمال، فإلى طرفها تنتهى الكتابة، إذ لو لم يفعل ذلك، لانتقل إلى موضع آخر بكلمة "تخريج"، أو "اتصال".

ثم يكتب في آخر اللُّحُق: "صح"، وقيل: يكتب: "صح رجع"، وقيل: يكتب في نهاية السقط الكلمة التي تتلوه في صلب الكتاب ليدل على أن الكلام انتظم، أو اتصل بما بعده، وهذا اختيار بعض أهل الصنعة من أهل المغرب، واختيار القاضي أبي محمد بن خلاد - صاحب كتاب "الفاصل بين الراوي والواعي" من أهل المشرق - مع طائفة؛ ولكن بعض العلماء لم يقبل ذلك، بحجة أنه تطويل يوهم القارئ بالتكرار في الأصل، إذ رب كلمة تجيء في الكلام مكررة حقيقة، فقال ابن الصلاح معترضاً: "وليس بمرضى؛ لأنه تطويل موهم"، إذ قد يظن القارئ أن الكلمة المكتوبة في الحاشية وفي الصلب مكررة في الأصل، وهو احتمال وارد؛ وقال القاضي عياض: وبعضهم يكتب "انتهى اللحق". قال: والصواب: "صح".

وأما بالنسبة لما يُخَرَّج في الحواشي من شرح، أو تنبيه على غلط، أو اختلاف رواية أو نسخة، أو نحو ذلك مما ليس من الأصل، فاختر القاضى

عياض أن يوضع على الحرف المقصود بذلك التخريج علامة كالضبة أو التصحيح إيداناً به، ورفض أن يُخَرَّجَ إليه كما في اللحق، واختار ابن الصلاح والعراقي وغيرهما التخريج على الكلمة وليس بين الكلمتين، قال العراقي: "فالأولى أن يخرج له على نفس الكلمة التي من أجلها كتبت الحاشية لا بين الكلمتين"، وقال ابن الصلاح: "التخريج أولى وأدل من وسط الكلمة".



الفصل الثالث

التحويل في الإسناد والتمن

أولاً: التحويل في الإسناد: جرت عادة أهل الحديث وكتبته أنه إذا كان للحديث إسنادان أو أكثر، وجمعوا بين الإسنادين - أو الأسانيد - في متن واحد، فإنهم يكتبون عند الانتقال من إسناد إلى آخر ما صورته: (ح)، وهي حاء مفردة مهملة، ولم يعرف عن الأئمة بيان لهذه الحاء. قال الحافظ ابن الصلاح: "ولم يأتنا عن أحد ممن يُعْتَمَدُ بيان لأمرها، غير أنني وجدت بخط الأستاذ الحافظ أبي عثمان الصابوني، والحافظ أبي مسلم عمر بن علي الليثي البخاري، والفقهاء المحدث أبي سعد الخليلي - رحمهم الله - في مكانها بدلاً عنها (صح) صريحة، وهذا يشعر بكونها رمزاً إلى (صح)، وحسن إثبات (صح) ههنا لئلا يتوهم أن حديث هذا الإسناد سقط، ولئلا يركب الإسناد الثاني على الإسناد الأول، فيجعل إسناداً واحداً".

ثم نقل الحافظ ابن الصلاح عن بعض رفقائه في الرحلة إلى خراسان أنها (حاء) من التحويل، أي من إسناد إلى آخر.

ونقل أيضاً عن بعض أهل الحديث أنها (حاء) إشارة إلى قولنا: "الحديث"، وأهل المغرب كلهم يقولون إذا وصلوا إليها: "الحديث".

ثم قال: "وسألت أنا الحافظ الرجال أبا محمد عبد القادر بن عبد الله الرهاوى - رحمه الله - عنها، فذكر أنها (حاء) من (حائل) أي تحول بين الإسنادين. قال: ولا يلفظ بشيء عند الانتهاء في القراءة، وأنكر كونها من الحديث وغير ذلك، ولم يعرف غير هذا عن أحد من مشايخه، وفيهم عدد كانوا حفاظ الحديث في وقته".

واختار الحافظ ابن الصلاح وغيره أن يقول القارئ عند الانتهاء إليها: "حا" بالقصر، ويمر، فإنه أحوط الوجوه وأعدلها.

ثانياً: التحويل في المتن: وصورته أن يكون المتن مروياً بأكثر من إسناد، فيروى المحدث الحديث بإسناد، ثم يتبعه بإسناد آخر - أو أكثر - ويقول عند انتهائه من كل إسناد: "مثله"، أو: "نحوه".

وقد تكون أسانيد الحديث مختلفة في جميع رواتها، فحينئذ لا بد من أن يسوق كل إسناد بتمامه، ويقول في آخره: "نحوه" أو: "مثله"، وقد تلتقى الأسانيد عند راو معين وينفق باقى السند، فحينئذ يذكر أول الإسناد حتى هذا الراوي، أى حتى يلتحق الإسناد بما قبله، ثم يقول عقبه: "بالإسناد"، أو: "به"، أى بالإسناد السابق نفسه.

وبعضهم كان يسوق كل إسناد بتمامه مع المتن، قال الحافظ ابن الصلاح: "ويوجد هذا فى كثير من الأصول القديمة، وذلك أحوط".

فإذا أراد راو أو محدث - سمع ذلك أو قرأه - أن يقتصر على الإسناد الثانى مثلاً، ويسوق لفظ الحديث المذكور عقب الإسناد الأول، ففي المسألة ثلاثة أقوال: (الأول) وهو أظهرها: المنع من ذلك، قاله ابن الصلاح، وقال شعبة: فلان عن فلان "مثله" لا يجزئ، وقول الراوي: "نحوه" شك.

و(الثانى) جواز ذلك إذا عرف أن الراوي لذلك ضابط متحفظ يذهب إلى تمييز الألفاظ وعد الحروف، حكاه الخطيب عن بعض أهل العلم، ومنهم سفيان الثورى.

و(الثالث) أنه يجوز فى قوله: "مثله"، ولا يجوز فى قوله: "نحوه"، قاله يحيى بن معين، ويدل عليه كلام الحاكم، وقال الخطيب: وهذا على مذهب من لم يجز الرواية على المعنى.



الفصل الرابع

المُصَحَّف من أسانيد الأحاديث وومتونها

أولاً: تعريف التصحيف أو المُصَحَّف:

تعريفه المُصَحَّف لغة: المُصَحَّف اسم مفعول من صَحَّف. يُصَحَّف تَصَحُّفاً وتصحيفاً، وهو الخطأ فى الصحيفة، ومنه الصَّحْفَى، وهو من يخطئ

فى قراءة الصحيفة، فىغير بعض ألفاظها بسبب خطئه فى قراءتها.
تعريفه اصطلاحاً: التصحيف هو تحويل الكلمة من الهيئة المتعارف
عليها إلى غيرها .

ثانياً: أهمية معرفته:

معرفته تعين على كشف الأخطاء التى وهم فيها بعض الرواة.
ثالثاً: أقسامه:

(أ) باعتبار موقعه ينقسم إلى قسمين:

١ - تصحيف فى الإسناد:

مثاله: ما رواه الإمام أحمد بن حنبل قال: حدثنا محمد بن
جعفر قال: حدثنا شعبة، عن مالك بن عرفة، عن عبد خير، عن
عائشة: أن رسول الله ﷺ نهى عن الدباء والمزفت.

قال أحمد: صحف شعبة فيه، إنما هو خالد بن علقمة.

وقد رواه زائدة بن قدامة وغيره على ما قاله لإمام أحمد.

٢ - تصحيف فى المتن (أو اللفظ):

مثاله: ما رواه ابن لهيعة عن كتاب موسى بن عقبة إليه بإسناده عن
زيد بن ثابت، أن رسول الله ﷺ احتجم فى المسجد.

وإنما هو بالراء كما فى الصحيحين: عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ
ثَابِتٍ قَالَ: احْتَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُجَيْرَةَ بِخَصْفَةٍ أَوْ حَصِيرٍ... الحديث،
فصحفه ابن لهيعة لكونه أخذه من كتاب بغير سماع. والمعنى: أَنَّهُ حَوَّطَ
مَوْضِعًا مِنَ الْمَسْجِدِ بِخَوْصٍ أَوْ حَصِيرٍ، لِيَسْتُرَهُ، لِيُصَلِّيَ فِيهِ، وَحَتَّى لَا يَمُرَّ
بَيْنَ يَدَيْهِ مَارًّا. والخصفة: جُلة التمر التى تعمل من الخوص.

ومثاله أيضاً: ما ذكره الدارقطنى أن محمد بن المثنى أبا موسى

العنزى حدث بحديث النبى ﷺ: "لا يأتى أحدكم يوم القيامة ببقرة لها خوار"،
فقال فيه: "أو شاة تنعر" بالنون، وإنما هو: "تيعر"، بالياء المثناة.

وروى أبو عبد الله الحاكم: عن أعرابى زعم أنه ﷺ كان إذا صلى
نصبت بين يديه شاة؛ أى صحف "عنزة" بالفتح- وهى عصاً أقصر من الرُمح
لها سنان، وقيل: هى الحرّبة القصيرة- صحفها إلى "عنزة" بإسكان النون،
والعنز الماعزة، وهى الأنثى من المعزى.

(ب) باعتبار منشئه ينقسم إلى قسمين كذلك:

١ - تصحيف البصر: وهو الأكثر كما قال ابن الصلاح. وسببه اشتباه الخط على القارئ إما لرداءة الخط، أو عدم نقطه، أو ضعف في البصر ونحو ذلك.

مثال: ذكر الدارقطني أن أبا بكر الصولي أملى في الجامع حديث أبي أيوب: "من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال"، فقال فيه: "شيئاً" بدل: "ستاً". ومثاله أيضاً ما ذكره الدارقطني أن أبا بكر الإسماعيلي الإمام كان يقول في حديث عائشة عن النبي ﷺ في الكهان: "قرّ الزجاجة" بالزاي، وإنما هو: "قرّ الدجاجة" بالبدال.

وقرّ الزجاجة: صبّ فيها ماءً بارداً.

وتقرّ الدجاجة قرّاً وقريراً: قطعت صوتها.

٢ - تصحيف السمع: أي سببه رداءة السمع، أو بُعد السامع، أو انخفاض صوت المتحدث، فنشتبه على السامع بعض الكلمات وخاصة التي على وزن صرقي واحد.

مثال: قال ابن الصلاح: "نحو حديث "العاصم الأحول"، رواه بعضهم فقال: "عن واصل الأحذب"، فذكر الدارقطني أنه من تصحيف السمع لا من تصحيف البصر...

(ج) باعتبار لفظه ومعناه: ينقسم إلى قسمين أيضاً:

١ - تصحيف في اللفظ: وهو الأكثر، وأمثله كثيرة منها كل ما سبق من أمثلة.

٢ - تصحيف في المعنى:

وهو الإبقاء على اللفظ وتصحيف المعنى على غير المراد.

مثاله: ما ذكره الدارقطني أن محمد بن المثني أبا موسى العنزي قال لهم يوماً: "نحن قوم لنا شرف، نحن من عنزة، قد صلى النبي ﷺ إلينا"، يريد ما روى أن النبي ﷺ صلى إلى عنزة، يوهم أنه صلى إلى قبلتهم، وإنما العنزة هنا حربة نصبت بين يديه فصلى إليها.

تقسيم الحافظ ابن حجر:

التقسيم السابق ذكره الحافظ ابن الصلاح، وقسم الحافظ ابن حجر

التصحيف تقسيماً آخر، فجعله قسامين هما:

١ - المصحّف: وهو ما كان التغيير فيه بالنسبة إلى نَقَطَ الحروف، مع

بقاء صورة الخط.

٢ - المحرّف: وهو ما كان التغيير فيه بالنسبة إلى شَكَل الحروف -

أى بالحركات والسكنات - مع بقاء صورة الخط.

رابعاً: أسباب التصحيف:

أسباب التصحيف كثيرة منها ما يلي:

١- أخذ الحديث من الكتب والصحف دون تلقيه وسماعه عن الشيوخ

والمعلمين له، وهذا أهم الأسباب، ولذلك حذر الأئمة من ذلك فقالوا: "لا يؤخذ

الحديث من صحفٍ" أى عن أخذ من الصحف.

٢- عدم ضبط الحديث وشكله ونقطه.

٣- رداءة الخط.

٤- رداءة السمع.

٥- ضعف البصر.

٦- رداءة صوت أو نطق المُحدِّث أو القارئ.

خامساً: حكم التصحيف:

لا يجوز التصحيف إلا إذا كان عن غير عمد وقصد، والتصحيف لا

يقدر في ضبط الراوي إذا كان نادراً، فإذا كثر منه كان دليلاً على خفة

ضبطه، فحينئذ يقدر فيه.

ولقد حذر أهل العلم من قراءة الحديث أو كتابته بلحن أو تصحيف أو

تحريف، بحجة أن الأحاديث صدرت عن رسول الله ﷺ على القواعد العربية

الصحيحة والسليمة، حتى قال الأصمعي: "إن أخوف ما أخاف على طالب

العلم إذا لم يعرف النحو أن يدخل في جملة قول النبي ﷺ: "من كذب علىّ

متعمداً فليتبوأ مقعده من النار"، لأنه ﷺ لم يكن يلحن، فما رويت عنه، ولحنت

فيه كذبت عليه". زاد الحافظ ابن الصلاح: "فحق على طالب الحديث أن يتعلم

من النحو واللغة ما يتخلص به من شين اللحن والتحريف ومعرتهما".

وسبيل السلامة من التصحيف والتحريف الأخذ من أفواه أهل العلم أو

الضبط، أما الأخذ من بطون الكتب من شأنه التحريف والتصحيف، فلا يفلت

الصحفي من التبديل والتصحيح، ولذلك انعدم التصحيح والتحريف في القرون الأولى الفاضلة حيث كان الاعتماد فيها على التقى والسماع والأخذ من أفواه الأئمة والعلماء.

سادساً: هل يجوز إصلاح الخطأ في كتاب المصنف أو أصله؟

إذا وقع (في السند أو المتن) خطأ (لحن: تصحيف أو تحريف)، فحينئذ ينبغي (على المذهب الراجح) أن يقوم بتغيير ما فيها من الخطأ وإصلاحه وروايتها على الصواب. روى ذلك عن الأوزاعي وابن المبارك وغيرهما. قال ابن الصلاح: "وهو مذهب المحصلين والعلماء من المحدثين". وأما بالنسبة للإصلاح أو التغيير في كتاب المصنف أو أصله، فالصواب كما قال ابن الصلاح: "تركه وتقرير ما وقع في الأصل على ما عليه مع التضييب عليه وبيان الصواب خارجاً في الحاشية، فإن ذلك أجمع للمصلحة وأنقى للمفسدة".

وأكد الحافظ ابن الصلاح على أن المذهب الأفضل والأولى والأسلم هو سد باب التغيير والإصلاح لئلا يجسر على ذلك من لا يحسنه، فيذكر ذلك عند السماع كما وقع، ثم يذكر وجه صوابه إما من جهة العربية أو من جهة الرواية .. وأصلح ما يُعتمد عليه في الإصلاح أن يكون ما يُصلح به الفاسد قد ورد في أحاديث أخر.

وحكى عن القاضي عياض أن الذي استمر عليه عمل أكثر الأشياخ أن ينقلوا الرواية كما وصلت إليهم ولا يغيروها في كتبهم. وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: "كان إذا مر بأبي لحن فاحش غيره، وإذا كان لحناً سهلاً تركه".

فأهل المعرفة ينهبون على الخطأ عند الرواية والسماع والقراءة وفي حواشي الكتب مع تقريرهم ما في الأصول على ما بلغهم.

وقد وقع في التصحيف والتحريف كبار العلماء والأئمة، فإنهم بشر غير معصومين، ولذلك قال الإمام أحمد بن حنبل: "ومن يعرى عن الخطأ والتصحيف؟!"، والإكثار من ذلك هو المذموم والمعيب، لأنه يدل على عدم الضبط وسوء الحفظ.

سابعاً: أشهر المصنفات في التصحيف:

للأئمة والعلماء مصنفات كثيرة في هذا الباب للتنبية على التصحيفات

- والتحريفات والتحذير منها لا للتشهير بمن وقع منه ذلك.
- (١) تصحيف المحدثين، للدارقطني (ت ٣٨٥هـ).
 - (٢) إصلاح خطأ المحدثين، للخطابي (ت ٣٨٨هـ).
 - (٣) تصحيفات المحدثين، لأبي أحمد العسكري (ت ٣٨٢هـ).
 - (٤) شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف، للعسكري أيضاً.
 - (٥) التصحيف والتحريف، لأبي الفتح عثمان بن عيسى الموصلي (ت ٦٠٠هـ).



الفصل الخامس

غريب الحديث

غريب الحديث هو ما وقع في متون الأحاديث من الألفاظ الغامضة البعيدة من الفهم لقلة استعمالها.

وهو فن مهم جداً يقبح على أهل الحديث جهله، ولا يجوز تفسيره بمجرد الظنون، وإنما يجب التثبت فيه جيداً.

وأجود تفسيره ما جاء مفسراً في رواية أخرى، مثل حديث عمران بن حصين رضي الله عنه الذي رواه البخاري في صلاة المريض: "صَلِّ قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنب".

قوله: "على جنب" فسر حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه الذي رواه الدارقطني، وفيه: "على جنبه الأيمن مستقبل القبلة بوجهه".

أشهر المصنفات فيه:

- ١- غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ).
- ٢- غريب الحديث، لابن قتيبة: أبي محمد عبد الله بن مسلم (ت ٢٧٦هـ).
- ٣- غريب الحديث، لأبي سليمان الخطابي: حمد بن محمد بن إبراهيم ابن الخطاب البُستِي الشافعي (ت ٣٨٨هـ).
- ٤- غريب القرآن والحديث، لأبي عبيد الهروي: أحمد بن محمد (ت ٤٠١هـ).
- ٥- الفائق في غريب الحديث - لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر بن محمد الزمخشري (ت ٥٣٨هـ).

- ٦- المغيث فى غريب القرآن والحديث - للحافظ أبى موسى محمد بن أبى بكر المدينى الأصفهانى (ت ٥٨١هـ).
- ٧- النهاية فى غريب الحديث والأثر، لابن الأثير: مجد الدين أبى السعادات المبارك بن محمد الجزري (٦٠٦هـ)، وقد استفاد ممن سبقه كثيراً، واعتمد عليهم اعتماداً كبيراً.



الفصل السادس

تاريخ متون الأحاديث

هذا النوع - كما قال سراج الدين البلقيني - فوائده كثيرة، وله نفع كبير فى معرفة الناسخ والمنسوخ، ويعرف به ابتداء مشروعية ذلك الشئ، فيظهر بذلك خلو الزمان الذي قبله عن مشروعية ذلك الشئ، إما لأن الحكم إلى ذلك الوقت لم يكن محتاجاً إليه، أو لم يُطلب إلا ذلك الوقت، وإما لأنه كان قبله حكم آخر ارتفع بهذا، فيكون من قسم الناسخ والمنسوخ، أو لم يرتفع بالكلية بل اقتضى الحال التخيير.

ويعرف التاريخ بأمر كثيرة ترد فى بعض الأحاديث، ومن هذه الأمور ما يأتى:

- ١- أن يذكر فى الحديث : أول ما كان كذا.
- ٢- أن يذكر فى الحديث القبلية أو البعدية.
- ٣- أن يذكر فى الحديث: آخر الأمرين.
- ٤- ويكون بذكر السنة أو بذكر الشهر.

ويعرف أيضاً بغير ذلك مما يعرف به التاريخ، وهذا نظير ما تكلم عليه جمع من العلماء فى النازل من القرآن قبل، وما نزل بعد، والمكى والمدنى.

والأحاديث فى هذا الباب منها الصحيح، ومنها الحسن، ومنها الضعيف.

أمثلة للأوائل:

- حديث: أول ما بُدئَ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت كفلق الصبح، ثم حُببَ إليه الخلاء.

- وحديث: "أول ما نهانى عنه ربي عبادة الأوثان، وشرب الخمر، وملاحاة الرجال".

- وحديث: أول الأنبياء آدم.

ومن أمثلة القبلية والبعديّة:

حديث جابر رضى الله عنه: كان رسول الله ﷺ نهانا أن نستدبر القبلة أو نستقبلها بفروجنا إذا أهرقنا الماء، ثم رأيتُه قبل موته بعام يستقبلها.

وحديث شهر بن حوشب قال: رأيت جابر بن عبد الله توضأ ومسح على خفيه، فقلت: تفعل ذلك؟ فقال: رأيت النبي ﷺ توضأ ومسح على خفيه، فقلت له: أقبل المائدة أم بعد المائدة؟ فقال: ما أسلمت إلا بعد المائدة.

ومن أمثلة النوع الثالث الذي فيه "آخر الأمرين": حديث: كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار.

ومن المؤرخ بذكر السنة ونحوها، حديث بُرَيْدَةَ الذي رواه الإمام مسلم: كان رسول الله ﷺ يتوضأ لكل صلاة، فلما كان يوم الفتح صلى الصلوات بوضوء واحد

وحديث عبد الله بن عكيم الجهني: أتانا كتاب رسول الله ﷺ قبل موته بشهر، وفي رواية: بشهر أو شهرين: "أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب".

ومن الأحاديث المؤرخات أيضاً:

حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال: نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحُمُر الأهلية، وعن أكل كل ذى ناب من السباع.

وحديث على بن أبى طالب رضى الله عنه أن النبي ﷺ نهى عن نكاح المتعة يوم خيبر، وعن لحوم الحُمُر الأهلية.

ومما فعله رسول الله ﷺ في مرض موته: أنه صلى جالساً، وصلى وراءه قوم قياماً، فأشار إليهم أن اجلسوا، فلما انصرف قال: "إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا ركع فاركعوا، وإذا رفع فارفعوا، وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً".

وحديث عائشة رضى الله عنها في صحيح البخارى أنها سمعت النبي ﷺ وأصغت إليه قبل أن يموت وهو مستند إلى ظهره يقول: "اللهم اغفر لى

وارحمنى وألحقنى بالرفيق".

وفى صحيح البخارى أيضاً بسنده عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: يوم الخميس وما يوم الخميس. اشتد برسول الله ﷺ وجعه فقال: "أنتونى أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً..."، وفيه: وأوصاهم بثلاث قال: "أخرجوا المشركين من جزيرة العرب..." الحديث.



الفصل السابع

الرحلة وآداب الرواية

المبحث الأول

الرحلة فى طلب الحديث النبويّ

لما كان الحديث النبوي الشريف هو المصدر الثاني للتشريع الإسلامى - اهتم المسلمون به غاية الاهتمام منذ عصر صدر الإسلام، وبنلوا من أجله جهوداً جبارة، فقطعوا الفيافي والقفار، ورحلوا من بلد إلى بلد جمعاً للحديث الشريف، وتوثيقاً له وضبطاً، وتثبتاً منه، وطلباً للإسناد العالى، وبحثاً عن أحوال الرواة، ومذاكرة العلماء فى نقد الأحاديث وعللها، ومعرفة صحيحها من سقيمها.

انطلاقاً من قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة / ١٢٢]، وقول رسول الله ﷺ: "من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة".

وقد كان الصحابة يرحلون إلى بعضهم فى طلب الحديث وضبطه؛ ولا شك أن الشقة عليهم كانت هينة قبل الفتوحات حيث اتساع الدولة، وتفرق الصحابة فى الأمصار المختلفة والمترامية. فاحتاجت الرحلة إلى جهود جبارة، ولم يتوان الصحابة رغم ذلك، فقد رحل أبو أيوب الأنصاري من المدينة إلى مصر حيث عقبة بن عامر يسأله عن حديث لم يبق أحد من الصحابة سمعه غيره، وهو حديث: "من ستر مؤمناً فى الدنيا على خزيه ستره الله يوم القيامة".

وكان جابر يستعظم أن يفوته حديث، فكان يشتري الدابة التي يركبها من المدينة لهذا الغرض. يقول جابر بن عبد الله: بلغني حديث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، فابتعت بعيراً، فشددت عليه رحلي، ثم سرت إليه شهراً حتى قدمت الشام، فإذا عبد الله بن أنيس الأنصاري، فأتيت منزله، وأرسلت إليه أن جابر على الباب، فرجع إلى الرسول فقال: جابر بن عبد الله؟! فقلت: نعم، فخرج إليّ فاعتنفته واعتقني، قال: قلت: حديث بلغني عنك أنك سمعته من رسول الله ﷺ في المظالم لم أسمعها أنا منه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "يحشر الله تبارك وتعالى العباد" ... الحديث.

وقال عبد الله بن عباس ؓ: كان يبلغنا الحديث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، فلو أشاء أن أرسل إليه حتى يجيئني فيحدثني فعلت، ولكني كنت أذهب إليه فأقيل على داره حتى يخرج فيحدثني.

وقال بسر بن عبد الله الحضرمي: "إن كنت لأركب إلى المصر من الأمصار في طلب الحديث الواحد لأسمعه".

ويقول سعيد بن المسيب: "إنى كنت لأسافر مسيرة الأيام والليالي في الحديث الواحد".

فلقد تعاون الصحابة والتابعون من بعدهم ثم أتباعهم في الأمصار المختلفة على حفظ السنة. حيث رحلوا إلى بعضهم، وتلقوا عن بعضهم، واستوتقوا من بعضهم؛ قاطعين في سبيل ذلك الفياقي الفقار بدواب لا تعدو عن الحمير والبغال والخيول والجمال.

وقد اعتبر العلماء الرجل الذي لا يرحل من أجل الحديث والعلم ضالاً طريق الرشاد. قال يحيى بن معين: أربعة لا تؤنس منهم رشداً: حارس الدرب، ومنادى القاضي، وابن المحدث، ورجل يكتب في بلده ولا يرحل في طلب الحديث.

وللخطيب البغدادي مصنف جليل في هذا الباب أسماه "الرحلة في طلب الحديث".



المبحث الثاني

أثر الرحلة في شيوع رواية الحديث وتعدد طرقه

للرحلة الحديثية أثر كبير في شيوع رواية الحديث، وتعدد طرقه، فبعد

أن كان المصرى مثلاً يتحمل الحديث ويرويه عن عبد الله بن عمرو بن العاص وغيره ممن نزل "مصر" أصبح- بسبب الرحلة إلى مختلف الأقطار لجمع الحديث النبوي- يروى الحديث عن معاذ بن جبل وأبي الدرداء وأبي موسى وابن عباس وجابر بن عبد الله وعبد الله بن عمر بن الخطاب وهكذا، وبعد أن كان الحديث يقع للرواي من طريق واحد أصبح يرويه من طرق عديدة، وبعد أن كانت بعض البلدان أكثر حظاً بالحديث وحملته - كالمدينة مثلاً - أصبحت البلدان كلها تتمتع برواية الحديث، وتعمل به في أحكامها وقضاياها وعباداتها ومعاملاتها، وكل ذلك بفضل ارتحال علماء الأقطار من بلد إلى بلد في طلب الحديث وتلقيه - حتى رأينا الصحابي ينزح من المدينة التي هي مهبط الوحي وملاذ الحديث إلى مصر في طلب حديث سمعه زميله من النبي ﷺ .



المبحث الثالث

آداب المحدث

علم الحديث علم شريف، يربي على الفضيلة ويغرس القيم، ويحارب مساوئ الأخلاق ومشائين الشيم، وهو من علوم الآخرة لا من علوم الدنيا..

ونوجز آداب المحدث فيما يلي:

الأول: يجب على المحدث تصحيح النية وإخلاصها، وتطهير قلبه من أعراض الدنيا، فلا يتخذها وسيلة لغرض دنيوي كحب الرياسة أو الشهرة ونحو ذلك، وليكن شغله شاغل وأكبر همه نشر الحديث والتبليغ عن رسول الله ﷺ. راجياً أجر ذلك من الله تعالى، وفي الصحيحين من حديث سيدنا عمر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ: "إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى ...".

الثاني: يجب على المحدث أن يُبَسِّمَ ويتوجه إلى الله تعالى بالدعاء، وأن يسأله التوفيق والسداد والإعانة.

الثالث: يجب على المحدث أن يتوضأ ويتطيب ويحسن سمته وهيئته، ويجلس على صدر فراشه، ويتمكن من جلوسه وهيئته، فقد كان الإمام مالك يفعل ذلك، ولما سئل عنه قال: أحب أن أعظم حديث رسول الله ﷺ ، ولا

أحدث إلا على طهارة متمكناً، كما روى عنه أيضاً أنه كان يغتسل لذلك ويتبخر ويتطيب.

الرابع: يستحب افتتاح المجلس بقراءة ما تيسر من القرآن العظيم، فإذا فرغ استنصت المستملى أهل المجلس إن كان فيه لغط، ثم يبسم ويحمد الله تبارك وتعالى، ويصلى على رسول الله ﷺ، ويتحرى الأبلغ في ذلك، ثم يقبل على المحدث ويقدمه للمجلس.

الخامس: يجب على المحدث أن يفتح ويختم مجلسه بالحمد لله تعالى، والصلاة والسلام على سيدنا محمد ﷺ، وبذكر ودعاء مناسب.

السادس: يجب على المحدث أن يقبل على الحاضرين جميعاً، ولا يخص أحداً بعناية دون أحد.

السابع: يجب على المحدث أن يراعي حال السامعين، ولا يحدثهم بما لا يفهمون، فإن البلاغة تقتضى مراعاة مقتضى حال السامعين.

الثامن: لا ينبغي للمحدث أن يحدث بحضرة من هو أولى منه علماً وسناً، أو علماً فقط، وإلا فهو أحمق.

التاسع: يجب على المحدث ألا يعقد مجالس العلم إلا إذا كان مؤهلاً لذلك ومتمكناً من التحديث والرواية.

العاشر: يجب على المحدث ألا يكتم علمه الذي علمه الله تعالى ولا يضمن به على أحد من طلبة الحديث، فإنه من فعل ذلك ألجمه الله تعالى بلجام من نار يوم القيامة - كما قال رسول الله ﷺ.

وقال ابن معين وإسحاق بن راهويه: من بخل بالحديث، وكتّم على الناس سماعهم لم يفلح.

الحادى عشر: ينبغي للمحدث أن يرشد طالب العلم إلى غيره من أهل العلم والرواية إذا علم أنه أعلى منه إسناداً أو أرجح منه علماً في المسألة، وخاصة إذا تردد في الجواب أو عجز عنه، "فإن الدين النصيحة" كما قال رسول الله ﷺ.

الثانى عشر: يجب على المحدث الرجوع عن الرأي المرجوح، وعدم التشبث به مكابرة.

الثالث عشر: ألا يسرد الحديث سرداً يمنع طلبة العلم من إدراك بعضه، ولا يستعجل في الجواب.

الرابع عشر: العناية بالضبط والتوضيح لكل ما أشكل من الألفاظ والأسماء والمصطلحات.

الخامس عشر: يحسن بالمحدث أنه إذا ذكر الله تعالى ينزهه ويثني عليه، وإذا ذكر الرسول ﷺ أن يصلى عليه، وإذا ذكر شيخه يثني عليه بما هو أهله.


السادس عشر: التورع في الجواب، ومراعاة تقوى الله تعالى في الحكم على الحديث الشريف، حتى لا يكون ممن يكذب على رسول الله ﷺ، فيتبعوا مقعده من النار.

السابع عشر: أن يتجنب نقد الأحاديث الصحاح التي تلقتها الأئمة بالقبول، إلا إذا كان الحديث منكلاً فيه من قبل الأئمة والحفاظ.

الثامن عشر: أن يتجنب الاعتراض على الأحكام الصادرة من الأئمة والحفاظ المتميزين في الحفظ والتحقيق والتدقيق مثل الأئمة: محمد بن إسماعيل البخاري، ومسلم بن الحجاج، وأبي داود، والترمذي، والنسائي؛ وأبي زرعة الرازي، وأحمد بن حنبل، ومالك، وإسحاق بن راهويه، وعلى ابن المديني، ويحيى بن معين، ويحيى بن سعيد القطان، والذهبي، وابن حجر العسقلاني، ونحوهم - اللهم إلا بالبينة الواضحة والقائمة على القواعد المعتمدة عند الأئمة والحفاظ، وأن يكون هذا المعترض محدثاً واعياً، وناقداً بصيراً، وأن يكون له سلف من الأئمة المعتمدين في هذا الاعتراض.

التاسع عشر: يستحب للمحدث العارف عقد مجلس لإملاء الحديث، فإنه من أعلى مراتب الراوين، والسماع فيه من أحسن وجوه التحمل وأقواها، وليتخذ مستملياً يبلغ عنه إذا كثرت الجمع، فذلك دأب أكابر المحدثين المتصدين لمثل ذلك.

هذه عيون من آداب المحدث، والله الموفق والمعين.



المبحث الرابع

آداب طالب الحديث

نوجز آداب طالب الحديث فيما يلي:

الأول: إخلاص النية في طلب الحديث الشريف وعلومه، وألا يتخذه وسيلة لغرض دنيوى كحب الشهرة أو السلطة، ففي الحديث الصحيح: "من

تعلم علماً مما يُبَغَى به وجه الله تعالى، لا يتعلمه إلا ليصيب به عَرَضاً من الدنيا - لم يجد عَرَفَ الجنة يوم القيامة" - يعني ريحها.

الثانى: أن يستعين بالله تعالى، ويسأله التوفيق والسداد والإعانة على التعلم والفهم والتحمل والرواية.

الثالث: التواضع فى طلب الحديث والعلم ونشره وتبليغه.

الرابع: أن يبذل أقصى ما فى وسعه فى تحصيل العلم ونشره وتبليغه بأمانة وصدق وإتقان، ولا يتعلل بضعفه وعجزه وعدم قدرته، فهذا يضعف عزيمته ويوهن همته، وفى الحديث الصحيح: «المؤمنُ القويُّ خيرٌ وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف، وفى كلِّ خيرٍ؛ احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز، وإن أصابك شئٌ فلا تقل لو أنى فعلت كان كذا وكذا، ولكن قل قدر الله وما شاء فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان» .

ولا يخفى أن التكاسل لا يحقق نجاحاً فى أي مجال، وقد قال يحيى بن أبى كثير: لا ينال العلم براحة الجسم.

وقال الشافعى: لا يطلب هذا العلم من يطلبه بالتمل وغنى النفس فيفلح، ولكن من طلبه بذلة النفس وضيق العيش وخدمة العلم أفلح.

الخامس: المبادرة إلى السماع والأخذ عن أرحح العلماء والشيوخ إسناداً وعلماً ودينياً.

السادس: الحرص على سماع العوالى والمهمات التى ببلده أولاً، فإذا استوفى السماع من شيوخ بلده فليرحل إلى غيره، فإذا اكتفى بالكتابة فى بلده دون الرحلة فى طلب الحديث، فهو ممن لا يؤنس عند يحيى بن معين. فعادة الحفاظ المبرزين الرحلة إلى سائر البلدان بعد فراغهم من سماع شيوخ بلادهم.

والمقصود من الرحلة فائدتان: إحداهما: تحصيل علو الإسناد وقدم السماع. **والثانية:** لقاء الحفاظ والمذاكرة لهم والاستفادة منهم.

السابع: ينبغى ألا يمنعه الحياء أو الكبر من السماع ممن هو دونه فى السن أو المنزلة أو النسب. قال مجاهد رضي الله عنه: "لا يتعلم مستحى ولا متكبر". وقال عمر بن الخطاب وابنه عبد الله رضى الله عنهما: "من رق وجهه رق علمه".

وقالت عائشة رضى الله عنها: نعم النساء نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن ينفقهن فى الدين.
 الثامن: ينبغى ألا يحملنه الحرص والشرة على التساهل فى السماع والتحمل، والإخلال بما يشترط عليه فى ذلك.

التاسع: أن يعمل بما يعلم، وأن يطبق ويستعمل ما يسمعه من الأحاديث الشريفة. قال عمرو بن قيس الملائى رضي الله عنه: "إذا بلغك شيء من الخير فاعمل به، ولو مرة، تكن من أهله". وقال وكيع: "إذا أردت أن تحفظ الحديث فاعمل به". وقال الإمام أحمد بن حنبل: ما كتبت حديثاً إلا وقد عملت به، حتى مر بى أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم، وأعطى أبا طيبة ديناراً، فاحتجمت، وأعطيت الحجام ديناراً.

العاشر: أن يعظم شيخه، ويجل العلماء ويوقرهم، ويحفظ الأدب معهم، ويجلهم فى الخطاب والسؤال، فذلك من إجلال الحديث والعلم.
 الحادى عشر: على طالب الحديث ألا يرفع صوته فى مجلس المحدث.

الثانى عشر: ينبغى على طالب الحديث أن يصبر على جفاء شيخه، والصبر من عوامل التوفيق فى كل شيء، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ (البقرة/١٥٣).
 الثالث عشر: ينبغى على طالب الحديث ألا يتقل على شيخه ولا يطول بحيث يمله ويضجره، فإنه يخشى على فاعل ذلك أن يحرم الانتفاع.
 الرابع عشر: ألا يعتمد طالب الحديث اختبار شيخه، لأن ذلك يفسد عليه قلب شيخه عليه، ويحرم بسببه من علمه.

الخامس عشر: ينبغى أن يحسن الظن بشيوخه، وأن يحمل تصرفاتهم على أحسن المحامل، وأفضل الوجوه، وأن يستر عليهم عيوبهم، وأن يتلمس لهم الأعذار، وقد قيل: التمس لأخيك سبعين عذراً، فإن لم تجد فقل: لعل له عذراً لا أعرفه.

السادس عشر: ينبغى عليه أن يرشد رفقاءه وزملاءه إلى ما ظفر به من فوائد حديثية، فمن اللوم الذي يقع فيه جهلة الطلبة كتمان ما يظفرون به من شيوخهم. فمن أول فائدة طلب الحديث الإفادة.
 قال الإمام مالك رضي الله عنه: "من بركة الحديث إفادة بعضهم بعضاً".

السابع عشر: الصبر على الرفاق، ومساعدتهم، وتحمل المشقة في السفر معهم.

الثامن عشر: وينبغي لطالب الحديث أن يكتب ما يسمع وأن يفقه ذلك، فإنه لا ينبغي لطالب الحديث أن يقتصر على سماع الحديث وكتبه دون معرفته وفهمه، فيكون قد أتعب نفسه من غير أن يظفر بطائل، ولا يكون في عداد أهل الحديث.

التاسع عشر: ويجب تقديم العناية بالصحيحين، ثم سنن أبي داود، وسنن النسائي، وكتاب الترمذي...
ويجب عليه كلما مر به اسمٌ مُشكَلٌ أو كلمة من حديث مُشكَلَة - بحث عنها وأودعها قلبه، وأن يفهم كل معنى يخفى عليه، فإنه يجتمع له بذلك علم كثير في يسر.

العشرون: إمعان النظر في علوم الحديث، والدقة في فهم المصطلحات الحديثية الخاصة بكل إمام أو حافظ أو عالم.

الحادي والعشرون: ينبغي أن يكتب ويسمع ما يقع إليه من كتاب أو جزء على التمام ولا ينتخب. قال ابن المبارك رحمته الله: "ما انتخبت على عالم قط إلا ندمت"، وقال يحيى بن معين: "سيندم المنتخب في الحديث حين لا تنفعه الندامة".

فإن ضاقت به الحال عن الاستيعاب، وكان لابد من الانتقاء والانتخاب - تولى بنفسه إن كان أهلاً مميّزاً عارفاً بما يصلح للانتقاء والاختيار، وإن كان قاصراً عن ذلك استعان ببعض الحفاظ لينتخب له.

الثاني والعشرون: ينبغي مذاكرة ما حصله مع المحققين لتمكين التعمق، فإن المذاكرة تعين على دوامه.

قال علي بن أبي طالب رحمته الله: "تذاكروا هذا الحديث، فإن لا تفعلوا يدرس".

وقال عبد الله بن مسعود رحمته الله: "تذاكروا الحديث، فإن حياته مذاكرته".

وقال علقمة النخعي: "تذاكروا الحديث، فإن حياته ذكره".

وقال أيضاً: "اطيلوا ذكر الحديث حتى لا يدرس".

وقال محمد بن شهاب الزهري: أفة العلم النسيان، وقلة المذاكرة.

الثالث والعشرون: ينبغى أن يشتغل بالتحريج والتأليف والتصنيف والرد على الشبه المثارة إذا استعد لذلك وتأهل له، فإنه يثبت الحفظ، ويذكي القلب، ويشد الطبع، ويجيد البيان، ويكشف الملتبس، ويكسب جميل الذكر ويخلده إلى آخر الدهر..

وعليه تصحيح القصد، والحذر من قصد المكاثرة والمفاخرة. وليحذر أن يخرج إلى الناس ما يصنفه إلا بعد تهذيبه وتحريره وإعادة النظر فيه وتكريره.

وينبغي أن يتحرى في تصنيفه العبارات الواضحة، والاصطلاحات المستعملة، ويتجنب الركافة في العبارة؛ وليكن اعتناؤه من التصنيف بما لم يسبق إليه أكثر، وليكن تصنيفه فيما يعم الانتفاع به ويكثر الاحتياج إليه.

الرابع والعشرون: ينبغى تجنب الذنوب والمعاصي حتى تصفو النفس ويشرق القلب، ويكون العون والساد والتوفيق، وقد قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى:

شَكَوْتُ إِلَى وَكَيْعِ سُوءِ حِفْظِي * فَأُرْشِدَنِي إِلَى تَرْكِ الْمَعَاصِي
وَأَخْبَرَنِي بِأَنَّ الْعِلْمَ نُّورٌ * وَنُورُ اللَّهِ لَا يُهْدَى لِعَاصِي
الخامس والعشرون: ملازمة أهل الصلاح والتقوى، ليتأثر بهم، ويستفيد منهم الخير..

الخامس والعشرون: ينبغى مراعاة التبكير في طلب العلم وتحصيله، قال الإمام النووي: وينبغي أن يغتنم التحصيل في وقت الفراغ والنشاط، وحال الشباب، وقوة البدن، ونباهة خاطر، وقلة الشواغل قبل عوارض البطالة، وارتفاع المنزلة...

وقال الحسن (البصري) قال: طلب الحديث في الصغر كالنقش في الحجر.

الخامس والعشرون: ينبغى تدوين العلم حتى لا يضيع بعضه أو كله بالنسيان، فقد روي مرفوعاً وموقوفاً على: عمر وابن عباس وأنس وغيرهم: " قيدوا العلم بالكتاب".

السادس والعشرون: ينبغى الالتزام بأداب الرواية، وشروطها، دون

تساهل، أو تفريط .

السابع والعشرون: ينبغي الالتزام بالأمانة العلمية، وذلك بم خلال عدة

أمور هي:

أولاً: التحري أو الدقة في النقل.

ثانياً: نسبة الأقوال إلى أصحابها.

ثالثاً: عدم التصرف في النص بما يفسد المعنى المراد عند صاحبه.

الثامن والعشرون: ينبغي ألا ينتقص من العلوم الأخرى التي لم

يتخصص فيها، مثل: الفقه وأصوله وقواعد اللغة وعلم البلاغة، فهذه كلها

علوم يستفاد بها في خدمة الدين: من قرآن وسنة.

التاسع والعشرون: ألا يشغل نفسه بما دار بين الأئمة، وأن يحمل ذلك

على الانتصار للدين.

الثلاثون: الحرص على نشر العلم وتفهمه للناس، واختيار ما يتناسب

وحالهم وظروفهم، ومراعاة الاعتدال والوسطية، وتقديم الأهم فالمهم.



المبحث الخامس

آداب مشتركة بين المحدث والطالب

هناك آداب ينبغي أن يتحلى بها المحدث وطالب الحديث على السواء،

ومن هذه الآداب ما يلي:

الأول: إخلاص النية لله تعالى، وأن يرجو بذلك وجه الله تعالى وحده.

الثاني: التحلى بالأخلاق الفاضلة والآداب الكريمة. قال أبو عاصم

النبيل: من طلب الحديث فقد طلب أعلى أمور الدين، فيجب أن يكون خير

الناس.

ومن الخصال الحميدة:

- تجنب المراء والمزاح، لأنه يتنافى وطلب الحديث الشريف وتبليغه

ونشره، والالتزام بالتواضع وتجنب الكبر.

- والتحلى بالصبر والتحمل وسعة الصدر، والبعد عن كل المعاييب

والنقائص والردائل ما ظهر منها وما بطن.

الثالث: المداومة على الطاعات، والعبادات، وتلاوة القرآن الكريم،

وذكر الله تعالى، والصلاة والسلام على سيدنا محمد ﷺ، والإكثار من ذلك.
 الرابع: الدقة والأمانة والإتقان.
 الخامس: الاستعانة بالله تعالى، والدعاء بالتوفيق والسداد.



المبحث السادس

ما يجب على كاتب الحديث الشريف

يجب على كاتب الحديث النبوي الشريف أن يتحرى الدقة في التدوين والكتابة تجنباً للخطأ أو التحريف أو التصحيف، وأن يلتزم بما يعين القارئ على الفهم والنطق الصحيحين، ومما ينبغي عليه مراعاته ما يلي:
 الأول: مقابلة ما يكتب بأصل شيخه، أو بأصل موثوق فيه.
 الثاني: وضوح الخط.

الثالث: الالتزام بقواعد الكتابة والإملاء.

الرابع: إشكال كل مُشكَل، وخاصة أسماء الأعلام وغيرها.

الخامس: ألا يصطلح لنفسه رموزاً أو اصطلاحات غير معروفة.

السادس: الثناء على الله تعالى كلما مر ذكره تعالى، فيقول: "عز وجل"، و"سبحانه وتعالى"، ونحوها.

كما يحرص على ذكر الصلاة والتسليم على سيدنا محمد ﷺ كلما مر ذكره، ولا يرمز لها بـ (ص) أو (صلعم)، وغيرها.

ويحرص كذلك على ذكر عبارات الترضي والترحم على الصحابة والعلماء، وألا يسأم من تكرار ذلك.



المبحث السابع

حكم رواية الحديث بالمعنى

اختلف السلف في رواية الحديث بالمعنى، فمنعها قوم من أصحاب الحديث والفقهاء والأصول، منهم: محمد بن سيرين، وأبو بكر الرازي. وأجازها جمهور السلف والخلف من المحدثين والفقهاء والأصوليين،

منهم: الأئمة الأربعة، بشرط أن يقطع الراوي بأداء المعنى.
 واشتروا في الرواية بالمعنى شروطاً - من اتصف بها يأمن الخلل
 - أهمها ما يأتي:

أولاً: أن يكون الراوي عالماً بالألفاظ ومدلولاتها ومقاصدها.

ثانياً: أن يكون الراوي خبيراً بما يُحيل معانيها.

وأما الآن، وبعد تثبيت الأحاديث في الكتب، فليس هناك ضرورة
 لرواية ما فيها بالمعنى.

وينبغي للراوي أن يقول - عقب الحديث الذي رواه بالمعنى-: "أو كما

قال ﷺ"، أو يقول في أوله: "قال رسول الله ﷺ فيما معناه"، ونحو ذلك.

الباب السابع

مباحث تتعلق بالإسناد

الفصل الأول

الإسناد العالي والنازل

الإسناد خصيصة لهذه الأمة وسنة بالغة مؤكدة، وطلب العلو فيه سنة أيضاً، ولذلك استُحِبَّت الرحلة طلباً للإسناد العالي. والعلو في الإسناد يعني قلة الوسائط في السند، أو قدم سماع الراوي أو وفاته، والنازل ما يقابله.

(أ) العالي من الأسانيد

العلو المطلوب في الحديث على خمسة أقسام: أولها وأجلها: القرب من رسول الله ﷺ من حيث العدد بإسناد صحيح نظيف .

واعلم أن قرب الإسناد قرب إلى الله عز وجل، لأن قرب الإسناد قرب إلى ﷺ، والقرب إليه قرب إلى الله عز وجل.

الثاني: القرب من إمام من أئمة الحديث، نحو مالك وشعبة، مع الصحة أيضاً، وإن كثر بعده العدد إلى رسول الله ﷺ .

الثالث: العلو بالنسبة إلى رواية البخاري ومسلم - أو أحدهما - في صحيحه، أو غيرهما من أصحاب الكتب المعتمدة مثل أبي داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه.

وقد اعتنى به المتأخرون أكثر من الموافقة والإبدال والمساواة والمصافحة:

والموافقة: أن يقع لك حديث عن شيخ الإمام مسلم من غير جهته بعدد أقل من عددك إذا رويته عن مسلم عنه.

والبدال: أن يقع لك هذا العلو عن شيخ غير شيخ الإمام مسلم وهو مثل شيخ الإمام مسلم في ذلك الحديث، وتسمى هذه موافقة بالنسبة إلى شيخ مسلم،

فهي موافقة مقيدة.

والمساواة: قلة عدد إسناد المصنف - أو المحدث - إلى الصحابي، بحيث يقع بينه وبين الصحابي من العدد ما وقع بين الإمام مسلم والصحابي في ذلك.

وقال الحافظ ابن حجر: أن يروى النسائي مثلاً حديثاً يقع بينه وبين النبي ﷺ فيه أحد عشر نفساً، فيقع لنا ذلك الحديث بعينه بإسناد آخر إلى النبي ﷺ يقع بيننا فيه وبين النبي ﷺ أحد عشر نفساً، فتساوى إسنادنا مع إسناد النسائي من حيث العدد.

والمصافحة: أن تقع هذه المساواة لشيخك، فيكون لك مصافحة، كأنك صافحت مسلماً فأخذت عنه، فإن كانت المساواة لشيخ شيخك كانت المصافحة لشيخك، وإن كانت المساواة لشيخ شيخك فالمصافحة لشيخ شيخك، وهذا العلو تابع لنزول غالباً، فلولا نزول مسلم وشبهه لم تَعْلُ أنت، وقد يكون مع علوه أيضاً، فيكون عالياً مطلقاً.

الرابع: العلو بتقدم وفاة الراوي؛ مثاله ما ترويه مثلاً بسند فيه ثلاثة (عن بعضهم) عن أبي بكر البيهقي، عن الحاكم أبي عبد الله؛ فهذا أعلى مما ترويه بسند فيه ثلاثة (عن بعضهم) عن أبي بكر بن خلف، عن الحاكم، وذلك لتقدم وفاة البيهقي على وفاة ابن خلف بنحو تسع وعشرين سنة.

وأما علوه بتقدم وفاة شيخك فحدّه الحافظ أحمد بن عمير بن جوصي الدمشقي بمضى خمسين سنة من تاريخ وفاة الشيخ، وحده أبو عبد الله بن منده بثلاثين سنة تمضى من موته، وليس يقع في تلك المدة أعلى من ذلك؛ قال ابن الصلاح: هو أوسع من الأول.

الخامس: العلو بتقدم السماع من الشيخ، فمن سمع منه متقدماً كان أعلى ممن سمع منه بعده.

(ب) النازل من الأسانيد

النزول ضد العلو، فهو كثرة الوسائط في السند، أو تأخر سماع الراوي، أو تأخر وفاته. وإذا كان العلو المطلوب في الحديث الشريف على خمسة أقسام، كما وضحتها الأئمة، فإن النزول على خمسة أقسام أيضاً، كل قسم من أقسام العلو ضده قسم من أقسام النزول. فتكون على هذا النحو:

الأول: البعد من رسول الله ﷺ من حيث العدد.

الثاني: البعد من إمام من أئمة الحديث أيضاً من حيث العدد، وإن قل

العدد من ذلك الإمام إلى رسول الله ﷺ .

الثالث: النزول إلى رواية البخارى ومسلم - أو أحدهما - فى

صحيحه، أو غيرهما من أصحاب الكتب المعتمدة مثل أبي داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه.

الرابع: النزول بتأخر وفاة الراوي، ومثاله ما أرويه عن ثلاثة عن أبى

بكر ابن خلف عن الحاكم أبى عبد الله، أنزل مما أرويه عن ثلاثة عن أبى

بكر البيهقى عن الحاكم أبى عبد الله؛ لتقدم وفاة البيهقى على وفاة ابن خلف

بنحو تسع وعشرين سنة.

الخامس: النزول بتأخر السماع من الشيخ، فمن سمع منه متأخراً كان

أنزل ممن سمع منه قبله؛ وهذا القسم يفيد فى بيان مدى صحة رواية المختلط

بأخرة، فتترك رواية من سمع منه متأخراً، وتقبل من كان سماعه منه متقدماً

قبل أن يختلط.



الفصل الثاني

الإسناد المعنعن والمؤنن

أولاً: مفهوم الإسناد المعنعن، ومذاهب العلماء فيه

مفهومه لغة: المعنعن اسم مفعول من (عَنَعَن) بمعنى قال: "عَنَ، عَنَ".

مفهومه اصطلاحاً: هو الذى يقال فيه: "فلان عن فلان"، من غير

تصريح بالتحديث أو الإخبار أو السماع.

مذاهب العلماء فيه:

وللعلماء فى الإسناد المعنعن خمسة مذاهب هى:

المذهب الأول: مذهب أهل التشديد: وينص على أن كل إسناد فيه:

"فلان عن فلان"، فهو من قبيل المرسل أو المنقطع حتى يتبين اتصاله،

فالمتمصل عندهم: ما نصّ فيه على السماع أو حصل العلم به من طريق آخر.

وهو مذهب شاذ مُطَّرَح، لأنه مخالف لما عليه جمهور المحدثين.

المذهب الثاني: وهو أخف شدة من الأول: يرى أصحابه قبول العنونة بشرط طول صحبة الراوي لشيخه.

المذهب الثالث: وهو مذهب متوسط: اشترط ثبوت السماع أو اللقاء في الجملة لا في حديث حديث، وبشرط ألا يكون هذا المعنعن من المتهمين بالتدليس، وهو رأى كثير من حذاق المحدثين، وأعيان المحققين، وأئمة الحفاظ.

المذهب الرابع: لا يشترط في الحكم بالاتصال في الإسناد المعنعن إلا المعاصرة مع إمكان اللقاء والسماع والسلامة من التدليس - إلا إذا تبين ما يعارض الاتصال، مثل أن يُعلم أنه لم يسمع، أو لم يلق المنقول عنه، ولا شاهده، أو تكون سنه لا تقتضى ذلك.

وهذا المذهب هو الذى ارتضاه الإمام مسلم رحمه الله تعالى، واستدل على صحته باتفاق العلماء على قبول الخبر إذا رواه الثقة عن الثقة ممن تيقن أنه سمع منه من غير اعتبار أن يقول: "حدثنا" أو "سمعت" .. ثم إن الراوي الثقة والبريء من وصمة التدليس، لا يجوز لنا أن نشكك في روايته عن عاصره، لأن في ذلك اتهاماً له يتعارض مع توثيقه ونفى تهمة التدليس عنه.

إذن يجب التسليم باتصال رواية الثقة غير المدلس عن عاصره، إلا إذا ثبت الانقطاع، وذلك بقرائن:

إحداها: إذا ثبت أنه لم يسمع من الشيخ الذى روى عنه.

ثانيها: إذا ثبت أنه لم يلق الشيخ الذى روى عنه.

ثالثها: إذا ثبت أن سنه لا تقضى بذلك.

المذهب الخامس:


اصطلاح حادث عند المتأخرين، ووقع نحوه عند المتقدمين، وهو: استعمال "عن" فى الإجازة.

ثانياً: مفهوم الإسناد المؤنن، وحكمه

تعريف المؤنن لغة: اسم مفعول من "أنن" بمعنى قال: "أنن، أن".

تعريفه اصطلاحاً: هو قول الراوي: حدثنا فلان أن فلاناً قال ..

وكان يقول: حدثنا الزهرى أن ابن المسيب حدثه بكذا.
 ويلحق به ما يقول فيه الراوي: قال ابن المسيب كذا، أو فعل كذا.
 أو يقول: كان ابن المسيب يفعل، وشبه ذلك.
حكمه: قال الجمهور منهم: "أن" مثل "عن" فى الاتصال، ومطلقه
 محمول على السماع بالشروط المتقدمة من اللقاء والبراءة من التدليس.



الفصل الثالث

الحديث المُسَلَّسَل

مفهومه لغة: اسم مفعول من (سَلَّسَل)، والمصدر سَلَّسَلًا وَسَلَّسَلَةً
 (مثل زَلَّزَل)، والسَلَّسَلَةُ هى إيصال الشيء بالشيء، ومنه سَلْسَلَةُ الحديد؛ وكأنه
 سمى بذلك لشبهه بالسَلْسَلَةِ من ناحية الاتصال والتماثل بين الأجزاء.
مفهومه اصطلاحاً: هو عبارة عن تتابع رجال الإسناد وتواردهم فيه
 واحداً بعد واحد على صفة أو حالة واحدة.

أنواعه: المسلسل على ثلاثة أنواع: المسلسل بأحوال الرواة،
 والمسلسل بصفات الرواة، والمسلسل بصفات الرواية:

(أ) - المسلسل بأحوال الرواة، وهو على ثلاثة أقسام:

١- المسلسل بأحوال الرواة القولية: مثل حديث أبي عبد الرحمن الحبلى عن
 الصنابحى، عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ أخذ بيده وقال له: يا
 معاذ! والله إنى لأحبك، والله إنى لأحبك، فقل فى دبر كل صلاة: اللهم
 أعنى على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك"، وأوصى بذلك معاذ
 الصنابحى، وأوصى به الصنابحى أبا عبد الرحمن.

فهذا الحديث متسلسل بقول كل من رواه: "وأنا أحبك، فقل...".

٢- المسلسل بأحوال الرواة الفعلية: مثل حديث أبي هريرة قال: "شَبَّكَ بِيَدِي
 أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ وَقَالَ: خَلَقَ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ السَّبْتِ".

هذا الحديث تسلسل بتشبيك كل من رواه بيد من رواه عنه .

٣- المسلسل بأحوال الرواة القولية والفعلية معاً: مثل حديث أنس بن مالك
 قال: قال رسول الله ﷺ: "لا يجد العبد حلوة الإيمان حتى يؤمن بالقدر
 خيره وشره، حلَّوه ومُرَّه"، وقبض رسول الله ﷺ على لحيته، وقال: "أمنت

بالقدر خيره وشره، حلوه ومره".

هذا الحديث تسلسل بقبض كل راو من رواته على لحيته، وقوله: أمنت

بالقدر خيره وشره، حلوه ومره.

(ب) المسلسل بصفات الرواة: وهو على قسمين:

١- المسلسل بصفات الرواة القولية: مثل الحديث المسلسل بقراءة سورة

الصف، فقد تسلسل بقول كل راو: فقرأها فلان هكذا".

قال الحافظ العراقي: وصفات الرواة القولية وأحوالهم القولية متقاربة

متماثلة.

٢- المسلسل بصفات الرواة الفعلية: نحو التشبيك باليد، أو العَدَّ، أو

المصافحة، أو وضع اليد على الرأس، والمسلسل بصفات الرواة فى

أسمائهم، كالمسلسل بالمحمدين، والمسلسل بصفات الرواة فى مذاهبهم، أو

صفاتهم العلمية، كالمسلسل بالفقهاء أو الشافعيين خاصة، أو الحفاظ أو

الشعراء أو النحويين، والمسلسل باتفاق نسبتهم، كالمسلسل بالمصريين أو

الدمشقيين أو الكوفيين أو العراقيين.

(ج) المسلسل بصفات الرواية: وهو على ثلاثة أقسام:

١- المسلسل بصيغ الأداء: مثل الحديث المسلسل بقول كل واحد من رواته:

"سمعت"، أو "أخبرنا"، ونحو ذلك.

٢- المسلسل بزمان الرواية: كالحديث المسلسل بروايته يوم العيد، وقص

الأظافر يوم الخميس، ونحو ذلك.

٣- المسلسل بمكان الرواية: كالحديث المسلسل بإجابة الدعاء فى الملتزم.

أفضل الأحاديث المسلسلة: ما دل على الاتصال فى السماع وعدم

التدليس.

وذكر الحافظ ابن حجر أن المسلسل بالحفاظ يفيد العلم القطعى.

من فوائده: قال ابن الصلاح: ومن فضيلة التسلسل اشتماله على مزية

الضبط من الرواة، وقل ما تسلم المسلسلات من ضعف أعنى فى وصف

التسلسل لا فى أصل المتن.

هل يشترط وجود التسلسل مع كافة رجال السند؟

ذكر ابن الصلاح وتبعه النووى وابن حجر والسيوطى وغيرهم، أنه لا

يشترط ذلك، فقد ينقطع التسلسل في وسطه أو أوله أو آخره.

ومثال ذلك حديث عبد الله بن عمرو: "الراحمون يرحمهم الرحمن". فإنه انتهى فيه التسلسل إلى عمرو بن دينار، وانقطع في سماع عمرو من أبي قابوس، وسماع أبي قابوس من عبد الله بن عمرو، وفي سماع عبد الله من النبي ﷺ على ما هو الصحيح فيه، وقد رواه بعضهم كامل السلسلة فوهم فيه.

أشهر المصنفات فيه :

- ١- المسلسلات الكبرى، للسيوطي (اشتمل على (٨٥) حديثاً).
- ٢- المناهل السُّلَّسَّة في الأحاديث المُسَلَّسَة، لمحمد عبد الباقي الأيوبي (اشتمل على (٢١٢) حديثاً).
- ٣- الدرر البهية في المسلسلات النبوية، للسيد عبد الله بن أحمد العلوي الحضرمي الشافعي (فيه ٥٣ حديثاً).



الفصل الرابع

المتَّصل (أو: الموصول)

مفهومه لغة: هو اسم مفعول من "اتَّصل"، عكس "انقطع".

مفهومه اصطلاحاً: هو الذي اتصل بسنده، فكان كل واحد من روايته

قد سمعه ممن فوَّقه إلى آخره، ويطلق على المرفوع والموقوف.

مثال المتصل المرفوع: مالك، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله،

عن أبيه، عن رسول الله ﷺ .

مثال المتصل الموقوف: مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر،

قوله.

وزاد النووي أنه يشمل أقوال التابعين ومن بعدهم، وقال العراقي: وأما

أقوال التابعين إذا اتصلت الأسانيد إليهم، فلا يسمونها متصلة في حاله على

الإطلاق، وأما مع التقييد، فجائز وواقع في كلامهم، كقولهم: هذا متصل إلى

سعيد بن المسيب، أو إلى الزهري، أو إلى مالك ونحو ذلك.



الفصل الخامس

المزيد في مُتَّصِلِ الْأَسَانِيدِ

المراد به: زيادة راو أو أكثر في إسناد متصل، أو ظاهره الاتصال.
مثال:

ما رواه عبد الله بن المبارك قال: حدثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، حدثني بُسْرُ بن عبيد الله قال: سمعت أبا إدريس يقول: سمعت واثلة بن الأسقع يقول: سمعت أبا مرثد الغنوي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لا تجلسوا على القبور، ولا تصلوا إليها".

ورواه عدد من الثقات عن ابن المبارك، عن عبد الرحمن بن يزيد به.
(دون ذكر سفيان)، ومنهم من صرح فيه بالإخبار.

ورواه غير واحد من الثقات عن عبد الرحمن، عن بُسْر، عن واثلة به. (دون ذكر أبي إدريس الخولاني)، ومنهم من صرح بسماع بُسْر من واثلة.

ومن شروط قبول الزيادة:

إذا وقع التصريح بالسماع في الطريقتين الناقصة والمزيدة، وكان الراوي متقناً، فيحتمل أن يكون الراوي سمعه مرة بواسطة ومرة مباشرة بدون واسطة.

ومن شروط رد الزيادة:

- ١- إذا كان الذي زادها أقل إتقاناً وضبطاً ممن لم يزدها.
- ٢- إذا لم يصرح الذي زادها بالسماع، وكان ممن يدلّس أو يهيم ونحو ذلك؛ وصرح الذي لم يزدها بالسماع وكان متقناً، أو روى الطريق الناقصة عدد من الثقات.

أشهر المصنفات فيه:

كتاب "تميز المزيد في متصل الأسانيد" - للخطيب البغدادي.

الفصل السادس

تعارض الوصل والإرسال، أو الرفع والوقف

إذا اختلف الثقات في حديث، فرواه بعضهم متصلًا وبعضهم مرسلاً، فاختلف أهل الحديث فيه - هل الحكم لمن وصل، أو لمن أرسل، أو للأكثر، أو للأحفظ - على أربعة أقوال.

أحدها: أن الحكم لمن وصل، وهو الأظهر الصحيح.

الثاني: أن الحكم لمن أرسله.

الثالث: أن الحكم للأكثر، فإن كان من أرسله أكثر ممن وصله، فالحكم

للإرسال، وإن كان من وصله أكثر، فالحكم للوصل.

الرابع: أن الحكم للأحفظ، فإن كان من أرسل أحفظ فالحكم له، وإن

كان من وصل أحفظ، فالحكم له.



الفصل السابع

أصح الأسانيد

من الأئمة من صرح بأصح الأسانيد، ومنهم من أمسك عن ذلك. والمختار أنه لا يجزم في إسناد أنه أصح الأسانيد مطلقاً، لأن تفاوت مراتب الصحة مبني على تمكن الإسناد من شروط الصحة، فمتى تمكن الإسناد من شروط الصحة كان أصح الأسانيد في بابه؛ ثم إن اختلاف الأئمة في تعيين أصح الأسانيد راجع إلى أن كل إمام رجع ما رآه كذلك من وجهة نظره.

ومما وصف بأصح الأسانيد ما يأتي:

١- إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي بكر

الصديق رضي الله عنه.

٢- الزُّهري، عن السائب بن يزيد، عن عمر رضي الله عنه.

٣- الزُّهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٤- معمر، عن همام، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٥- أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

- ٦- حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
- ٧- سفيان الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.
- ٨- مالك، عن الزهري، عن أنس رضي الله عنه.
- ٩- شعبة، عن عمرو بن مرة، عن مرة، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.
- ١٠- الزهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، عن أبيه رضي الله عنه.
- ١١- مالك بن أنس، عن نافع مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه.
- ١٢- الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها.
- ١٣- محمد بن سيرين، عن عبدة السلماني، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.
- ١٤- الزهري، عن زين العابدين: علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه.
- ١٥- أثبت أسانيد أهل المدينة: إسماعيل بن أبي حكيم، عن عبدة بن سفيان، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
- ١٦- أصح أسانيد المكيين: سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر رضي الله عنه.
- ١٧- أثبت أسانيد المصريين: الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عتبة بن عامر رضي الله عنه.
- ١٨- أثبت أسانيد الخراسانيين: الحسين بن واقد، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه.
- ١٩- أثبت أسانيد الشاميين: الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن الصحابة رضي الله عنهم.

الفصل الثامن

أوهى الأسانيد

ذكر بعض العلماء ما يسمى بأوهى الأسانيد بالنسبة إلى بعض الصحابة، وبعض الجهات، وبعض البلدان، ومنها ما يلي:

١ - بالنسبة لأبي بكر الصديق رضي الله عنه: صدقة بن موسى الدقيقي، عن فرقد السبخي، عن مرة الطيب، عنه.

صدقة بن موسى الدقيقي، صدوق له أوهام.

وفرقد بن يعقوب السبخي، صدوق عابد لكنه لين الحديث كثير الخطأ ...

ومرة بن شراحيل الهمداني أبو إسماعيل الكوفي، يقال له: مرة الطيب، ثقة عابد.

٢ - أوهى الأسانيد بالنسبة لأبي هريرة رضي الله عنه: السري بن إسماعيل، عن داود بن يزيد الأودي، عن أبيه، عنه.

السري بن إسماعيل الكوفي، متروك.

وداود بن المحبر بن قحذم، متروك.

وداود بن يزيد بن عبد الرحمن بن الأسود الأودي أبو يزيد الكوفي، ضعيف.

٣ - أوهى الأسانيد بالنسبة لأنس بن مالك رضي الله عنه: داود بن المحبر بن قحذم، عن أبيه، عن أبان بن أبي عياش، عنه.

والمحبر بن قحذم والد داود، ضعيف.

ويزيد بن عبد الرحمن الأودي، مقبول، من الثالثة.

وأبان بن أبي عياش أبو إسماعيل البصري. قال أحمد: متروك الحديث.

٤ - بالنسبة لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه: شريك، عن أبي فزارة، عن أبي زيد، عنه.

شريك بن عبد الله النخعي، صدوق يخطئ كثيراً...

وراشد بن كيسان العبسي (بالموحدة) أبو فزارة الكوفي، ثقة، من الخامسة.

وأبو زيد مولى عمرو بن حريث، ضعيف؛ لا يصح حديثه.

٥ - أوهى الأسانيد بالنسبة لعبد الله بن عباس رضي الله عنه: السدي الصغير محمد بن

مروان، عن الكلبي، عن أبي صالح، عنه.

قال الحافظ بن حجر: "هذه سلسلة الكذب لا سلسلة الذهب".

محمد بن مروان بن عبد الله بن إسماعيل السدّي، الأصغر، كوفي متهم بالكذب ...

والكلبي هو محمد بن السائب بن بشر، أبو النضر الكوفي، متهم بالكذب...
وأبو صالح هو باذام مولى أم هانئ. ضعيف يرسل..

٦ - بالنسبة للسيدة لعائشة رضي الله عنها: نسخة عند البصريين عن الحارث ابن شبل، عن أم النعمان، عنها.

والحارث بن شبل بصرى، ضعيف...

٧ - بالنسبة لأهل البيت رضي الله عنهم: عمرو بن شمر، عن جابر الجعفي، عن الحارث الأعور، عن علي عليه السلام.

عمرو بن شمر الجعفي الكوفي. قال ابن حبان: رافضي يشتم الصحابة، ويروى الموضوعات عن الثقات، وقال البخاري: منكر الحديث.
وجابر بن يزيد بن الحارث الجعفي أبو عبد الله الكوفي، ضعيف رافضي، وكذبه أيوب.

والحارث بن عبد الله الأعور الكوفي، صاحب عليّ، كذبه الشعبي في رأيه، ورمى بالرفض، وفي حديثه ضعف.

٨ - بالنسبة للعمريين رضي الله عنهم: محمد بن القاسم بن عبد الله بن عمر ابن حفص بن عاصم، عن أبيه، عن جده، فإن الثلاثة - محمداً والقاسم وعبد الله - لا يحتج بهم.

٩ - أوهي أسانيد المكيين: عبد الله بن ميمون القداح، عن شهاب بن خراش، عن إبراهيم بن يزيد الخوزي، عن عكرمة، عن ابن عباس عليهما السلام.

عبد الله بن ميمون القداح المكي. قال أبو حاتم: متروك. وقال البخاري: ذاهب الحديث. وقال أبو زرعة: واهي الحديث.

وشهاب بن خراش بن حوشب الشيباني، صدوق يخطئ...

وإبراهيم بن يزيد الخوزي، أبو إسماعيل المكي، متروك الحديث..

١٠ - أوهي أسانيد اليمانيين: حفص بن عمر العدني، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس عليهما السلام.

حفص بن عمر بن ميمون العدني، ضعيف...

والحكم بن أبان العدني أبو عيسى، صدوق عابد وله أوهام....

١١ - أوهي أسانيد الشاميين: محمد بن قيس المصلوب، عن عبيد بن زحر، عن علي بن زيد، عن القاسم، عن أبي أمامة. محمد بن سعيد الدمشقي الشامي المصلوب زنديق كذاب وضاع. قتله المنصور علي الزندقة وصلبه. وعبد بن زحر، صدوق يخطئ. وعلي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان. ضعيف.

والقاسم بن عبد الرحمن أبو عبد الرحمن لدمشقي، صدوق يغرب كثيراً. ١٢ - أوهي أسانيد الخراسانيين: عبد الله بن عبد الرحمن بن مئيلة، عن نهشل بن سعيد، عن الضحاك، عن ابن عباس رضي الله عنه. عبد الله بن عبد الرحمن بن مئيلة النيسابوري. قال الحاكم: الغالب على روايته المناكير ..

ونهشل بن سعيد بصري الأصل، متروك، وكذبه إسحاق بن راهويه.. والضحاك بن مزاحم الهلالي الخراساني. صدوق كثير الإرسال..

الباب الثامن

تقسيم الحديث باعتبار قائله

١- الحديث المرفوع

تعريفه لغة: اسم مفعول من الفعل (رَفَعَ) ضد (وَضَعَ)، وكأنه سُمي بذلك بنسبته إلى النبي ﷺ صاحب المقام الرفيع.

تعريفه اصطلاحاً: ما أُضيف إلى النبي ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير، أو صفة. سواء أضافه إليه صحابي، أو تابعي، أو من بعدهما، وسواء اتصل إسناده أو لا، فعلى هذا يدخل فيه المتصل، والمرسل، والمنقطع، والمعضل، والمعلق.

حكم المرفوع:

قد يكون المرفوع صحيحاً، وقد يكون حسناً، وقد يكون ضعيفاً.

٢- الحديث الموقوف

تعريفه لغة: اسم مفعول من: وقف يَقِفُ وَقْفًا ووقوفاً. كأن يكون الراوي وقف بالحديث عند الصحابي دون ذكر النبي ﷺ.

تعريفه اصطلاحاً: ما أُضيف إلى الصحابي - أو عدد من الصحابة - من قول أو فعل أو تقرير، سواء كان السند متصلاً أو منقطعاً.

اصطلاح فقهاء خراسان: يرون الخبر ما يروى عن النبي ﷺ، والأثر ما يروى عن الصحابة رضى الله عنهم.

أما المحدثون فيسمون كل هذا أثراً، لأنه مأخوذ من آثرت الحديث أى رويته.

فروع تتعلق بالمرفوع حكماً:

هناك روايات فى صورة الموقوف شكلاً ولفظاً، والذى يتأملها يرى أنها فى معنى الحديث المرفوع؛ فهذا النوع من الروايات أطلق عليه العلماء: "المرفوع حكماً"، وتأتى على عدة صور:

إحداها: إذا أطلق الصحابي قولاً لا مجال للاجتهاد فيه، وهذا الصحابي لم يكن معروفاً بالأخذ عن أهل الكتاب، مثل:

- الإخبار عن الأمور الماضية، كبدء الخلق.

- أو الإخبار عن الأمور الآتية، كالملاحم، والفتن، وأحوال الموت، ويوم القيامة.
 - أو الإخبار عما يحصل بفعله ثواب مخصوص أو عقاب مخصوص، كأن يقول: من فعل كذا كان له من الأجر كذا.
 - أو يفعل الصحابي فعلاً لا مجال للاجتهاد فيه: كصلاة على ﷺ صلاة الكسوف في كل ركعة أكثر من ركوعين.
- ثانيها: قول الصحابي: كنا نفعل كذا، أو كنا نقول كذا، وكنا لا نرى بأساً بكذا. أو قول الصحابي: كانوا يقولون كذا، أو كانوا يفعلون كذا، أو كانوا لا يرون بأساً بكذا.

كل ذلك إذا أضيف إلى زمن النبي ﷺ كان من قبيل المرفوع..
ومن أمثله: قول جابر بن عبد الله: كنا نعزل على عهد رسول الله ﷺ. فإذا لم يصفه الصحابي إلى زمن رسول الله ﷺ، فهو من قبيل الموقوف مثل قول جابر: كنا إذا سعدنا كبرنا، وإذا نزلنا سبتنا .

- ومن المرفوع: قول المغيرة بن شعبة: كان أصحاب رسول الله ﷺ يقرعون بابه بالأظافر .

ثالثها: أو يقول الصحابي: أمرنا بكذا، أو نهينا عن كذا، أو من السنة كذا .
مثل: قول أنس بن مالك: أمر بلال أن يشفع الأذان، ويوتر الإقامة، فهذا وما جانسه من المرفوع والمسند عن أكثر أصحاب الحديث، وهو قول وأكثر أهل العلم.

رابعها: أن يقول الراوي في الحديث عند ذكر الصحابي: "يرفعه"، أو "ينميه"، أو "يبلغ به"، أو "رواية".

مثل: حديث سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رواية: لا تقوم الساعة حتى تقاتلون قوماً صغار الأعين . الحديث.

خامسها: تفسير الصحابي المتعلق بسبب نزول الآية "حديث مسند"

مثل: قول جابر ﷺ كانت اليهود تقول: من أتى امرأته من دبرها في قبلها جاء الولد أحول، فأنزل الله عز وجل: ﴿ نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حُرَّتْكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (البقرة/٢٢٤) ..

سادسها: الحديث الذي فيه عن الصحابي "قال قال" ثم يذكر الحديث، بشرط أن يعرف ذلك الرفع من حال التابعي، ومثاله ما رواه الخطيب بسنده عن عبد الوارث عن أيوب عن محمد [بن سيرين] عن أبي هريرة قال قال: "إذا اشتد

الحرّ فأبردوا عن الصلاة... الحديث....؛ وروى بسنده عن محمد بن محمد بن سيرين قوله: "كل شيء حدثت عن أبي هريرة فهو مرفوع".

حكم الموقوف:

قد يكون الموقوف صحيحاً، وقد يكون حسناً، وقد يكون ضعيفاً، فإذا كان الموقوف صحيحاً أو حسناً وله حكم المرفوع، فهو حجة كالمرفوع تماماً. فهو شرع ثابت، يحرم مخالفته ويجب المصير إليه.

ويجب التنبه على أن حال الصحابة كان الالتزام بالسنة والعمل بها، ولذلك "جعلها كثير من الفقهاء بمنزلة المرفوعات إلى النبي ﷺ في لزوم العمل بها وتقديمها على القياس إلحاقاً بالسنة".

ووضح العلامة ظفر أحمد التهانوي أن قول الصحابي المجتهد فيما لا نص فيه حجة يترك به القياس، كما بين أن قول الصحابي حجة عند الأئمة الأربعة وغيرهم، وأن ما اختلفوا فيه فإنه يجوز لمن بعدهم أن يعمل بأيهما شاء ولا يتجاوز إلى رأى ثالث.

ونحذر من الاستهانة بقول الصحابي أو فعله متى ثبت، فإنهم أسوة وقدوة، خاصة وأن القرآن الكريم صرح بأن لنا في أنصار سيدنا إبراهيم أسوة حسنة، فقال تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُوْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ...﴾ (الممتحنة/٤)، إلى أن قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَمَنْ يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ (الممتحنة/٦)، فمن باب أولى أن تكون لنا أسوة حسنة في صحابة سيدنا محمد ﷺ.

الموقوفات في الصحيحين

أولاً: الموقوفات في صحيح البخاري:

في صحيح البخاري عدد من الموقوفات أوردها البخاري في تراجم أبواب صحيحه، ذكر بعضها بصيغة الجزم وبعضها بصيغة التمرير.

وكل الموقوفات التي أوردها في صحيحه لها أصول صحيحة يحفظها: قال البخاري رحمه الله تعالى: "ولست أروى حديثاً من حديث الصحابة أو التابعين - يعني الموقوفات - إلا ولى في ذلك أصل أحفظه حفظاً عن كتاب الله وسنة

رسول الله ﷺ .

ثانياً: الموقوفات في صحيح مسلم:

روى الإمام مسلم جملة من الموقوفات في صحيحه، وكلها لم تأت في أصول أبواب صحيحه، وإنما أوردتها في المتابعات والشواهد.

ك هـ

٣- المقطوع

تعريفه لغة: هو اسم مفعول من "قَطَعَ". عكس "وصل".

قال ابن الصلاح: ويقال في جمعه: المقاطع والمقاطيع.

تعريفه اصطلاحاً: هو ما جاء عن التابعين موقوفاً عليهم من أقوالهم أو

أفعالهم.

مثال المقطوع القولي: قول الحسن البصري في الصلاة خلف المبتدع:

"صلّ وعليه بدعته".

مثال المقطوع الفعلي: قول إبراهيم بن محمد بن المنتشر: كان مسروق

يرخى السُّرَّ بينه وبين أهله، ويقبل على صلاته، ويُخْلِيهم وديناهم .

حكم المقطوع:

إذا كانت هناك قرينة تدل على رفعه كأن يقال عند ذكر التابعي: "يرفعه"

مثلاً - كان له حكم المرفوع المرسل .

ووضح بعض العلماء أن أقوال التابعي الكبير الذي ظهرت فتواه في زمن

الصحابة حجة كالصحابي. وكما قال ابن القيم: من تأمل كتب الأئمة ومن بعدهم

وجدوا مشحونة بالاحتجاج بتفسير التابعي .

المقطوع عند الشافعي والطبراني:

أطلق الشافعي والطبراني وغيرهما التعبير بالمقطوع على المنقطع الذي لم

يتصل إسناداه.

مظان الموقوف والمقطوع: قال السيوطي: ومن مظان الموقوف

والمقطوع:

١، ٢- مصنفى ابن أبى شيبة، وعبد الرزاق.

٣، ٤، ٥- وتفاسير ابن جرير، وابن أبى حاتم، وابن المنذر .

ك هـ

٤- المُسْنَدُ

تعريفه لغة: اسم مفعول من أسند بمعنى أضاف أو نسب.
تعريفه اصطلاحاً: فيه ثلاثة أقوال مختلفة:

١- قال الخطيب البغدادي: المسند عند أهل الحديث هو الذي اتصل إسناده من راويه إلى منتهاه، فشمّل المرفوع والموقوف والمقطوع، وتبعه ابن الصباغ، قال الخطيب وأكثر ما يستعمل ذلك فيما جاء عن رسول الله ﷺ دون ما جاء عن الصحابة وغيرهم.

٢- وذكر ابن عبد البر أن المسند ما رفع إلى النبي ﷺ خاصة، وقد يكون متصلاً مثل: مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ؛ وقد يكون منقطعاً مثل مالك، عن الزهري، عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ، فهذا مسند إلى الرسول ﷺ، ولكنه منقطع بعدم سماع الزهري عن ابن عباس رضي الله عنهما.

٣- وحكى أبو عمر ابن عبد البر عن قوم أن المسند لا يقع إلا على ما اتصل سنده مرفوعاً إلى النبي ﷺ. قال ابن الصلاح: "وبهذا قطع الحاكم أبو عبد الله الحافظ، ولم يذكر في كتابه غيره" قلت: وبه جزم الحافظ ابن حجر في النخبة فيكون أخص من المرفوع.

الباب التاسع

معرفة ما يتعلق بالرواة

الفصل الأول

معرفة ألقاب المحدثين والرواة

مفهوم الألقاب: هي جمع "لقب"، واللقب معناه: كل وصف أشعر برِفعةٍ أو ضعةٍ، أو ما دل على مدح أو ذم. فائدة هذا البحث وأهميته:

ينبغي على المشتغلين بعلوم الحديث معرفة ألقاب المحدثين وضبطها، وذلك لأمرين هامين:

الأول: أن ألقاب المحدثين والرواة كثيرة، ومن لا يعرفها قد يظنها أسامى، فيجعل من ذكر باسمه في موضع وبلقبه في موضع آخر - شخصين، وهو في الحقيقة شخص واحد.

الثاني: معرفة السبب الذي من أجله لقب الراوي بهذا اللقب، للوقوف على المراد من اللقب الذي قد يخالف معناه الظاهر (وهناك ألقاب كثيرة لا يعرف سبب التلقب بها).

وأول لقب في الإسلام لقب سيدنا أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وهو "عتيق"، ولقب به لعتاقه وجهه أي حسنه، وقيل: عتيق من النار، وأيضاً "الصديق" لتصديقه لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم في كل شيء، ثم "الفاروق" وهو لقب لسيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وذلك لأنه أول من فرق بين الحق والباطل علانية.

أقسام الألقاب: قسمان:

(أ) قسم لا يجوز التعريف به: وهو ما يكرهه المُلقَّبُ به.

(ب) قسم يجوز التعريف به: وهو ما لا يكرهه المُلقَّبُ به.

أمثلة:

١- عارم: لقب لمحمد بن الفضل السدوسي أبي النعمان البصري، كان عبداً بعيداً من العرامة وهي الفساد، ثقة ثبت تغير في آخر عمره، من صغار التاسعة (ت ٢٢٣هـ)، وقيل (٢٢٤). روى له الجماعة.

٢- غندر: ومعناه المُشغَب عند الحجازيين.

لُقِّبَ به جماعة كل منهم محمد بن جعفر، أولهم: محمد بن جعفر الهُدَلِيّ البصري: أبو بكر، صاحب شعبية، ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة، من التاسعة (ت ١٩٣هـ)، وقيل: (١٩٤هـ) روى له الجماعة. والثاني: محمد بن جعفر أبو الحسين الرازي، روى عن أبي حاتم الرازي. والثالث: محمد بن جعفر: أبو بكر البغدادي الحافظ الجوال الوراق (ت ٣٧٠هـ) شيخ أبي نعيم الأصبهاني والحاكم وغيرهما، وسمع أبا جعفر الطحاوي وأبا عروبة الحراني والحسن بن علي العمري. والرابع: محمد بن جعفر: أبو الطيب البغدادي، صوفي محدث جوال (ت ٣٥٩هـ) شيخ الدارقطني، وروى عن أبي يعلى الموصلي وغيره.

٣- غُنْجَار: لقب به اثنان بخاريان، لحمرة وجنتيها:

عيسى بن موسى التميمي أبو أحمد، روى عن مالك والثوري.

وأبو عبد الله محمد بن أحمد الحافظ، صاحب تاريخ بخارى (ت ٤١٢هـ).

٤- صَاعِقَة: لقب به محمد بن عبد الرحيم بن أبي زهير البغدادي، البزار، شيخ البخاري (ت ٢٥٥هـ) روى له البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي؛ ولقب بذلك لشدة حفظه ومذاكرته.

٥- مُشَكَّدَانَة: لقب به عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان بن صالح بن عمير الأموي، ومعناه بالفارسية: "حبة المسك، أو وعاء المسك". صدوق فيه تشيع، من العاشرة (ت ٢٣٩هـ) روى له مسلم وأبو داود والنسائي.

٦- مُطَيَّن: لقب به أبو جعفر الحضرمي، ولقب به لأنه كان وهو صغير يلعب مع الصبيان في الماء، فيطينون ظهره، فقال له أبو نعيم: يا مُطَيَّن! لم لا تحضر مجلس العلم؟

٧- الأَحْدَب: لقب به واصل بن حيان الأسدي الكوفي بياع السابري، ثقة ثبت، من السادسة (ت ١٢٠هـ) روى له الجماعة.

٨- الأَحْوَل: لقب به عاصم بن سليمان، أبو عبد الرحمن البصري، ثقة من الرابعة. روى له الجماعة.

ولقب به أيضاً عامر بن عبد الواحد البصري، من السادسة، روى له الجماعة سوى البخاري، فقد روى له في جزء القراءة خلف الإمام.

٩- الأَعْمَش: لقب به سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، أبو محمد الكوفي، ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع، لكنه يدلّس، من الخامسة (٦١-)

١٤٧هـ)، وقيل: توفي (١٤٨هـ). روى له الجماعة.

١٠- البَطِين: لقب به مسلم بن عمران، ويقال: ابن أبي عمران، أبو عبد الله الكوفي، ثقة من السادسة. روى له الجماعة.

١١- بُدَّار: لقب به محمد بن بشار بن عثمان العبدى، البصرى، أبو بكر، ثقة حافظ، من العاشرة (ت ٢٥٢هـ). روى له الجماعة.

١٢- التَّل: لقب به محمد بن الحسن بن الزبير الأسدى، الكوفى، صدوق فيه لين، من التاسعة (ت ٢٠٠هـ) روى له البخارى والنسائى وابن ماجه.

١٣- الحَدَاء: لقب به خالد بن مهران، أبو المنازل البصرى، لأنه كان يجلس عندهم، وقيل: لأنه كان يقول: أخذ على هذا النحو، ثقة يرسل من الخامسة. روى له الجماعة.

١٤- حَمْدَوِيَّة: لقب به محمد بن أبان بن وزير البلخى، أبو بكر بن إبراهيم المُسْتَمَلَى، وكان مستملى وكيع، ثقة حافظ، من العاشرة، (ت ٢٤٤هـ)، وقيل (٢٤٥هـ) روى له الجماعة سوى مسلم.

١٥- نُحَيْم: لقب به عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو العثمانى مولاهم الدمشقى، أبو سعيد ابن اليتيم، ثقة حافظ متقن، من العاشرة (ت ٢٤٥هـ).

١٦- الرَّشْك: لقب به يزيد بن أبى يزيد الضُّبَعِيّ مولاهم، أبو الأزهر البصرى، من السادسة (ت ١٣٠هـ)، روى له الجماعة.

١٧- بَرْدَان: لقب به إبراهيم بن سالم بن أبى أمية التميمى المدنى، أبو إسحاق، من السادسة (ت ١٥٣هـ). روى له أبو داود فى سننه.

١٨- السَّمِين: لقب به صدقة بن عبد الله، أبو معاوية، أو أبو محمد، الدمشقى، ضعيف، من السابعة (ت ١٦٦هـ)، روى له الترمذى والنسائى وابن ماجه فى سننهم.

ولقب به أيضاً محمد بن حاتم بن ميمون البغدادى، صدوق ربما وهم، فاضل، من العاشرة، (ت ٢٣٥هـ)، وقيل: (٢٣٦هـ)، روى له مسلم وأبو داود.

١٩- سَنَدَل: لقب به عمر بن قيس المكى، متروك، من السابعة، روى له ابن ماجه فى سننه.

٢٠- شاذان: لقب به الأسود بن عامر الشامى، نزيل بغداد، أبو عبد الرحمن، ثقة، من التاسعة (ت ٢٠٨هـ) روى له الجماعة.

ولقب به عبد العزيز بن عثمان بن جبلة بن أبى رؤلا، مولاهم، أبو الفضل

المروزي، وهو أخو عبدآن، مقبول، من العاشرة، (ت ٢٢١هـ)، وقيل: (٢٢٥)، وقيل: (٢٢٩هـ). روى له البخاري والنسائي.

٢١- **صَنْدَلٌ**: لقب به محمد بن إبراهيم بن دينار المدني، ثقة فقيه، من الثامنة (ت ١٨٢هـ) روى له البخاري والنسائي.

٢٢- **الطويل**: لقب به حميد بن أبي حميد، أبو عبيدة البصري، ثقة مدلس، من الخامسة، (ت ١٤٢هـ)، أو (١٤٣هـ) وهو قائم يصلي. روى له الجماعة.

٢٣- **الْقَرَطُ**: لقب به سعد بن عائذ، أو ابن عبد الرحمن، مولى الأنصار، المعروف بسعد القرظ، المؤذن بقباء، صحابي مشهور، بقى إلى ولاية الحجاج على الحجاز، وذلك سنة أربع وسبعين. روى له ابن ماجه.

٢٤- **القصير**: لقب به عمران بن مسلم المنقري، أبو بكر، البصري، صدوق ربما وهم، من السادسة، روى له الجماعة سوى ابن ماجه.

٢٥- **الكوَسَج**: لقب به إسحاق بن منصور بن بهرام، أبو يعقوب التميمي المروزي، ثقة ثبت، من الحادية عشرة (ت ٢٥١هـ).

٢٦- **الماجشون**: لقب به عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة المدني، نزيل بغداد، ثقة فقيه مصنف، من السابعة (ت ١٦٤هـ). ولقب به آل بيته وهم:

عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة، أبو مروان المدني الفقيه مفتي أهل المدينة، رفيق الشافعي، صدوق له أغلاط في الحديث، من التاسعة (ت ٢١٣هـ).

ويعقوب بن أبي سلمة التميمي مولاهم، أبو يوسف المدني، صدوق، من الرابعة، مات بعد المائة وعشرين للهجرة. روى له مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه.

ويوسف بن يعقوب بن أبي سلمة، أبو سلمة المدني، ثقة، من الثامنة (ت ١٨٥هـ) وقيل: قبل ذلك. روى له الجماعة سوى النسائي.

٢٧- **محبوب**: لقب به محمد بن الحسن بن هلال بن أبي زينب: فيروز، أبو جعفر، أو أبو الحسن، صدوق فيه لين، ورمى بالفقر، من التاسعة، روى له البخاري والترمذي.

٢٨- **الناقد**: لقب به عمرو بن محمد بن بكير، أبو عثمان البغدادي، ثقة حافظ وهم في حديث، من العاشرة (ت ٢٣٢هـ) روى له البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي.

٢٩- النبيل: لقب به الضحاك بن مَخْدُ بن الضحاك بن مسلم الشيباني، أبو عاصم، البصري (ت ٢١٢هـ) وقيل بعدها.

أشهر المصنفات فى الألقاب:

- ١- "فتح الباب فى الكنى والألقاب"، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسحاق بن مَنْدَه الأصبهاني (ت ٣٩٥هـ).
- ٢- "ألقاب الرواة"، لأبي بكر أحمد بن عبد الرحمن الشيرازى (ت ٤٠٧هـ)، وهو من أجل الكتب فى هذا الباب.
- ٣- "معرفة ألقاب المحدثين"، لأبي الفضل الفلكى (ت ٤٢٧هـ).



الفصل الثانى

المؤتلف والمختلف

مفهومه لغة: المؤتلف: اسم فاعل من (اتلف)، والائتلاف بمعنى التلاقى والاجتماع والاتفاق، وهو ضد الافتراق والنفرة.

والمختلف اسم فاعل من (اختلف)، والاختلاف ضد الاتفاق.

مفهومه اصطلاحاً: هو ما يتفق فى الخط (أى فى صورته)، ويختلف فى اللفظ (أى فى صيغته)، أى سواء كان مرجع اختلاف اللفظ فى النقط أو الشكل.
أمثلة:

- | | |
|-----------------------------|----------------------------|
| ١- سَلَامٌ، وَسَلَامٌ. | ٢- مَسْوَرٌ، مَسْوَرٌ. |
| ٣- البِرَّازُ، والبِرَّارُ. | ٤- الثَّورِى، والثَّوْرِى. |

وضابطه الحفظ والخبرة بمعرفة الرواة.

وفائدته تكمن فى تجنب التصحيف والخطأ، قال على بن المدينى: "أشد التصحيف ما يقع فى الأسماء" لأنه لا يدخله القياس، ولا قبله شىء يدل عليه ولا بعده، فمعرفة من مهمات علم الرجال.

أشهر المصنفات فيه:

- ١- المؤتلف والمختلف - لعبد الغنى بن سعيد الأزدي (ت ٤٠٩هـ).
- ٢- المؤتلف والمختلف، لابن النجار البغدادي (ت ٦٤٣هـ).
- ٣- المؤتلف والمختلف، للدارقطنى (ت ٣٨٥هـ).
- ٤- الإكمال فى رفع عارض الارتياب عن المؤتلف والمختلف من

- الأسماء والكنى والأنساب - لابن ماكولا (ت ٤٧٥هـ).
 ٥- تكملة الإكمال - لأبي بكر بن نقطة (ت ٦٢٩هـ).



الفصل الثالث

المتفق والمفترق

مفهومه لغة: المتفق اسم فاعل من اتفق، والمصدر: اتفاق.

والمفترق اسم فاعل من افترق، والمصدر: افتراق، ضد اتفاق.

مفهومه اصطلاحاً: هو ما اتفق لفظه وخطه، واختلف مسماه.

أقسامه: ثمانية أقسام:

القسم الأول: من اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم: كالخليل بن أحمد:

سنة: أولهم: شيخ سيبويه صاحب النحو والعروض، بصرى. والثاني: أبو بشر

المزنى البصرى، والثالث: أصبهانى روى عن روح بن عباد. والرابع: أبو سعيد

السجزيّ القاضى بسمرقند الحنفى (ت ٣٨٧هـ) شيخ الحاكم، وحدث عنه ابن

خزيمة، والبعوى، وابن صاعد. والخامس: أبو سعيد البُستىّ القاضى المهلبى، شيخ

البيهقى، والسادس: أبو سعيد البُستىّ الشافعى فاضل، دخل الأندلس، وحدث عن

أبى حامد الإسفرائينى. روى عنه أبو العباس أحمد بن عمر العذرى. قال العراقى:

وأخشى أن يكون هذا هو الذي قبله.

وأيضاً: الخليل بن أحمد أبو سليمان بن أبى جعفر الخالدى، سمع خلائق

ومات سنة ثلاث وخمسمائة.

ومن أمثلة هذا القسم أيضاً: أنس بن مالك (عشرة)، روى منهم الحديث

خمس:

الأول: خادم رسول الله ﷺ أنصارى، بخارى، يكنى أبا حمزة، نزل

البصرة.

والثانى: أنس بن مالك الكعبى، قشبرى، يكنى أبا أمية، نزل البصرة

أيضاً، ليس له عن النبي ﷺ إلا حديث: "إن الله عز وجل وضع عن المسافر شطر

الصلاة، وعن المسافر والحامل والمرضع الصوم".

أخرجه أصحاب السنن الأربعة.

والثالث: أنس بن مالك أبو مالك الفقيه.

والرابع: أنس بن مالك الحمصي.

والخامس: أنس بن مالك الكوفي.

القسم الثاني: من اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم وأجدادهم: كأحمد بن جعفر ابن حمدان (أربعة) كلهم يروون عن يسمي عبد الله، وكلهم في عصر واحد:

أحدهم: القطيعي أبو بكر البغدادي (ت ٣٠٨هـ-)، يروى عن عبد الله بن أحمد بن حنبل المسند وغيره، وعنه أبو نعيم الأصبهاني.

الثاني: القطيعي أبو بكر البصري (ت ٢٦٤هـ-)، يروى عن عبد الله بن أحمد الدورقي، وعنه أبو نعيم أيضاً.

الثالث: دينوري، يروى عن عبد الله بن محمد بن سنان صاحب محمد بن كثير صاحب سفيان الثوري، وعنه علي بن القاسم بن شاذان الرازي.

الرابع طرسوسي: يكنى أبا الحسن، يروى عن عبد الله بن جابر الطرسوسي، وعنه القاضي أبو الحسن الخصيب ابن عبد الله الخصيب.

القسم الثالث: ما اتفق في الكنية والنسبة معاً: كأبي عمران الجَوْنِي (اثنان): أحدهما: عبد الملك بن حبيب (التابعي) (ت ١٢٩هـ-).

والثاني: موسى بن سهل بن عبد الحميد البصري، متأخر طبقة.

القسم الرابع: ما اتفق فيه الكنية واسم الأب: كأبي بكر بن عيَّاش (ثلاثة): أحدهم: أبو بكر بن عيَّاش القاري.

والثاني: أبو بكر بن عيَّاش الحمصي. قال ابن الصلاح: مجهول.

والثالث: أبو بكر بن عيَّاش السلمى الباجدائي، صاحب غريب الحديث، واسمه حسين (ت ٢٠٤هـ-).

القسم الخامس: ما اتفق فيه الاسم وكنى الأب (عكس السابق)، ومنه:

صالح بن أبي صالح (أربعة)، وكلهم تابعيون:

أحدهم: صالح بن أبي صالح مولى التوأمة (ت ١٢٥هـ-)، واسم أبيه نَبْهَان.

والثاني: صالح بن أبي صالح، واسم أبيه نَكْوَان السَّمَّان.

والثالث: صالح بن أبي صالح السدوسي. ذكره البخاري في التاريخ، وابن

حبان في التقات.

والرابع: صالح بن أبي صالح، مولى عمرو بن حريث المخزومي، واسم أبيه مهزبان.

ولهم خامس (غير تابعي): وهو صالح بن أبي صالح الأسدي، روى عن الشعبي، وروى عنه زكريا بن أبي زائدة، وأخرج له النسائي.

القسم السادس: من اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم وأنسابهم: كمحمد بن عبد الله الأنصاري (اثنان متقاربان في الطبقة):

أحدهما: محمد بن عبد الله الأنصاري، القاضي المشهور، البصري، من شيوخ البخاري (ت ٢١٥هـ).

والثاني: محمد بن عبد الله بن زياد الأنصاري، أبو سلمة، وهو بصرى أيضاً، ضعيف.

ولهما ثالث: محمد بن عبد الله بن حفص بن هشام بن زيد بن أنس بن مالك الأنصاري، من شيوخ ابن ماجه. وثقه ابن حبان.

ورابع: محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري، ذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وخرج له مسلم.

القسم السابع: ما اتفق في الاسم فقط أو الكنية فقط، ويقع ذكره في السند من غير ذكر أبيه أو نسبة تميزه، (حماد)، لا يدري هل هو ابن زيد، أو ابن سلمة، ويعرف بحسب من روى عنه، فإن كان (سليمان بن حرب) أو (عارماً)، وهو محمد بن الفضل السدوسي شيخ البخاري)، فالمراد (حماد بن زيد). قاله محمد بن يحيى الذهلي، والرامهرمزي، والمزني، وإن كان (موسى بن إسماعيل التبوذكي)، فالمراد (حماد بن سلمة) قاله الرامهرمزي، وإذا أطلقه عفان، أو حجاج ابن منهل، أو هُدبَة بن خالد، فقالوا: "حماد" - كان ابن سلمة.

ونحوه "عبد الله" في الصحابة، فهناك عبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمرو بن العاص. إلخ.

ومنه أيضاً: أبو حمزة:

فهناك أبو حمزة: نصر بن عمران الضبيعي، وأبو حمزة: عمران بن أبي عطاء القصاب، وأبو حمزة: أنس بن سيرين، وغيرهم.

القسم الثامن: أن يتفق في النسبة من حيث اللفظ، ويفترق في المنسوب إليه: (كالأمدي) قال أبو سعد السمعاني: أكثر علماء طبرستان من أمثلها، وشهر بالنسبة إلى أمل جيحون - عبد الله بن حماد الأملي شيخ البخاري.

ومن ذلك أيضاً: (الحنفى) نسبة إلى (أبى حنيفة) قبيلة من قبائل اليمامة، وأيضاً نسبة إلى المذهب الفقهى المعروف: مذهب الإمام أبى حنيفة النعمان رضى الله عنه.

أشهر المصنفات فى المتَّفِق والمُفْتَرِق:

- ١- المتفق والمفترق، للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ).
- ٢- الأنساب المتفقة، للحافظ محمد بن طاهر (ت ٥٠٧هـ)، وهو مخصص للنوع الثامن والأخير فقط.
- ٣- المشتبه فى الرجال: أسمائهم وأسابيهم، للذهبي (ت ٧٤٨هـ).
- ٤- المعجم فى مشتبه أسامى المحدثين، للهروى (ت ٤٠٥هـ).



الفصل الرابع

المشبه المقلوب

مفهومه: هو ما يقع فيه الاشتباه فى الذهن لا فى الخط، والمراد بذلك المتشابهون فى الاسم والنسب المتميزون بالتقديم والتأخير، بأن يكون اسم أحد الراويين كاسم أبى الآخر خطأ ولفظاً، واسم الآخر كاسم أبى الأول، فينقلب على بعض أهل الحديث، كما انقلب على البخارى فى ترجمة مسلم بن الوليد المدنى، فجعله الوليد بن مسلم، وخطأه فى ذلك ابن أبى حاتم فى كتابه: خطأ البخارى فى تاريخه، حكاية عن أبيه.

أمثلة:

- ١- يزيد بن الأسود الصحابي الخزاعى، له عند أبى داود والترمذى والنسائى حديث أنه صلى مع رسول الله ﷺ (فى مسجد الخيف)، وهو غلام فلما صلى إذا رجلان لم يصليا فى ناحية المسجد.
- وحديث: صليت خلف رسول الله ﷺ، فكان إذا انصرف، انصرف. أى عن يمينه.

ويزيد بن الأسود الجرسى المخزرم، المشتهر بالصلاح، ويكنى أبا الأسود، سكن الشام، وهو الذى استسقى به معاوية، فسقوا للوقت حتى كادوا لا يبلغون منازلهم.

والأسود بن يزيد النخعى التابعى الكبير الفاضل، روى له الجماعة.

٢- الوليد بن مسلم التابعى البصرى، روى عن جندب بن عبد الله رضى الله عنه.

والوليد بن مسلم المشهور، الدمشقى، صاحب الأوزاعى، شيخ الإمام أحمد بن حنبل.

ومسلم بن الوليد بن رباح المدنى، روى عن أبيه، وعنه الدرأوردي، (وهو الذي انقلب اسمه على البخارى كما تقدم).

أهميته وفائدته:

معرفة هذا النوع من مهمات علم الرجال، وفائدته تكمن فى تجنب الخطأ فى الراوي وعدم الوقوع فيه.

أشهر المصنفات فيه:

رفع الارتياب فى المقلوب من الأسماء والأنساب، للخطيب البغدادي.



الفصل الخامس

معرفة المبهّمات من الرجال والنساء

وما ورد ذكره فى المتن والإسناد

مفهوم المبهّم لغة: المبهّمات جمع مُبْهَم، والمبهّم اسم مفعول من "أبهّم"، والإبهام ضد الإيضاح.

مفهومه اصطلاحاً: مَنْ أُنْهِمَ ذكره فى الحديث (فى المتن أو الإسناد) من الرواة (الرجال والنساء)، أو ممن له علاقة بالرواية.

أقسام المبهّم: ينقسم المبهّم - بحسب شدة الإبهام أو عدم شدته - إلى أربعة أقسام هى على التوالى حسب أشدها إبهاماً:

القسم الأول: "رجل"، أو "إمرأة"، أو "رجلان"، أو "امرأتان"، أو "رجال"، أو "نساء".

كحديث أبى هريرة قال: خطبنا رسول الله فقال: "أيها الناس، قد فرض الله عليكم الحج فحجوا" فقال رجل: أكل عام؟ ... الحديث.

وهذا الرجل هو الأقرع بن حابس بن عقال. قاله الخطيب وكما جاء فى حديث ابن عباس عند أبى داود وابن ماجه. وقيل: هو سراقه بن مالك كذا فى حديث سفيان من رواية ابن المقرئ. وقيل: هو عكاشة بن محصن. قاله ابن

السَّكَن.

ومن ذلك ما رواه أبو داود من طريق حجاج بن فرافصة، عن رجل، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: "المؤمن غرّ كريم، والفاجر خبّ لئيم".
يحتمل أن هذا الرجل "يحيى بن أبي كثير"، فقد رواه أبو داود والترمذى من حديث بشر بن رافع، عنه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.
ومنه ما رواه أبو داود في حديث البراء بن عازب قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! (يستفتونك في الكلالة) فما الكلالة؟ ... الحديث.
قال الخطابي: "وقد روى أن الرجل الذي سأل رسول الله ﷺ عن هذا هو: عمر بن الخطاب ﷺ".

ومنه ما جاء في حديث الشيخين من رواية منصور بن صفيّة، عن أمه عائشة، أن امرأة من الأنصار سألت النبي ﷺ: كيف أغتسل من الحيض ...
الحديث.

وهذه المرأة هي أسماء بنت يزيد بن السَّكَن الأنصارية. قاله الخطيب وغيره.

وفي رواية لمسلم، أنها أسماء بنت سَكَل. (بسكون الكاف وفتحها).
وقيل: يحتمل أن تكون القصة جرت للمرأتين في مجلس أو مجلسين.

ومنه في حديث عبادة بن الصامت عند البخارى في ليلة القدر: "قتلحى رجلان فرُفَعَت".

وهما: كعب بن مالك، وعبد الله بن أبي حَردَد. قاله ابن دَحِيّة.
ومنه حديث أبي هريرة أن امرأتين من هذيل ... الحديث في قصة الجنين الذي قتلته إحداهما.

واسم الضاربة: أم عفيف بنت مشروح، وذات الجنين: مليكة بنت عويمر، وقيل: عويم.

القسم الثامن: الابن والبنت، والأخ والأخت، والابن، والأخوان، وابن الأخ وابن الأخت، وبنت الأخ وبنت الأخت:

كحديث أم عطية في غسل بنت النبي ﷺ بماء وسدر. وهى زينب رضى الله عنها زوجة أبي العاص ابن الربيع.
ومنه: (ابن اللُّبَيْبَة) الذي استعمله النبي ﷺ على الصدقة، فقال: هذا لكم

وهذا لى.

قال الحافظ ابن حجر العسقلانى: "وابن اللتبية المذكور اسمه: عبد الله فيما ذكر ابن سعد وغيره".

ومنه: "ابن أم مكتوم" الذي تكرر فى الأحاديث، واسمه: عبد الله بن زائد. قاله قتادة، ورجحه البخاري وابن حبان.

وقيل: عمرو بن قيس. حكاه ابن عبد البر عن الجمهور، منهم: الزهرى، وابن إسحاق، وموسى بن عقبة، والزبير بن بكار، وأحمد بن حنبل، ورجحه ابن عساكر، والمزى وجعل "زائدة" جده. قال ابن حبان وغيره: من قال: "ابن زائدة"، فقد نسبه إلى جده.

وقيل: عبد الله بن شرحبيل بن قيس بن زائدة، واختاره ابن أبى حاتم، وحكاه عن ابن المدينى والحسين بن واقد.

وقيل: عبد الله بن عمرو بن شريح بن قيس بن زائدة.

وقيل: عبد الله بن الأصم.

قال ابن حبان: وكان اسمه الحصين، فسماه النبي ﷺ: "عبد الله"، وأمه اسمها: "عاتكة".

ومنه: حديث ربعى بن جرّاش، عن امرأته، عن أخت حذيفة، فى التلقى بالفضة، وهى فاطمة، وقيل: خولة.

ومنه: حديث عقبة بن عامر. قلت: يا رسول الله! إن أختى نذرت أن تمشى حافية غير مختمرة، فقال رسول الله ﷺ: "مرها فلتركب، ولتختمر، ولتصم ثلاثة أيام".

أخته: هى أم حبان بنت عامر. ذكره ابن ماكولا.

ومنه: حديث عائشة رضى الله عنها، وفيه قول أبى بكر لعائشة: المال للوارث، وإنما هما أخواك وأختاك... الحديث. هم: عبد الرحمن، ومحمد، وأسماء، وأم كلثوم.

القسم الثالث: العم، والعمة، والخال، والخالة، والأب، والأم، والجد، والجدّة، وابن أو بنت العم أو العمة، وابن أو بنت الخال أو الخالة:

كحديث رافع بن خديج عن عمه فى النهى عن كراء الأرض.

واسم عمه: ظهير بن رافع بن ظهير بن الحارث، كما فى

الصحيحين.

وحديث ابن عباس: أهدت خالتي إلى النبي ﷺ ضباباً وأقطاً ولبناً ...
الحديث.

قيل: اسمها "هزيلة".

وقيل: حفيدة بنت الحارث، وتكنى أم حفيد، وقيل: أم عتيق.

وحديث أبي هريرة: كنت أدعو أُمى إلى الإسلام وهى مشركة... الحديث.

اسمها: أمية بنت صَفِيح بن الحارث بن دوس. قاله ابن قتيبة.

والحديث الذي فيه أن عمّة جابر بكت أباه لما قتل يوم أحد، كما فى الصحيح.

واسم عمّة جابر: فاطمة بنت عمرو بن حرام كما فى مسند الطيالسى،

وقيل: هند: قاله الواقدي.

وحديث الأحنف بن قيس قال: أخبرني ابن عم لي. قال: قلت لرسول الله

ﷺ: يا رسول الله، قل لى قولاً وأقل، لعلى أعله. قال: "لا تغضب". قال: فعدت

له مراراً، كل ذلك يعود إلى رسول الله ﷺ: "لا تغضب".

وابن عم الأحنف هو: جارية بن قدامة كما جاء فى بعض الروايات.

وحديث نافع: تزوج ابن عمر بنت خالة عثمان بن مظعون، فقالت أمها:

بنتى تكره ذلك، فأمر النبي ﷺ بفراقها.

اسم بنت خالة عثمان: "زينب"، وأمها: خوّلة بنت حكيم بن أمية.

القسم الرابع: الزوج، والزوجة، والعبد، وأم الولد:

كحديث الشيخين فى وفاة زوج سُبَيْعَةَ الأَسلمية التى ولدت بعد

وفاته بليال، اسم زوجها: سعد بن خوّلة.

والحديث الذي فيه زوجة عبد الرحمن بن الزبير التى كانت تحت

رفاعة القرظى فطلقها. اسمها: تميمة بنت وهب، وقيل: سهيمة.

وحديث أن أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف سألت أم سلمة،

فقال: إنى أطيل ذليلى وأمشى... الحديث. واسمها حميدة كما ذكره النسائي.

وحديث جابر أن عبداً لحاطب قال: يا رسول الله، لَيْدُخْلُنَّ حاطب

النار، فقال رسول الله ﷺ: "كذبت، لا يدخلها أحد شهد بدرأ

والحديبية". اسم هذا العبد: سعد.

أهمية معرفة الاسم المبهم وفوائده:

١- من فوائد تبيين الأسماء المبهمة: تحقيق الشئ على ما هو عليه.

- ٢- وأن يكون في الحديث منقبة له، فيستفاد بمعرفته فضيلته.
 ٣- وأن يشتمل على نسبة فعل غير مناسب، فيحصل بتعيينه السلامة من جولان الظن في غيره من أفاضل الصحابة، وخصوصاً إذا كان ذلك من المنافقين.
 ٤- وأن يكون سائلاً عن حكم عارضه حديث آخر، فيستفاد بمعرفته هل هو ناسخ؟ إن عرف زمن إسلامه.

٥- وإن كان المبهم في الإسناد، فمعرفته تفيد ثقته أو ضعفه، ليحكم للحديث بالصحة أو غيرها.

بِمَ يُعْرَفُ الْمُبْهَمُ؟

يعرف بأحد أمرين:

١- بوروده مسمى في بعض الروايات الأخرى.

٢- بتنصيب أهل السير على كثير منه.

أشهر المصنفات فيه:

- ١- صنف فيه الحافظ عبد الغنى بن سعيد المصرى.
 ٢- ثم الخطيب البغدادي فذكر في كتابه (١٧١) حديثاً، ورتبه على الحروف في الشخص المبهم، ففي تحصيل الفائدة منه عُسْر، فإن العارف باسم المبهم لا يحتاج إلى الكشف عنه، والجاهل به لا يدري مظنته.
 ٣- ثم النووى، حيث هذب كتاب الخطيب، ورتبه ترتيباً حسناً على الحروف في راوى الحديث، وضم إليه نفائس، كما صرح هو نفسه بذلك، قال السيوطى: وفاته أيضاً الجم الغفير.
 ٤- ثم صنف فيه أيضاً أبو القاسم بن بشكوال، وهو أكبر كتاب في هذا النوع وأنفسه، جمع فيه (٣٢١) حديثاً، لكنه غير مرتب.
 ٥- ثم صنف فيه أبو الفضل بن طاهر، لكنه جمع فيه ما ليس من شرط المبهمات، كما قال السيوطى.
 ٦- وأحسن ما صنف في هذا النوع - كما قال السيوطى - كتاب ولى الدين العراقى: "المستفاد من مبهمات المتن والإسناد" جمع فيه كتاب الخطيب وابن بشكوال والنووى مع زيادات أخر، ورتبه على الأبواب.
 وهذا الكتاب الأخير [كتاب الحافظ أبى زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقى ٧٦٢-٨٢٦هـ] مطبوع فى ثلاثة مجلدات.

الفصل السادس

السابق واللاحق

مفهومه لغة: السابق اسم فاعل من "سَبَقَ" أى تقدم، واللاحق اسم فاعل من "لَحِقَ" أى تأخر، والمراد: الراوي المتقدم موتاً، والراوي المتأخر موتاً.

مفهومه اصطلاحاً: أن يشترك فى الرواية عن شيخ اثنان تباعد ما بين وفاتيهما.

مثال: الإمام مالك (٩٣-١٧٩هـ) اشترك فى الرواية عنه محمد ابن شهاب الزهرى، وأحمد ابن إسماعيل السهمى، وبين وفاتيهما مائة وخمس وثلاثون سنة، لأن الزهرى توفى (١٢٤هـ)، وتوفى السهمى (٢٥٩هـ).

التوضيح: الزهرى أكبر سناً من مالك، لأن الزهرى من التابعين، ومالك من أتباع التابعين، فرواية الزهرى عن مالك من باب رواية الأكابر عن الأصاغر، على حين أن السهمى أصغر سناً من مالك، بالإضافة إلى أن السهمى عمر طويلاً (فبلغ نحو المائة سنة)، ولهذا كان الفرق الكبير بين وفاته ووفاة الزهرى.

وبعبارة أوضح، فإن الراوي السابق يكون شيخاً لهذا المروى عنه، والراوي اللاحق يكون تلميذاً له، ويعيش هذا التلميذ طويلاً.
من فوائده:

- ١- تقرير حلوة الإسناد فى القلوب.
 - ٢- ألا يظن انقطاع سند اللاحق، وسقوط شىء منه.
- أشهر المصنفات فيه:

كتاب السابق واللاحق، للخطيب البغدادى.



الفصل السابع

المُدَبَّجُ ورواية القرين

مفهومه لغة: اسم مفعول من "التدبيج" بمعنى التزيين، والتدبيج

مشتق من ديباجتى الوجه أى الخدين، وكأن المدبج سمي بذلك لتساوى الراوي والمروى عنه كما يتساوى الخدان.

مفهومه اصطلاحاً: هو أن يروى القرينان كل واحد منهما عن الآخر. وغير المدبج هو أن يروى أحد القرينين عن الآخر ولا يروى الآخر عنه فيما نعلم.

أمثلة المدبج:

(أ) فى الصحابة: رواية أبى هريرة عن عائشة، والعكس.

(ب) فى التابعين: رواية الزهرى عن عمر بن عبد العزيز،

والعكس.

(ج) فى أتباع التابعين: رواية مالك عن الزهرى، والعكس.

من فوائده:

(أ) ألا يظن الزيادة فى الإسناد، لأن الأصل أن يروى التلميذ عن شيخه، فإذا روى عن قرينه ربما ظن من لم يدرس هذا النوع أن ذكر القرين المروى عنه زيادة من الناسخ.

(ب) ألا يظن إبدال "عن" بـ "الواو"، أى لا يتوهم السامع أو القارئ لهذا الإسناد أن أصل الرواية: حدثنا فلان (و) فلان، فأخطأ فقال: حدثنا فلان (عن) فلان.

أشهر المصنفات فيه:

١- المدبج، للدارقطنى.

٢- رواية الأقران، لأبى الشيخ الأصبهانى.



الفصل الثامن

طبقات العلماء والرواة

مفهوم الطبقة لغة: القوم المتشابهون.

مفهوم الطبقة اصطلاحاً: قوم تقاربوا فى السن والإسناد، أو فى الإسناد

فقط بأن يكون شيوخ هذا هم شيوخ الآخر، أو يقاربوا شيوخه.

وقد يكون الراوي من طبقة لمشابهته لتلك الطبقة من وجه، وقد يكون من

طبقتين لمشابهته للطبقة الثانية من وجه آخر، كأنس بن مالك وشبهه من أصاغر الصحابة. هم مع العشرة طبقة الصحابة.
وعلى هذا الصحابة كلهم طبقة باعتبار اشتراكهم في الصحبة.
والتابعون طبقة ثانية، وأتباع التابعين طبقة ثالثة، بالاعتبار المذكور، وهم جراً.

وباعتبار النظر إلى السوابق إلى الدخول في الإسلام تكون الصحابة اثنتى عشرة طبقة كما قسمهم الحاكم:
الأولى: قوم أسلموا بمكة، كالخلفاء الأربعة.
الثانية: أصحاب دار الندوة.
الثالثة: مهاجرة الحبشة.
الرابعة: أصحاب العقبة الأولى.
الخامسة: أصحاب العقبة الثانية.
السادسة: أول المهاجرين الذين وصلوا إلى النبي ﷺ بقاء قبل أن يدخلوا المدينة.

السابعة: أهل بدر.
الثامنة: الذين هاجروا بين بدر والحديبية.
التاسعة: أهل بيعة الرضوان.
العاشرة: من هاجر بين الحديبية وفتح مكة، كخالد بن الوليد، وعمرو بن العاص.
الحادية عشرة: مسلمة الفتح.
الثانية عشرة: صبيان وأطفال رأوا النبي ﷺ يوم الفتح في حجة الوداع وغيرها.

وهكذا التابعون وطبقاتهم، ثم أتباع التابعين وطبقاتهم، إلى آخره.
ما يلزم الناظر في علم الطبقات:
ينبغي على الناظر في علم الطبقات أن يكون عارفاً بمواليد الرواة ووفياتهم، ومن روى عنه وروى عنهم.
من فوائد علم الطبقات: فائدتان مهمتان:

الأولى: معرفة طبقات العلماء والرواة يحقق الأمن من تداخل المشتبهين في اسم أو كنية ونحو ذلك، لأنه قد يتفق اسمان في اللفظ، فيظن أن أحدهما الآخر،

فيتميز ذلك بمعرفة طبقاتهما.

الثانية: إمكان الاطلاع على تبيين التدليس، والوقوف على حقيقة المراد من العنونة. والاطلاع على موضع الانقطاع في الإسناد.

أشهر المصنفات في علم الطبقات:

- ١- الطبقات الكبرى، لمحمد بن سعد (ت ٢٣٠هـ)، وهو كتاب كبير عظيم كثير الفوائد.
- ٢- كتاب الطبقات، للإمام المحدث أبي عمرو خليفة بن خياط (ت ٢٤٠هـ).
- ٣- تذكرة الحفاظ، للذهبي (ت ٧٤٩هـ).
- ٤- الطبقات، للإمام مسلم بن الحجاج، صاحب الصحيح (ت ٢٦١هـ) اقتصر فيه على الصحابة والتابعين، واكتفى بتجريد الأسماء.
- ٦- النقات، لابن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ).
- ٧- مشاهير علماء الأمصار، لابن حبان أيضاً.
- ٨- طبقات الشافعية الكبرى، لعبد الوهاب السبكي (ت ٧٧١هـ).



الفرق بين علم الطبقات، وعلم التاريخ

بين علم طبقات الرواة وعلم التاريخ عموم وخصوص:

فيجتمعان في التعريف بالرواة، وينفرد التاريخ بالحوادث، وتتفرد الطبقات بتقديم من في الطبقة على غيره ممن تقدمت وفاته أو تأخرت، فعلم الطبقات يحدد "البدرين" مثلاً، ويبين من كان فيهم ممن تقدمت وفاته ممن لم يشهد "بدرًا". وقال السخاوي: وقد فرق بينهما بعض المتأخرين بأن التاريخ ينظر فيه بالذات إلى المواليد والوفيات، وبالعرض إلى الأحوال، والطبقات ينظر فيها إلى الأحوال (أحوال الراوي وما يتعلق به)، وبالعرض إلى المواليد والوفيات. قال السخاوي: ولكن الأول أشبهه.



الباب العاشر المُحَكَّم، ومُخْتَلَف الحديث، وناسخه ومنسوخه

الفصل الأول

معنى المُحَكَّم، ومُخْتَلَف الحديث

أولاً: معنى المُحَكَّم:

معناه لغة: أحكم يُحَكِّم، فهو مُحَكَّم، من أتقن يتقن، فهو متقن.
معناه اصطلاحاً: هو الحديث المقبول الذي سلم من معارضة مثله.

ثانياً: معنى مُخْتَلَف الحديث:

معناه لغة: اختلفَ يَختلفُ فهو مختلف، فهو ضد الاتفاق.
ومختلف الحديث أي: الأحاديث المتعارضة التي يخالف بعضها بعضاً
في المعنى.

معناه اصطلاحاً: هو الحديث المقبول المُعَارَض بمثله.



الفصل الثاني

أقسام مختلف الحديث وكيفية الجمع عند التعارض

وفيه عدة مباحث

المبحث الأول

أقسام مختلف الحديث

ينقسم مختلف الحديث إلى قسمين:

أحدهما: الحديثان المتعارضان اللذان يمكن الجمع بينهما، ولا يتعذر إبداء وجه ينفي تنافيهما، فيتعين حينئذ المصير إلى ذلك والقول بهما معاً.
ومثاله حديث: "لا عدوى ولا طيرة"، مع حديث "لا يورد المُرَضُ على المُصِحِّ"، وحديث: "فر من المجذوم فرارك من الأسد".

فيرى الحافظ ابن الصلاح أن يقال فى الجمع بين هذين الحديثين المتعارضين: إن العدوى منفية أصلاً بدليل قول النبي ﷺ: "لا يعدى شئ شئاً"، وقوله لمن عارضه البعير الأجرى يكون بين الإبل الصحيحة، فيخالطها فتجرب: "فمن أعدى الأول"، فالله تعالى ابتدأ المرض فى الثانى كما ابتدأه فى الأول، وأما الأمر بالفرار من المجنوم، فمن باب سد الذرائع، حتى لا يعتقد المريض الثانى أن مرضه كان بسبب مخالطته للأول، فيعتقد صحة العدوى، فيقع فى الإثم، فكان الأمر باجتتاب المجنوم دفعاً للوقوع فى هذا الاعتقاد الذي يسبب الوقوع فى الإثم. وكذا يرى جمهور العلماء أن أحاديث النفى تنفى ما كان أهل الجاهلية يعتقدونه من أن المرض والعاهة تعدى بطبعها لا بفعل الله تعالى، فأبطل الرسول ﷺ ذلك الاعتقاد، وأكل مع المجنوم ليبين أن الله تعالى هو الذي يمرض ويشفى، وأن الأسباب مرجعها إلى الله تعالى الذي ينشئها، وليس المرض أو العاهة. ففى حديث جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ أخذ بيد رجل مجنوم فأدخلها معه فى القصة، وقال: "كل بسم الله، ثقة بالله، توكلأ عليه".

وهناك رأى آخر: أن الله تعالى خاطب كل واحد حسب قوة إيمانه وبما يليق بحاله، فقوى الإيمان يكون قوى التوكل على الله تعالى، وقوة توكله تدفع قوة العدوى كما تدفع قوة الطبيعة قوة العلة فتبطلها. وبعض الناس لا يقوى على ذلك، فخاطبه بالاحتياط والأخذ بالتحفظ؛ فهناك طريقان: الأول طريق التوكل والثقة بالله، وهذا الطريق للمؤمن القوى، والثانى طريق التحفظ والاحتياط، وهو للمؤمن الضعيف.

القسم الثانى: قال ابن الصلاح: "أن يتضادا بحيث لا يمكن الجمع بينهما، وذلك على ضربين: أحدهما أن يظهر كون أحدهما ناسخاً والآخر منسوخاً فيعمل بالناسخ ويترك المنسوخ.

والثانى: أن لا تقوم دلالة على أن الناسخ أيهما والمنسوخ أيهما، فيفرع حينئذ إلى الترجيح، ويعمل بالأرجح منهما والأثبت، كالترجيح بكثرة الرواة أو بصفاتهم فى خمسين وجهاً من وجوه الترجيحات، وأكثر....

المبحث الثاني

موقف العلماء من الأحاديث المقبولة المتعارضة

يرى الأئمة والعلماء النظر في الأحاديث المتعارضة المقبولة بناء على مرحلتين متتاليتين:

المرحلة الأولى: إذا أمكن الجمع بين الحديثين المتعارضين تعين الجمع ووجب العمل بهما جميعاً.

المرحلة الثانية: فإذا لم يمكن الجمع بين الحديثين المتعارضين رجع بينهما بوجه من وجوه الترجيحات المختلفة، وهى كثيرة جداً حيث زادت على خمسين وجهاً كما بينها بعض العلماء، فمتى رجع أحدهما قدم وترك المرجوح.

فإذا لم يترجح أحدهما - وهو نادر جداً - لا يعمل بهما جميعاً حتى يظهر المرجح.



المبحث الثالث

وجوه الترجيح بين الأحاديث المتعارضة

هذه الوجوه كثيرة جداً ذكر بعض العلماء منها فوق المائة؛ والمشهور منها عند المحدثين خمسون وجهاً؛ ويمكن توضيح أشهرها فيما يلي:

(أ) **الترجيح بالنسخ (بالقرآن أو بالسنة)**، فمتى علم النسخ، قدم الناسخ وعمل به، ويعرف النسخ بما يلي:

١- بتصريح الرسول ﷺ.

٢- أو بقول الصحابي.

٣- أو بالتاريخ.

٤- أو بدلالة الإجماع.

(ب) الترجيح باعتبار السند وما يتعلق به، ويكون بما يلي:

- ١- بكثرة الرواة.
- ٢- بشدة الضبط والحفظ وزيادة التيقظ والاحتياط.
- ٣- ترجيح الحديث الذي رواه صاحب القصة أو المباشر لها.
- ٤- بفقهِ الراوي وعلمه.
- ٥- بتأخر إسلام الراوي.
- ٦- ترجيح السماع على غيره من أنواع التحمل.
- ٧- ترجيح حديث من روى مشافهة ومشاهدة على حديث من روى من وراء حجاب.

(ج) الترجيح باعتبار المتن وما يتعلق به:

- ١- أن يكون المتن سالماً من الاضطراب.
- ٢- ترجيح الحديث المشتمل على الحكم والعلة.
- ٣- ترجيح الحديث المشتمل على تأكيد.
- ٤- الترجيح بكون الحديث منسوباً إلى النبي ﷺ نصاً وقولاً.

(د) الترجيح باعتبارات أخرى خارجية:

- ١- ترجيح الحديث الموافق للقرآن.
- ٢- ترجيح الحديث الموافق لحديث آخر.
- ٣- ترجيح الحديث الموافق للقياس.
- ٤- ترجيح الحديث الموافق لعمل الخلفاء الراشدين.
- ٥- ترجيح الحديث الموافق لعمل أهل المدينة.

وإذا تعارض الفعل مع القول، فهو على أربعة أقسام:

الأول: إما أن يكون الفعل صادراً مع عدم دليل التكرار وعدم وجوب التأسي فيه، وحينئذ إما أن يكون القول مختصاً بالرسول ﷺ كما أن الفعل مختص به فرضاً، فإن تأخر القول عن الفعل فلا تعارض بينهما، وإن تقدم القول على الفعل فالفعل نسخ له قبل التمكن، وإن جهل التاريخ فيرى الأكثرون التوقف حذراً عن التحكم في حقه ﷺ، لأن القول والفعل كليهما خاصان بالرسول ﷺ، ولا يكفي الترجيح بالظن.

وإما أن يكون القول مختصاً بالأمة، أو عاماً لنا وله ﷺ، فلا تعارض في حقنا لعدم مشاركة الأمة في الفعل، فيكون القول مقدماً لنا، وأما في حقه ﷺ فالصور الثلاثة المذكورة.

الثانى: أو مُقَارِنًا مع وجودهما (أى مع وجود دليل التكرار ودليل التأسى كليهما)، فإن اختص القول به، فلا تعارض فى حقنا بل يُقَدَّمُ الفعل، وأما فى حقه ﷺ فالصور الثلاث المذكورة الجارية.

وإن اختص القول بنا، فالمتأخر فيهما ناسخ للمتقدم قولاً كان أو فعلاً، فإن ثبت وجوب التأسى فى ذلك الفعل بدليل خاص، فلا خوف فى صلاحيته لنسخ القول، وإن ثبت بدليل عام نحو: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب/٢١]، فى صلاحيته لنسخ القول خلاف، وإن جهل التاريخ فالمختار عند الأكثرين العمل بالقول، لأن دلالاته أظهر من دلالة الفعل. قال ابن الهمام: الأوجه تقديم ما فيه احتياط.

وإن كان القول عاماً لنا وله، فالمتأخر ناسخ فى حقه وحقنا لوجود شرط النسخ، وإن جهل التاريخ فالمختار عند الأكثرين العمل بالقول فى حقنا والتوقف فى حقه ﷺ حذراً عن الحكم عليه بالظن.

الثالث: أو أن يكون مُقَارِنًا مع دليل التكرار فقط دون دليل التأسى، فإن خَصَّ القول بنا، أو عَمَّ له ولنا، فلا تعارض فى حقنا ويقدم القول، لأن المفروض أن لا تأسى، فالفعل مختص به ﷺ، وتجرى فى حقه الصور الثلاث المذكورة.

الرابع: أن يكون مُقَارِنًا مع وجوب التأسى فقط دون دليل التكرار: فإن كان القول خاصاً بالرسول ﷺ فلا تعارض فى حقنا، وأما فى حقه فكما مر، وإن كان خاصاً بنا فالمتأخر ناسخ أياً كان، وإن جهل المتأخر فالمختار العمل بالقول، والأوجه الأخذ بالاحتياط. وإن كان عاماً له ﷺ ولنا فالمتأخر منهما ناسخ، وإن جهل، فالمختار فى حقنا القول، وفى حقه ﷺ التوقف.

هـ هـ

المبحث الرابع

أهمية مختلف الحديث، ومن يكمل له

هو من أهم علوم الحديث، ومن فوائده ما يأتى:

أولاً: يدخل فى كثير من العلوم الإسلامية من حديث وعلومه وفقه وأصوله.

ثانياً: جميع الفرق والطوائف بحاجة إلى معرفته، لأنه يبين الحق من تعارض الأدلة مع بعضها، وهل يمكن الجمع بينها والعمل بها جميعاً، أو يرجح

بعضها على بعض، أو ينسخ بعضها بعضاً...
ثالثاً: يمكن المجتهد من الترجيح بين الأقوال عند الاطلاع على الأدلة،
وسبب الخلاف فيها.

ولذلك يضطر جميع العلماء إلى معرفته، ولا يكمل إلا للأئمة الجامعين
بين الحديث والفقه والأصول، فهؤلاء يمهرُونَ فيه ولا يشكّل عليهم منه إلا النادر.
وتعارض الأدلة شغل العلماء كثيراً، وفيه ظهرت موهبتهم ودقة فهمهم
وحسن اختيارهم، كما زلت فيه أقدام من خاض غماره من بعض المتطفلين على
موائد العلماء.



المبحث الخامس

أشهر المصنفات في مختلف الحديث

- ١- اختلاف الحديث، للإمام الشافعي: محمد بن إدريس (١٥٠-٢٠٤هـ)
(أول من تكلم وصنف فيه).
- ٢- تأويل مختلف الحديث، لابن قتيبة: عبد الله بن مسلم (٢١٣-
٢٧٦هـ).
- ٣- مشكل الحديث وبيانه، لابن فورك، أبي بكر محمد بن الحسن،
الأنصاري، الأصبهاني (ت ٤٠٦هـ).
- ٤- مشكل الآثار، للطحاوي: أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة (ت
٣٢١هـ).
- ٥- شرح معاني الآثار، للطحاوي أيضاً.
وكل المصنفات السابقة مطبوعة.



الفصل الثالث

ناسخ الحديث ومنسوخه

معنى النسخ لغة: له معنيان: الإزالة، من قولهم: نسخت الشمس الظل أي

أزالته. والنقل، من قولهم: نَسَخْتُ الكتاب. فيكون المعنى أن الناسخ أزال المنسوخ، أو نقله إلى حكم آخر.

معنى النسخ اصطلاحاً: هو رفع الشارع حكماً منه متقدماً بحكم منه

متأخر.

هذا هو التعريف الذي ارتضاه ابن الصلاح - وغيره - فقال عقبه: "وهذا حدٌ وقع لنا سالم من اعتراضات وردت على غيره".

أهميته: يعتبر معرفة الناسخ والمنسوخ من أهم وجوه الترجيح عند تعارض الأدلة، فمتى علم الناسخ من المنسوخ، قدم الناسخ وعمل به، وترك المنسوخ.

صعوبته: قال ابن الصلاح: "هذا فن مهم مستصعب روينا عن الزهري أنه قال: أعيب الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ حديث رسول الله ﷺ من منسوخه". أشهر المبرزين فيه: هو الإمام الشافعي.

قال ابن الصلاح: "وكان للشافعي رضى الله عنه فيه يد طولى وسابقة أولى. روينا عن محمد بن مسلم بن وارة - أحد أئمة الحديث - أن أحمد بن حنبل قال له وقد قدم من مصر: كتبت كتب الشافعي؟ فقال: لا. قال: فرطت، ما علمنا المجل من المفسر ولا ناسخ حديث رسول الله ﷺ من منسوخه حتى جالسنا الشافعي".

معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه:

ذكر ابن الصلاح وغيره أربع طرق لمعرفة، وذكر لكل واحد منها أمثلة، وهى:

أولها: بتصريح من رسول الله ﷺ به: كحديث بُرَيْدَةَ الذي أخرجه مسلم فى صحيحه أن رسول الله ﷺ قال: "كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها".

ثانيها: بقول الصحابي: كما رواه أبو داود والترمذى وابن ماجه عن أبي بن كعب أنه قال: "كان الماء من الماء رخصة فى أول الإسلام، ثم نهى عنها".

وكما أخرجه أبو داود والنسائي عن جابر بن عبد الله قال: "كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار".

ثالثها: بالتاريخ: كحديث شداد بن أوس وغيره أن رسول الله ﷺ قال:

"أفطر الحاجم والمحجوم".

وحديث ابن عباس: "أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم".
قال ابن الصلاح: بين الشافعي أن الثاني ناسخ للأول من حيث أنه روى
في حديث شداد أنه كان مع النبي ﷺ زمان الفتح فرأى رجلاً يحتجم في شهر
رمضان فقال: "أفطر الحاجم والمحجوم"، وروى في حديث ابن عباس أنه ﷺ
احتجم وهو محرم صائم، فبان بذلك أن الأول في زمن الفتح في سنة ثمان،
والثاني في حجة الوداع سنة عشر.

رابعها: بالإجماع: كحديث أبي هريرة: "من شرب الخمر فاجلدوه،
فإن عاد في الرابعة فاقتلوه"، فإنه منسوخ، عرف نسخه بانعقاد الإجماع على ترك
العمل به.

ثم قال ابن الصلاح: والإجماع لا يَنْسَخُ ولا يُنْسَخُ، ولكن يدل على وجود
ناسخ غيره، والله أعلم.

أشهر المصنفات في الناسخ والمنسوخ:

- ١- الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار - لأبي بكر محمد بن موسى بن
حازم الحازمي (ت ٥٨٤هـ).
- ٢- الناسخ والمنسوخ - للإمام أحمد بن حنبل (١٦٤-٢٤١هـ).
- ٣- ناسخ الحديث ومنسوخه: لابن شاهين: عمر بن أحمد (٣٨٥هـ).
- ٤- الناسخ والمنسوخ في الحديث الشريف - لابن الجوزي: أبي الفرج عبد
الرحمن ابن علي القرشي (٥١٠-٥٩٧هـ).

قال ابن الجوزي في آخر مقدمته: "قد رتبت كتابي هذا كتباً على نحو كتب الفقه
ليكون أسهل لتناول الأحاديث، وحذفت أكثر الأسانيد لئلا يطول على الحافظ، والله
الموفق".

الباب الحادي عشر

الحديث القدسي، وما يتعلق به

معنى الحديث القدسي: هو ما رواه النبي ﷺ عن ربه تبارك وتعالى على غير النسق القرآني ونظمه وإعجازه.

صيغ الحديث القدسي: أشهر صيغ الحديث القدسي: قول النبي ﷺ : "قال الله .."، أو "يقول الله .."، أو "قال ربكم .."، أو "يقول ربكم .." أو : "أوحى الله .. أن .."، ومنها: قال رسول الله ﷺ فيما يرويه عن ربه عز وجل، ومنها: قال الله تعالى فيما يرويه عنه رسول الله ﷺ، ونحوها من الصيغ التي تثبت القول لله تعالى عن طريق إسناد فعل القول أو ما يؤدي معناه إسناداً صريحاً إليه سبحانه. طريقة نقل الحديث القدسي: الحديث القدسي منقول بطريق الأحاد كعامّة الأحاديث النبوية، فمنه الصحيح، ومنه الحسن، ومنه الضعيف، ومنه الموضوع.

موضوع الحديث القدسي:

الحديث القدسي لا يتعرض لتفصيل الأحكام الفقهية، ولا لبيان الشرائع التعبدية مثل الحديث النبوي، وإنما الأحاديث القدسية تبين عظمة الله تعالى وتظهر رحمته، وتنبه على سعة ملكه وكثرة عطائه، كما تركز على بناء النفس الإنسانية وتقويمها وتربيتها على الأغراض الشرعية والمقاصد الربانية، فتوجه النفس إلى حب الله وتمجيده وتنزيهه وطلب رضاه، وترغبها في الجنة والنعيم المقيم، وتخوفها من النار والعذاب الأليم، وتحضها على الطاعات والمندوبات، وتدعوها إلى الخير والفضيلة ومكارم الأخلاق، وتحذرها من المعاصي والمنكرات.

الفرق بين القرآن الكريم

والحديث القدسي، والحديث النبوي

أولاً: بالنسبة للقرآن الكريم:

١- كلام الله تعالى المنزل بلفظه ومعناه بواسطة أمين الوحي سيدنا جبريل عليه السلام على سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام.

- ٢- معجز من أوجه كثيرة منها النظم والبلاغة وما فيه من غيب، وغير ذلك.
- ٣- معجزة باقية على مر الدهور، وقد تحدى الله تعالى به الإنس والجن على السواء. قال تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّنْ مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (٢٣) فَإِنْ لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَكِنْ تَفْعَلُوا فَأْتُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ (٢٤)﴾ (البقرة)، وقال تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ وَادْعُوا مَنِ اسْتِطَعْتُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (يونس/٣٨).
- ٤- محفوظ من التغيير والتبديل، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (الحجر/٩)^(١).
- ٥- متواتر لفظاً ومعنى، وبهذا الترتيب الذي في المصحف، منذ نزوله إلى قيام الساعة، فليس يروى بسند، ولا يسأل عن روايته.
- ٦- يحرم مسه وقراءته للجنب والحائض والنفساء، إلا بحائل.
- ٧- تحرم روايته بالمعنى.

^١ (وليس من التعصب القول بأن غير القرآن من الكتب السابقة لم تحفظ على النحو الذي نزلت به مثل القرآن الكريم.

الجواب: لكل رسول أمران: المعجزة والمنهج.

وفائدة المعجزة إثبات صدق نبوته ورسالته.

وفائدة المنهج يستقيم عليه أمر الناس.

وقد تكفل الله تعالى بحفظ المعجزة، حتى لا يكذب الرسل، وأما المناهج فقد عهد الله تعالى لكل أمة حفظ كتابها، قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّابِّيُونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتَحَقُّوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوْنَ النَّاسَ وَأَخْشَوْنَ وَاللَّهَ تَشْتَرُوا بِأَيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ (المائدة/٤٤).

وقد انفصلت المعجزة عن المنهج بالنسبة للأنبياء السابقين، فحفظ الله تعالى معجزاتهم، فقد حفظ لسينا موسى معجزة العصا وما يتعلق بها من آيات، ولم يحفظ كتابه التوراة، وحفظ لسيدنا عيسى معجزة إبراء الأكمه والأبرص، وإحياء الموتى وغيرهما، ولم يحفظ له منهجه وهو الإنجيل؛ فكانت النتيجة تبديل المنهج وتحريفه، قال تعالى: ﴿أَفَنْظَمُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يَحْرَفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ (٧٥) وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَا بِغَضَمِهِمْ إِلَىٰ بَعْضِ قَالُوا أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ (٧٦) فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ (٧٩)﴾ (البقرة).

وأما مع سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فإن معجزته ومنهجه عبارة عن القرآن الكريم، ومن هنا حفظ الله تعالى القرآن الكريم، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (الحجر/٩).

٨- متعبد بتلاوته، فلا تصح الصلاة إلا به.

٩- هو كلام الله تعالى الموجود بين دفتي المصحف، وهو مقسم على سور وأجزاء وأحزاب؛ ويشتمل على مائة وأربع عشرة سورة، ويبدأ بسورة الفاتحة، وينتهي بسورة الناس؛ ومقسم إلى ثلاثين جزءاً، وستين حزباً، ومائتين وأربعين رباعاً؛ على أن كل جزء يتكون من حزبين، وكل حزب يتكون من أربعة أرباع، وكل ربع يتكون من عدة آيات.

١٠- يثاب قارئه على كل حرف منه بعشر حسنات.

١١- لا يضاف إلا إلى الله تعالى.

١٢- جاحد القرآن الكريم كافر، سواء أنكره كله أو بعضه.

ثانياً: بالنسبة للحديث القدسي:

١- لا يُشترط فيه أن يكون الواسطة فيه جبريل، فقد يكون جبريل هو الواسطة فيه، أو يكون بالإلهام، أو بغير ذلك.

٢- منه المتواتر، والآحاد، والصحيح، والحسن، والضعيف، والموضوع.

٣- لا يثاب قارئه على كل حرف بعشر حسنات.

٤- غير متعبد بتلاوته.

٥- غير مقسم إلى سور وآيات وأحزاب وأجزاء مثل القرآن الكريم.

٦- ليس معجزاً مثل القرآن الكريم.

٧- من جحد حديثاً أو أنكره نظراً لحال بعض روايته فلا يكفر.

٨- تجوز روايته بالمعنى.

٩- معناه من عند الله تعالى، ولفظه من عند النبي ﷺ .

١٠- لم يتحد الله تعالى به العالمين.

١١- لا يتناول تفاصيل الأحكام الفقهية الخاصة بالعبادات أو المعاملات أو

الجنایات، وغير ذلك مما تناولته الأحاديث النبوية المشرفة، بل يتناول فضل التوحيد ويحث على الإخلاص، ويحذر من الشرك والكبر والظلم والرياء وغيرها من الرذائل، ويرغب في التوبة والاستغفار والإنابة وعدم القنوط من رحمته، ونحو ذلك.

١٢- الحديث القدسي لا يحرم على الجنب والحائض والنفساء مسه

وقراءته، بل تجوز قراءته على غير طهارة..

١٣- الحديث القدسي يروى بالإسناد، ويقال في أوله: قال رسول الله ﷺ

فيما يروي عن ربه تبارك وتعالى، أو: قال الله عز وجل فيما يروي عنه رسول الله ﷺ، أو نحو ذلك.

ثالثاً: بالنسبة للحديث النبوي:

- ١- من كلام النبي صلى الله عليه وسلم.
- ٢- يروى بالإسناد إلى النبي ﷺ .
- ٣- منه المتواتر، والآحاد، والصحيح، والحسن، والضعيف، والموضوع.
- ٤- يتناول العبادات والعقائد والمعاملات وغيرها.
- ٥- لا يثاب قارئه على كل حرف بعشر حسنات.
- ٦- غير مُتعبد بتلاوته.
- ٧- غير مقسم إلى سور وآيات وأحزاب وأجزاء مثل القرآن.
- ٨- ليس مُعجزاً مثل القرآن الكريم.
- ٧- من جحد حديثاً أنكره نظراً لحال بعض روايته فلا يكفر.
- ٨- تجوز روايته بالمعنى.
- ٩- هو ما صدر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة.
- ١٠- لم يتحد الله تعالى به العالمين .
- ١١- تجوز قراءته على غير طهارة.

صور الحديث القدسي:

للحديث القدسي ثلاث صور هي:

الصورة الأولى: أن يكون الحديث كله قدسياً، مثل الحديث الذي رواه أبو داود، والترمذي وغيرهما: عن عبد الرحمن بن عوف قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: « قَالَ اللهُ: أَنَا اللهُ، وَأَنَا الرَّحْمَنُ خَلَقْتُ الرَّحِمَ، وَشَقَقْتُ لَهَا مِنْ اسْمِي، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَنَيْتُهُ ». ومعنى "بَنَيْتُهُ" أي قطعته.

الصورة الثانية: أن يكون جزءاً من الحديث النبوي، ولكن يئص عليه في الحديث، مثل الحديث الذي رواه البخاري، ومسلم: عن أبي هريرة رضي الله عنه يقول: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « قَالَ اللهُ: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ . وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَرْقُثُ وَلَا يَصْخَبُ، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ، أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ إِنِّي أَمْرٌ صَائِمٌ . وَالَّذِي نَفْسٌ مَحَمَّدٌ بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَهُهُمَا إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ ». »

الصورة الثالثة: أن يكون جزءاً من الحديث النبوي دون أن يتَّصَّ عليه في الحديث، مثل الحديث الذي رواه البخاري وغيره: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « الصِّيَامُ جَنَّةٌ، فَلَا يَرْقُتُ وَلَا يَجْهَلُ، وَإِنْ امْرُؤٌ قَاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ فَلْيَقُلْ إِنِّي صَائِمٌ . مَرَّتَيْنِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ رِيحِ الْمُسْكَ، يَتْرُكُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِ، الصِّيَامِ لِي، وَأَنَا أُجْزَى بِهِ، وَالْحَسَنَةُ بَعَشْرُ أَمْثَالِهَا » .

أهم المصنفات في الحديث القدسي:

لقد عني العلماء بجمع الأحاديث القدسية في مصنفات خاصة من أهمها:

- ١- "مشكاة الأنوار فيما روي عن الله سبحانه وتعالى من الأخبار"، للشيخ محي الدين أبي عبد الله محمد بن علي بن محمد بن عربي الحاتمي الأندلسي المرسي، (٦٣٨هـ) . وعدد أحاديث: مائة حديث وواحد.
- ٢- "الأحاديث القدسية الأربعينية"، للملا علي القاري (١٠١٦هـ)، وعدد أحاديثه أربعون حديثاً.
- ٣ - "الاتحافات السنية بالأحاديث القدسية"، للشيخ عبد الرؤوف المناوي (١٣٠١هـ)؛ وعدد أحاديثه: اثنان وسبعون ومائتان ..
- ٤- «الإتحافات السنية في الأحاديث القدسية»، الشيخ محمد محمود صالح المدني (ت ١٢٠٠هـ)، وعدد أحاديثه: ثلاثة وستون وثمانمائة.
- ٥- "الأحاديث القدسية"، إعداد لجنة القرآن الكريم والحديث بالمجلس الأعلى للشئون الإسلامية بالقاهرة، وفيه أربعمائة حديث، مجموعة من الكتب الستة والموطأ.
- ٦- "الصحيح المسند من الأحاديث القدسية"، للشيخ مصطفى العدوي جمع فيه (١٨٥) حديثاً تدور بين الصحة والحسن.
- ٧- "جامع الأحاديث القدسية"، تصنيف أبي عبد الرحمن عصام الدين الصبابطي، وعدد أحاديثه: (١١٥٠)، وقد خرجها وحكم عليها، وجاءت في ثلاثة مجلدات، وفي كل مجلد جزءان، وصدر عن دار الريان للتراث.



تم بحمد الله تعالى، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين..

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥	تقديم
٧	<u>الباب الأول: علم المصطلح، وعلم الحديث</u>
٧	الفصل الأول: نشأة علم مصطلح الحديث
٩	الفصل الثاني: أشهر كتب مصطلح الحديث وعلومه
١٠	الفصل الثالث: علم الحديث وأقسامه
١٢	الفصل الرابع: التعريف ببعض المصطلحات الحديثية
١٧	<u>الباب الثاني: الحديث المتواتر، والحديث الآحاد</u>
١٧	الفصل الأول: أقسام الحديث باعتبار وصوله إلينا
١٧	القسم الأول: الحديث المتواتر
١٩	القسم الثاني: خبر الآحاد
٢١	الفصل الثاني: أنواع خبر الآحاد
٢١	(أ) الحديث المشهور
٢٤	(ب) الحديث العزيز
٢٤	(ج) الحديث الغريب (أو الفرد)
٢٧	الفصل الثالث: أقسام خبر الآحاد من حيث القوة و الضعف
٢٧	القسم الأول: الخبر المقبول
٢٧	المبحث الأول: أقسام الخبر المقبول
٢٧	١- الحديث الصحيح لذاته
٣٠	مراتب الحديث الصحيح لذاته
٣١	الحديث "المتفق عليه"
٣١	معنى: صحيح على شرط الشيخين أو أحدهما
٣١	أول ما صنّف في الصحيح المجرد
٣٢	هل استوعب الصحيحان الأحاديث الصحيحة كلها ؟
٣٣	مصنفات فيها أحاديث صحيحة ليست في الصحيحين
٣٤	مراتب المصنفات في الحديث الشريف
٣٤	عدد أحاديث المصنفات الحديثية المشهورة حسب الترقيم المطبوع

- ٣٦ ٢- الحديث الصحيح لغيره
- ٣٦ ٣- الحديث الحسن لذاته
- ٣٨ ٤- الحديث الحسن لغيره
- ٣٩ الخبر المحفوظ: تعريفه وحكمه
- ٣٩ مصطلحات للحديث المقبول
- ٤٠ الفصل الرابع: معرفة الاعتبار والمتابع والشاهد
- ٤٢ متي يكون الحديث قابلاً للانجبار؟
- ٤٢ الفصل الخامس: زيادة الثقة: أقسامها وحكمها
- ٤٥ الفصل السادس: جواز التصحيح والتحسين في هذه الأعصار
- ٤٦ الفصل السابع: الاستخراج، والاستدراك
- ٤٦ أولاً: الاستخراج
- ٤٦ مفهوم الاستخراج
- ٤٦ المستخرجات علي الصحيحين وغيرهما
- ٤٨ فوائد المستخرجات على الصحيحين
- ٤٩ حكم الزيادة الواقعة في الكتب المستخرجة على الصحيحين
- ٤٩ ثانياً: الاستدراك
- ٤٩ المستدركات على الصحيحين
- ٥٠ القسم الثاني: الخبر المردود: معناه، وحكمه، وأسباب رده
- ٥٠ المبحث الأول: معناه، وحكم روايته، ومذاهب العلماء في العمل به
- ٥٠ أولاً: معناه
- ٥٠ ثانياً: حكم رواية الحديث الضعيف أو كتابته
- ٥٠ كيف يروى الحديث الضعيف؟
- ٥١ ثالثاً: مذاهب العلماء في العمل بالحديث الضعيف
- ٥١ شروط الحديث الضعيف الذي يعمل به
- ٥١ مبررات الذين ردوا الحديث الضعيف مطلقاً
- ٥٢ المبحث الثاني: أقسام الخبر الضعيف، وأسباب ضعفه
- ٥٢ (أ) الخبر الضعيف بسبب سَقَط من الإسناد
- ٥٢ القسم الأول: السَقَط الظاهر
- ٥٢ ١- المُعَلَّق: تعريفه، وصوره، وصيغته

- ٥٢ تعريفه اصطلاحاً
- ٥٢ سبب التسمية
- ٥٢ صور المعلق
- ٥٣ صيغ المعلق
- ٥٣ المعلقات في صحيح البخاري
- ٥٦ أسباب التعليق بصيغة التمريض
- ٥٧ بعض فوائد المعلقات في صحيح البخاري
- ٥٩ الموقوفات المعلقة في صحيح البخاري
- ٥٩ أشهر المصنفات في معلقات صحيح البخاري
- ٥٩ المعلقات في صحيح مسلم
- ٦١ المعلقات في غير الصحيحين
- ٦١ حكم المعلقات في الصحيحين وغيرهما
- ٦٢ ٢- المرسل: مفهومه، وشروط قبوله، وأشهر مصنفاته
- ٦٢ مفهوم المرسل
- ٦٢ المرسل عند الفقهاء والأصوليين
- ٦٣ خلاصة أقوال العلماء في الاحتجاج بالمرسل
- ٦٣ شروط العمل بالحديث المرسل
- ٦٤ بعض التابعين الذين قبلت مراسيلهم
- ٦٤ أسباب الإرسال بمعناه العام عند الفقهاء والأصوليين
- ٦٥ مرسل الصحابي: تعريفه، وحكمه
- ٦٦ أشهر المصنفات في المراسيل
- ٦٦ مظان المرسل
- ٦٦ ٣ - المنقطع: مفهومه، وسبل معرفته، وحكمه
- ٦٦ مفهوم المنقطع
- ٦٧ بم يدرك الانقطاع في السند؟
- ٦٧ حكم المنقطع
- ٦٧ مظان المنقطع
- ٦٧ ٤ - المعضل: معناه، وسبل معرفته، وحكمه
- ٦٧ معناه، وأمثلة له

- ٦٨ سبل معرفته
- ٦٨ حكم المعضل
- ٦٨ مظان المعضل
- ٦٨ الفرق بين المعضل والمنقطع والمرسل
- ٦٨ القسم الثاني: السقط الخفي
- ٦٩ ١- التذليس: مفهومه، وشروطه، وأقسامه، وصوره، وحكم كل صورة
- ٦٩ مفهوم التذليس
- ٦٩ شروط التذليس
- ٦٩ أقسام التذليس، وحكم كل قسم
- ٦٩ القسم الأول: تذليس الإسناد (مفهومه وصوره)
- ٧١ صور تذليس الإسناد، وحكم كل صورة
- ٧٣ القسم الثاني: تذليس الشيوخ (الأكابر) وما يلحق به
- ٧٤ تذليس البلدان
- ٧٤ أسباب التذليس وبواعثه
- ٧٥ موقف العلماء من روايات المدلسين
- ٧٧ مفاصد التذليس
- ٧٧ طرق معرفة التذليس
- ٧٧ حكم ما في الصحيحين من روايات المدلسين المعنعة
- ٧٩ الأسباب التي جعلت أصحاب الصحاح يروون عن المدلسين
- ٨٠ أشهر المصنفات في التذليس والمدلسين
- ٨٠ ٢- الإرسال الخفي: تعريفه، وحكمه، وطرق معرفته
- ٨٠ تعريف الإرسال
- ٨٠ طرق معرفة الإرسال
- ٨٠ حكم الإرسال
- ٨٠ أشهر المصنفات فيه
- ٨١ الفرق بين تذليس الإسناد والإرسال الخفي
- ٨١ (ب) الخبر المردود بسبب طعن في الراوي
- ٨١ ١- الحديث الموضوع: مفهومه، ونشأته
- ٨١ أولاً: مفهومه، ورتبته

- ٨٢ ثانياً: نشأة الوضع
- ٨٢ ثالثاً: دوافع الوضع في الحديث
- ٨٤ رابعاً: علامات الوضع، أو طرق معرفة الحديث الموضوع
- ٨٥ (أ) علامات الوضع في السند
- ٨٦ (ب) علامات وضع المتن
- ٨٩ خامساً: حكم رواية الحديث الموضوع
- ٨٩ موقف الكرامية من الحديث الموضوع
- ٩٠ سادساً: أشهر المصنفات في الموضوعات في الحديث
- ٩١ كتاب "الموضوعات" لابن الجوزي
- ٩٣ النقود الموجهة لكتاب الموضوعات لابن الجوزي
- ٩٤ ٢- الحديث الواهي
- ٩٥ ٣- المتروك
- ٩٥ تعريف المتروك
- ٩٥ شروط ترك الخبر
- ٩٦ هل هناك فرق بين (المتروك) و (المردود)؟
- ٩٦ أشهر المصنفات في المتروك
- ٩٦ ٤- المُدرَج: تعريفه، وأقسامه، وأسبابه، وسبل إدراكه، وحكمه
- ٩٦ تعريفه، وأقسامه
- ٩٩ أسباب الإدراج
- ٩٩ سبل إدراك الإدراج
- ١٠٠ حكم الإدراج
- ١٠٠ أشهر المصنفات في الإدراج
- ١٠٠ ٥- المقلوب: تعريفه، وأقسامه، ودوافعه، وحكمه.
- ١٠٢ ٦- الخبر المنكر
- ١٠٢ ٧- الخبر الشاذ: تعريفه، وأقسامه، وحكمه
- ١٠٣ الفرق بين الشاذ والمنكر
- ١٠٣ ٨- الحديث المضطرب: تعريفه، وأقسامه، وحكمه
- ١٠٣ تعريف الحديث المضطرب
- ١٠٣ متى يحكم على الحديث بالاضطراب؟

- ١٠٤ أقسام الحديث المضطرب
- ١٠٤ مثال الاضطراب في السند
- ١٠٤ مثال الاضطراب في المتن
- ١٠٥ حكم المضطرب
- ١٠٦ أشهر المصنفات في المضطرب
- ١٠٦ الباب الثالث: سوء الحفظ، والاختلاط، والجهالة، والبدعة
- ١٠٦ الفصل الأول: سوء الحفظ
- ١٠٦ تعريفه، وأنواعه، وحكم روايته
- ١٠٦ الفصل الثاني: الاختلاط
- ١٠٦ مفهومه، وأسبابه، وأهمية معرفته
- ١٠٧ موقف الأئمة والعلماء من رواية المختلط
- ١٠٧ الفرق بين الاختلاط والتغيير
- ١٠٨ متى تعتمد رواية المختلط؟
- ١٠٨ حكم رواية المختلطين في الصحيحين
- ١٠٨ أشهر المصنفات في الاختلاط
- ١٠٩ الفصل الثالث: الجهالة: مفهومها، وأقسامها
- ١٠٩ مفهوم الجهالة
- ١٠٩ أقسام المجهول، وحكم رواية كل قسم
- ١٠٩ القسم الأول: مجهول العين
- ١١٠ ما ترتفع به جهالة العين عن الراوي
- ١١٠ القسم الثاني: مجهول الحال
- ١١١ القسم الثالث: مجهول العدالة الباطنة دون الظاهرة
- ١١١ حكم رواية المجهول والمستور
- ١١٢ أسباب الجهالة بالراوي
- ١١٣ أشهر المصنفات في الجهالة
- ١١٣ الفصل الرابع: البدعة: مفهومها، وأنواعها، وحكم رواية المبتدع
- ١١٣ أولاً: مفهوم البدعة
- ١١٤ ثانياً: المبتدعون
- ١١٤ ثالثاً: أنواع البدع، وموقف العلماء من المبتدعين ومروياتهم

- ١١٥ رابعاً: حكم رواية المبتدع
- ١١٦ التَّشْيِيعُ: مفهومه، وأنواعه، وموقف الأئمة منه
- ١١٦ الرواة المتهمون بالغلُوِّ في التشيع
- ١١٧ الإرجاء: معناه، والمتهمون به
- ١١٧ المتهمون بالقدر
- ١١٧ المتهمون برأي الخوارج
- ١١٨ الباب الرابع: الحديث المَعْلُ، وما يتعلق به
- ١١٩ أولاً: معناه لغة واصطلاحاً
- ١١٩ ثانياً: أهمية معرفة العلل، والمطلعون عليها
- ١٢٠ ثالثاً: أجناس المعل
- ١٢٠ رابعاً: قواعد للكشف عن العلة في الحديث
- ١٢١ خامساً: موضع العلة:
- ١٢٢ سادساً: أشهر المصنفات في العلل
- ١٢٣ الباب الخامس: الجرح والتعديل: مفهومه ونشأته، ومراتبه، وصفة
- ١٢٣ الفصل الأول: مفهوم الجرح والتعديل
- ١٢٤ الفصل الثاني: نشأة علم الجرح والتعديل
- ١٢٧ الفصل الثالث: الجرح والتعديل المُبْهَمَيْنِ
- ١٢٨ الفصل الرابع: اختلاف الأئمة في الجرح والتعديل وأسباب ذلك
- ١٣٢ الفصل الخامس: الجرح المردود
- ١٣٦ الفصل السادس: مراتب الجرح، والتعديل..
- ١٣٨ مراتب التعديل والتجريح عند الإمام الذهبي
- ١٣٨ مراتب التعديل والتجريح عند ابن حجر العسقلاني
- ١٣٩ الفصل السابع: نقاد الحديث وجهابذته
- ١٤٠ الفصل الثامن: قواعد التيقظ التي وضعها نقاد الحديث
- ١٤١ الفصل التاسع: أصول الرواية
- ١٤٢ الفصل العاشر: الشروط التي يجب توافرها في الراوي
- ١٤٣ الفصل الحادي عشر: حكم حديث الراوي المختلف فيه
- ١٤٤ الفصل الثاني عشر: الرواة الذين لا يحتج بهم
- ١٥١ الفصل الثالث عشر: أشهر المصنفات في الجرح والتعديل

- ١٥٢ الفصل الرابع عشر: مباحث تتعلق بالجرح والتعديل
- ١٥٢ أولاً: ثبوت الجرح والتعديل ولو بواحد
- ١٥٣ ثانياً: هل رواية الثقة عن غيره تعديل له؟
- ١٥٤ ثالثاً: الرواة الذين نكروهم ابن حبان في ثقافته
- ١٥٤ رابعاً: الكلام في الرواة ليس بغيبة
- ١٥٥ ثمرة الكلام في الرواة
- ١٥٦ خامساً: معرفة الراوي المقبول
- ١٥٦ سادساً: معرفة عدالة الراوي
- ١٥٧ سابعاً: معرفة ضبط الرواة
- ١٥٨ ثامناً: أسباب اللحن في الحديث الشريف
- ١٥٩ تاسعاً: حكم رواية المتساهل في قبول الحديث
- ١٥٩ عاشراً: حكم رواية من يقبل التلقين
- ١٥٩ حادي عشر: حكم رواية كثير الخطأ والوهم والسهو
- ١٥٩ ثاني عشر: حكم رواية من ينسى ما حدث به
- ١٦٠ ثالث عشر: حكم رواية الضرير الذي لا يحفظ
- ١٦٠ رابع عشر: حكم رواية من أخذ على التحديث أجراً
- ١٦٠ خامس عشر: حكم رواية التائب من الفسق
- ١٦٠ سادس عشر: حكم رواية التائب من الكذب
- ١٦١ الباب السادس: التحمل والأداء، وما يتعلق بهما
- ١٦١ الفصل الأول: سماع الحديث، وتحمله، وضبطه.
- ١٦١ أولاً: التحمل، والأداء
- ١٦١ (أ) التحمل: مفهومه، وضابطه الصحيح.
- ١٦١ - مفهوم التحمل لغة واصطلاحاً
- ١٦١ - متى يصح تحمل الحديث؟
- ١٦١ سن السماع الصحيح
- ١٦٢ - حكم ما تحمله الصبي قبل أن يبلغ
- ١٦٢ - حكم ما تحمله الكافر قبل أن يسلم
- ١٦٢ (ب) الأداء: مفهومه، وشروط صحته
- ١٦٢ الأداء لغة واصطلاحاً

١٦٢	شروط صحة الأداء
١٦٢	ثانياً: طرق التحمل، وصيغ الأداء
١٦٣	١- السماع، وما يتعلق به
١٦٤	٢- القراءة على الشيخ (أو العرض) وما يتعلق به
١٦٦	٣- الإجازة، وما يتعلق بها
١٦٨	٤- المناولة، وما يتعلق بها
١٦٩	٥- المكاتبه، وما يتعلق بها
١٧١	٦- الإعلام، وما يتعلق به
١٧٢	٧- الوصية، وما يتعلق بها
١٧٢	٨- الوجداء، وما يتعلق بها
١٧٤	الفصل الثاني: التخريج في كتابة الحديث للساقط منه.
١٧٦	الفصل الثالث: التحويل في الإسناد والمتن.
١٧٧	الفصل الرابع: المصحّف من أسانيد الأحاديث ومتونها.
١٨٢	الفصل الخامس: غريب الحديث
١٨٣	الفصل السادس: تاريخ متون الأحاديث
١٨٥	الفصل السابع: الرحلة وآداب الرواية
١٨٥	المبحث الأول: الرحلة في طلب الحديث النبويّ
١٨٦	المبحث الثاني: أثر الرحلة في شيوع رواية الحديث وتعدد طرقه
١٨٧	المبحث الثالث: آداب المحدث
١٨٩	المبحث الرابع: آداب طالب الحديث
١٩٤	المبحث الخامس: آداب مشتركة بين المحدث والطالب
١٩٥	المبحث السادس: ما يجب على كاتب الحديث الشريف
١٩٥	المبحث السابع: حكم رواية الحديث بالمعنى
١٩٧	الباب السابع: مباحث تتعلق بالإسناد
١٩٧	الفصل الأول: الإسناد العالي والنازل
١٩٧	(أ) العالي من الأسانيد
١٩٨	(ب) النازل من الأسانيد
١٩٩	الفصل الثاني: الإسناد المعنعن والمؤنن
١٩٩	أولاً: مفهوم الإسناد المعنعن، ومذاهب العلماء فيه

- ٢٠٠ ثانياً: مفهوم الإسناد المؤنن، وحكمه
- ٢٠١ الفصل الثالث: الحديث المُسَلَّسَل
- ٢٠٣ الفصل الرابع: المُتَّصِل (أو : الموصول)
- ٢٠٤ الفصل الخامس: المزيد في مُتَّصِلِ الأسانيد
- ٢٠٥ الفصل السادس: تعارض الوصل والإرسال، أو الرفع والوقف
- ٢٠٥ الفصل السابع: أصح الأسانيد
- ٢٠٧ الفصل الثامن: أوهى الأسانيد
- ٢١٠ الباب الثامن: تقسيم الحديث باعتبار قائله
- ٢١٠ ١- الحديث المرفوع
- ٢١٠ ٢- الحديث الموقوف
- ٢١٢ الموقوفات في الصحيحين
- ٢١٣ ٣- المقطوع
- ٢١٤ ٤- المُسَنَد
- ٢١٥ الباب التاسع: معرفة ما يتعلق بالرواية
- ٢١٥ الفصل الأول: معرفة ألقاب المحدثين والرواة
- ٢١٩ الفصل الثاني: المُؤْتَفِّ والمُخْتَلَف
- ٢٢٠ الفصل الثالث: المُتَّفِق والمُفْتَرِق
- ٢٢٣ الفصل الرابع: المشتبه المقلوب
- ٢٢٤ الفصل الخامس: معرفة المُبْهَمَات من الرجال والنساء
- ٢٢٤ مفهوم المبهم لغة واصطلاحاً
- ٢٢٤ أقسام المبهم
- ٢٢٧ أهمية معرفة الاسم المبهم وفوائده
- ٢٢٨ بمَ يُعرَف المُبْهَم؟
- ٢٢٨ أشهر المصنفات فيه
- ٢٢٩ الفصل السادس: السابق واللاحق
- ٢٢٩ الفصل السابع: المُدْبِج ورواية القرين
- ٢٣٠ الفصل الثامن: طبقات العلماء والرواة
- ٢٣٢ الفرق بين علم الطبقات، وعلم التاريخ
- ٢٣٣ الباب العاشر: المُحْكَم، ومُخْتَلَف الحديث، وناسخه ومنسوخه

٢٣٣ الفصل الأول: معنى المُحَكَّم، ومُخْتَلَف الحديث
٢٣٣ الفصل الثاني: أقسام مختلف الحديث وكيفية الجمع عند التعارض
٢٣٣ المبحث الأول: أقسام مختلف الحديث
٢٣٥ المبحث الثاني: موقف العلماء من الأحاديث المقبولة المتعارضة
٢٣٥ المبحث الثالث: وجوه الترجيح بين الأحاديث المتعارضة
٢٣٧ المبحث الرابع: أهمية مختلف الحديث، ومن يكمل له؟
٢٣٨ المبحث الخامس: أشهر المصنفات في مختلف الحديث
٢٣٨ الفصل الثالث: ناسخ الحديث ومنسوخه
٢٤١ <u>الباب الحادي عشر: الحديث القدسي، وما يتعلق به</u>
٢٤١ معنى الحديث القدسي
٢٤١ صيغ الحديث القدسي
٢٤١ طريقة نقل الحديث القدسي
٢٤١ موضوع الحديث القدسي
٢٤١ الفرق بين القرآن الكريم، والحديث القدسي، والحديث النبوي
٢٤١ أولاً: بالنسبة للقرآن الكريم
٢٤٣ ثانياً: بالنسبة للحديث القدسي
٢٤٤ ثالثاً: بالنسبة للحديث النبوي
٢٤٤ صور الحديث القدسي
٢٤٥ أهم المصنفات في الحديث القدسي
٢٤٦ الفهرس العام